جامعة الدكتور مولاي الطاهر - سعيدة
كلية الحقوق والعوم السياسية
قسم العلوم السياسية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

بعنوان:

السياسات البيئية في الجزائر بلدية سعيدة نموذجا

التخصص: إدارة محلية

من إعداد الطالب:
- بن علي عمر الفاروق

تحت إشراف الأستاذ:
- شيخاوي محمد

لجنة المناقشة:

- ..... -
- ..... -
- ..... -

الموسم الجامعي: 2019م-2020م/1441هـ-1442هـ

بسم الله الرحمن الرحيم
إنه من سليمان وإنه

قال الله تعالى:

{ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (105) } (**سورة التوبة: 105**)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

{ إِنَّ اللهَ يُحِبُ إذا عَمِل أحَدُكُم عَمَلاً أنْ يُتْقِنَه}

يقول العماد الأصفهاني:

إنّي رأيتُ أنّه ما كَتَبَ أحَدُهُم في يَومِهِ كِتاباً إلا قالَ في غَدِهِ، لوغُيِّرَ هذا لَكانَ أَحسن ولَو زُيِّدَ ذاكَ لَكانَ يُستَحسن، ولَو قُدِّمَ هذا لكانَ أفضل، ولو تُرِكَ ذاكَ لَكانَ أجمل، وهذا مِن أعظَمِ العِبر، وهو دَليلٌ على استيلاءِ النّقْصِ على جُملَةِ البَشر.

إهـــــداء

أهدي ثمرة هذا الجهد إلى الوالدين الكريمين

- ✓ إلى أخوتي الأعزاء
- ✓ إلى كل الأصدقاء
- ✓ وإلى كل من كان لي عونا من قريب أو من بعيد

جـــــزاكم الله خيــراً

شكر وعـرفان

نتقدم بشكرنا الجزيل إلى كل أساتذة العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة مولاي الطاهر سعيدة ونخص بالذكر الأساتذة الذين درسونا في هذه الفترة التكوينية وعلى رأسهم الأستاذ الفاضل الدكتور **شيخاوي محمد**، والذي كان الرفيق الدائم أثناء تحضير المذكرة، نشكره الشكر الجزيل على المجهودات الجبارة والنصائح التي قدمها لنا من أجل تمهيد الطريق للوصول إلى الغاية المنشودة.

وفي الأخير نهنئ كل زملاء التخرج، وإنا لنرجو أن يكون بحثنا هذا محققا لغايته، ونسأله سبحانه وتعالى أن يرزقنا الإخلاص في الأفعال والأقوال وأن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا إنه هو العليم الحكيم، ونشكره سبحانه وتعالى على منه علينا وتوفيقه لنا .

المقدمـــــة

مقدمـــة:

تزايد الاهتمام بالبيئة في السنوات الأخيرة حيث أصبحت محل نقاش وحوار في العديد من الندوات والمؤتمرات، لأنها تمثل الوسيط الطبيعي الذي تعيش فيه الكائنات الحية المختلفة في توازن يضمن استمرارها وإنتاجها، حيث تخدم الإنسان كطرف أساسي فيها ويلبي حاجياته الأساسية المختلفة والمتزايدة، ويلي بالضرورة المحيط البيئي الذي ينتج عن العديد من الأنشطة والممارسات الاقتصادية والاجتماعية للإنسان.

لذلك وجب عليه تبني وانتهاج جملة من السياسات في هذا المجال والتي تتلاءم مع متطلباته، مع ضمان حماية البيئة حيث نجد أن هناك مسؤوليات كبيرة تقع على عاتق المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، المحلية والدولية منها، في رسم السياسات ووضع التشريعات والقوانين اللازمة للمحافظة على سلامة ونجاعة الأنظمة البيئية في الحفاظ عليها من التدهور والانفلات.

كما حظيت المشاكل البيئية مؤخرا وخاصة منذ سبعينيات القرن الماضي، باهتمام كبير على المستويين الفكري العلمي، والعملي، من السياسيين إلى العامة ثم المنظمات الإقليمية والدولية، وكان هذا الاهتمام نتيجة حتمية لإدراك الجميع أنه لا بد من الإسراع لاستجابة الأصوات والمطالب الداعية إلى حل المشكلات البيئية، وتحويله إلى ممارسة جادة والالتزام بها.

لذا، فإن السياسة البيئية هي جزء لا يتجزأ من السياسة العامة لضرورتها لمستقبل أفضل للإنسان، كما أن مهمة السياسة البيئية، لا تتجسد في معالجة الأضرار البيئية الحاصلة، بل تتعدى ذلك إلى المطالبة باجتناب الوقوع فيها والتقليل من الأخطار الناتجة عنها قدر الإمكان.

كما تسعى أيضا لاكتشاف وتطوير طرق الإجراءات الضرورية والفعالة لحماية الإنسان من كافة أشكال التلوث، فالدور الذي يجب على السياسة البيئية أن تقوم به مرتبط بالثقافة البيئية، ففي الوقت الذي تطمح فيه السياسة البيئية لحل المشاكل البيئية بالتوازي وباهتمام متزايد لإحداث تغيرات في طرق التفكير والسلوك البيئي للإنسان.

وبالتالي شكلت السياسة العامة البيئية ومقتضيات حماية الموارد البيئية في الجزائر، وعلى غرارها في الدول مركز اهتمام مع توالي الحكومات بسبب إدراك صناع القرار الاهتمام وبالتالي الاستجابة الفعلية والفعالة للقضايا البيئية بالإمعان في الكثير من البدائل واختيار الأنجع منها.

أسباب اختيار الموضوع:

الذاتيـة منهـا: تعد محاولة معرفة السياسة البيئية في الجزائر إحدى المبررات الذاتية في هذه الدراسة، من خلال الملاحظات الذاتية، يبدو أن الجميع مهتم بها كونها ضرورية، بالإضافة إلى الدافع الشخصي لمعالجة هذا الموضوع الذي يتثمل في نقص الدراسات في هذا المجال، وإعطاء تحليل لما هو حاصل في الجزائر بصفة عامة وولاية سعيدة بصفة خاصة، كما أنه تكملة لدراستي السابقة في المعهد الوطني للتكوين المهني بحي البدر ولاية سعيدة، والتي نلت بها شهادة تقني سامي في البيئة والنظافة وإنجازي لمذكرة تخرج بعنوان: "تسيير النفايات الحضرية بين الواقع والفعالية المطلوبة نموذج بلدية أولاد ابراهيم ولاية سعيدة" سنة 2014.

الأسباب الموضوعية: تتمثل عموما في المشاكل البيئية التي أصبحت أكثر صعوبة وتعقيدا نتيجة الانتهاكات من طرف العديد من الفواعل بما فيها المواطن والدولة بالإضافة إلى العجز الكبير للدول الفقيرة في مواجهة هذا التحدي لعدم امتلاكها الخبرة والكفاءة والسيولة المالية الكافية، حيث لا زالت في مرحلة تأسيس هذه المؤسسات وعليها المادة هيكلة وبناء قدراتها لتكون أكثر جدية وفعالية.

المساهمة بإضافة ولو بسيطة لموضوع لا زال في حاجة إلى الدراسات المعمقة والجدية في الجزائر، ليس بوصف السياسات فقط وإنما المساهمة في تقييمها، ومعرفة أهداف الفاعلين الرئيسيين في رسمها وتنفيذها، ومعرفة المتغيرات التي تتحكم بها للوصول إلى إمكانية تصحيح الأخطاء الواردة.

أهمية الموضوع: تكمن في إبراز خطورة المشاكل البيئية وضرورة معالجتها خاصة وأنها اكتسبت للطابع العالمي حيث تسعى هذه الدراسة إلى تخطي التفسيرات الثقافية والاجتماعية لقضايا البيئة، بل تسعى إلى توظيف الفرص لدى المجتمع العلمي لإثارة الاهتمام لدى صناع القرار في عملية ترشيد السياسات البيئية في الجزائر هذا من الناحية العلمية، أمام الناحية الأكاديمية فتسعى إلى بناء تراكم معرفي عبر الاستفادة من المفاهيم والمقاربات الجديدة في حقل العلوم السياسية، وهذا بهدف الخروج بتصور واضح عن السياسات العامة في المجال البيئي في الجزائر وعن المرتكزات الأساسية التي تقوم عليها، مع الأخذ بعين الاعتبار التحولات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، المتسارعة التي تشهدها المنطقة.

الهدف من الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى رصد وتحليل الوضع البيئي في الجزائر وأهم المشاكل التي واجهتها، بالإضافة إلى توضيح آليات المؤسسات والهيئات البيئية في الجزائر وصلاحيتها، كما تصبو إلى تشخيص الوضع البيئي بولاية سعيدة وتحديد أهم البرامج التنموية القطاعية المنجزة للوصول إلى اقتراحات وتوصيات إجرائية من شأنها تصحيح الخلل القائم وتوجيه السلطات المحلية نحو اهتمام أكبر بهذه المسألة وتبني سياسة بيئية محلية في إطار تنمية مستدامة.

أدبيات الدراسة: نتجه في هذه الدراسة إلى معاينة موضوع السياسة البيئية في الجزائر من خلال التركيز على المستوى المحلي وتم فيها الاستناد للدراسات السابقة وفي هذا الصدد تم الاستفادة من العديد من الدراسات مثل:

- فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل، عمان: دار المسيرة، 2001.
- فريدة بوسكار، السياسة البيئية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص السياسة العامة والإدارة المحلية، جامعة بسكرة، 2012-2013.

موقع دراستي في الدراسات السابقة: ما تناولته في هذه الدراسة هو إضافة أبعاد أخرى لم يتم التطرق إليها من طرف الباحثين وذلك بالتركيز على رسم السياسة العامة البيئية في الجزائر، وتبيان المستوى المحلي ومدى تحقيق التنمية على هذا المستوى مع دراسة حالة بلدية سعيدة.

الإشكالية (مشكلة البحث): إن الحديث عن السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية يقودنا إلى وضع مؤشرات تحدد العلاقة بين هاذين المتغيرين.

فتكون الإشكالية كالتالي:

- ما مدى تحقيق محتوى السياسات العامة لمؤشرات الحماية البيئية في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية:

- ما هي السياسة العامة؟
- ما هي السياسة البيئية؟
- ما مستقبل السياسة البيئية في الجزائر في إطار التنمية؟
- ما مدى تنفيذ السياسة البيئية وتحقيق التنمية في بلدية سعيدة؟

فرضيات الدراسة:

- ✓ السياسة البيئية في الجزائر تكون ناجحة ومترابطة إذا تحققت تعددية الأطراف المشاركة في صنعها.
- ✓ لتحقيق التنمية في الجزائر وضعت هذه الأخيرة أدوات ردعية وتنظيمية واقتصادية لتوقع ما سيكون عليه المستقبل.
- ✓ التطبيق المناسب لبدائل السياسة العامة البيئية ينعكس بالضرورة إيجابا لتحقيق التنمية المحلية.

مجال الدراسة:

- **المجال الزمني**: تتجه هذه الدراسة إلى تحليل السياسة العامة البيئية بصفة عامة وعلى الجزائر بصفة خاصة وعليه لم نحدد فترة زمنية معينة، بل حاولت التركيز على الدراسة الميدانية لواقع البيئية في بلدية سعيدة في السنوات الأخيرة.
- **المجال المكاني**: تطرقت في هذه الدراسة إلى مستويين وطني وذلك من خلال نحو كامل التراب الوطني ومحلي من خلال دراسة بلدية سعيدة.

المناهج المستعملة في الدراسة: على الباحث أو الدارس أن يعتمد في دراسته على منهج أو مجموعة مناهج واقتراحات تسمح له بالتقرب من الموضوع وتساعده على نفي أو إثبات الفرضيات المطروحة.

فنال المنهج التاريخي حظه في هذه الدراسة لسرد بعض الأحداث وسير تطور ونشأة بعض المصطلحات، بالإضافة إلى نوع وطبيعة بعض المعلومات المتوفرة لدينا في معالجة هذا الموضوع فرضت علينا استخدام منهجي الوصف والتحليل من خلال وصف المشكلات البيئية وتحليل طبيعة التدخلات والسياسات التي تم تنفيذها في مجال حماية البيئة وأهم الأطراف المشاركة فيها.

كما اقتضى الأمر في هذه الدراسة إلى استخدام منهج دراسة حالة فيما يتعلق بالدراسة الميدانية حيث استطعنا من خلال هذا المنهج التركيز والتعمق في حالة بلدية سعيدة.

الصعوبات الخاصة بالموضوع: لا شك في أن كل باحث يتلقى مجموعة من الصعوبات أثناء دراسته لموضوع ما، لا بد له من تجاوزها، أما الصعوبات التي واجهتني في إعداد هذا الموضوع هو الظرف الصحي الذي مر به العالم جراء انتشار ما يسمى فيروس كورونا وكل تلك الإجراءات الوقائية التي تبعثه كالتباعد الاجتماعي وإجراءات

أخرى قامت بها الدولة للحد من انتشاره من غلق لأغلب المؤسسات الحكومية وغير الحكومية وبعض الإجراءات الأخرى التي علم بها المواطن الجزائري كإجراء الحجر.

أما بخصوص المادة العلمية فتتمثل في قلة المراجع خاصة التي تتعلق بموضوع السياسة البيئية في الجزائر، حيث أن أغلب الدراسات الموجودة تتمحور حول البيئة بصفة عامة وحمايتها وليس صياغة سياسات بشأنها، ودراسة موضوع البيئة من جوانب اقتصادية وقانونية وليس من الجانب السياسي، لكن وبالرغم من هذه الصعوبات حاولت أنجاز البحث بطريقة علمية أكاديمية.

هيكل الدراسة أو البحث: لدراسة هذا الموضوع ارتأيت تقسيمه إلى ثلاث فصول الأول والثاني خصصتهم للجانب النظري أما الثالث فخصصته للجانب التطبيقي لدراسة حال وبلدية سعيدة.

- **الفصل الأول**: تناولت فيه الإطار النظري المفاهيمي للسياسة العامة من خلال تقسيمه لمبحثين الأول يدور حول المقاربة المفاهيمية للسياسة العامة أما الثاني تطرقت فيه إلى دور فواعل صنع السياسة العامة والبيئة المؤثرة فيها.
- **الفصل الثاني**: تطرقت فيه للسياسة العامة البيئية في الجزائر حيث تكون من ثلاث مباحث، الأول لإبراز افطار المفاهيمي للسياسة البيئية لتحديد مفهوم السياسة البيئية وكذا أهدافها ومحدداتها، أما المبحث الثاني فكان تحت عنوان السياسة البيئية في الجزائر تطرقت فيه للحديث عن الوضع البيئي في الجزائر وأولويات السياسية البيئية في الجزائر والطرق والإجراءات المتخذة لحمايتها، والمبحث الثالث جاء حول من هم صناع السياسة البيئية في الجزائر، وتم التطرق إلى المؤسسات المعنية بصنع السياسة البيئية.
- **الفصل الثالث**: خصصته لدراسة حالة ولاية سعيدة لدراسة ميدانية، ارتأيت تقسيمه إلى ثلاث مباحث، الأول تناول بعض المشاريع والبرامج التنموية البيئية، ويتكون هذا المبحث من ثلاث مطالب تجسد هذه المشاريع كمركز الردم التقني وتسيير النفايات وفعاليتها وكذا البيئة الصناعية في الولاية، المبحث الثاني ضم ثلاث مطالب تحت عنوان التوعية كمدخل للتنمية البيئية، ضم في ثناياه مجال التربية البيئية في الوسط المدرسي وكذا حركة الجمعيان الناشطة في مجال البيئة، أما المطلب الثالث فركز على المشاكل البيئية وتدابير حمايتها، وجاء في المبحث الثالث دراسة واقع البيئة في الولاية كتقييم قطاع البيئة فيها والأسباب والعوامل التي ساهمت في تدهور الوضع البيئي في الولاية.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للسياسة العامة

المبحث الأول :السياسة العامة مقاربة مفاهيمية

المطلب الأول: نشأة وتطور مفهوم السياسة العامة

كان الاهتمام بقضايا المجتمعات وكيفية تنظيمها، يمثل جل العناية المكثفة التي اهتم الفلاسفة والعلماء والمفكرين السياسيين، واستمر ذلك حتى منتصف القرن التاسع عشر، حينما كانت معظم الجامعات الأوربية تدرس السياسة والحكم كفرع من فروع الفلسفة.

اقتصرت على دراسة السياسة ذاتها ولم تهتم بالسياسة العامة، لأنها لا تزال ضمن الإطار الفلسفي، لكن بعدها بدأ يتبلور علم السياسة وأصبح فرعا من فروع العلوم الاجتماعية عقب استقلاله عن الفلسفة الأخلاقية.[1]

فقد حظي بالدعم العلمي، ذلك لأن السياسة أصبحت جزءا من النشاط الاجتماعي والنفسي للمجتمع والظاهرة الاجتماعية، بعدها شهدت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية تطور في علم السياسة بصفة عامة والسياسة العامة بصفة خاصة، بعد القطيعة التي أخذتها الثورة السلوكية مع المنهجية التقليدية وأعادت تعريف علم السياسة، فبعد أن كان هو علم القوة أو الدولة أو السلطة أصبح مع السلوكيين هو علم التخصيص السلطوي للقيم[2]، وبهذا برز التوجه السلوكي الجديد لعلم السياسة الحديث، وكذا التركيز الواضح على محتوى ومضمون السياسة العامة من خلال تحليل أثر القوى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية خصوصا، بالإضافة لتقويم نتائج وآثار السياسة العامة على المجتمع. [3]

زاد الاهتمام بموضوع السياسة العامة بعد الحرب العالمية الثانية، وتم التركيز على مفهومها وكيفية بلورتها والتبصر في أهدافها ومضامينها وحتى أساليب تنفيذها ضمن إطار تحليلي[4]، هذا نتيجة تعاظم دور الدولة

---

(1) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل) عمان :دار المسيرة،2001 ، ص 27.

(2) – نصر عارف، إبستمولوجيا السياسة المقارنة :النموذج المعرفي، النظرية، المنهج) القاهرة :المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، (2002)، ص260.

(3) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق، ص28 .

(4) – Thomas R. Day, "understanding public policy". 7Ed, New Jersey : prentice Hall, Englewood cliffs, 1992, http://books.google.fr/books?vid=ISBN0139361790&id=FTFIKCJBCFMC&q=Understanding + public + policy&d = Understanding + public + policy & pgis = 1, p. 2-3 page web consulted 05 January, 2009

وضرورة تدخلها في النشاط الاقتصادي لإعادة بناء الاقتصاد القومي، فأصبحت في بعض الأحيان هي السلطة المهيمنة والمنسقة لكافة الوظائف السياسية والاجتماعية والثقافية، الأمر الذي قاد بعض المفكرين إلى القول أن هذا العصر هو عصر تدخل الدولة. [1]

وفي الخمسينات من القرن العشرين، اكتسب علم السياسة العامة معناه الاصطلاحي علميا على يد عالم السياسة" هارولد لازويل HARLODS.LASSWELl"، الذي تناول بالدراسة في كتابه" من؟ يحصل على ماذا؟ متى؟ وكيف؟"، جوهر العمليات المتبادلة والتوزيعية للقيم والمنافع المتضمنة في رسم السياسات العامة وتنفيذها. [2]

ويقول" لازويل LASSWELL": «إن هناك اتجاها واضحا في العلوم الاجتماعية، يتجاوز الحدود التخصصية لتلك العلوم المختلفة، ولهذا الاتجاه وجهان، ففي الوجه الأول هناك اهتمام وتركيز على احتياجات عملية صنع السياسات من المعلومات، وهو يركز على عملية صنع السياسات وتنفيذها، أما الوجه الثاني والذي يهتم بتطوير محتوى المعلومات وتفسيرها لصانعي السياسات، فإنه يقع خارج نطاق العلوم السياسية. [3]

إن هدف" لازويل LASSWELL" وصفي ذلك لمحاولة توحيد معطيات العلوم الاجتماعية كأساس لعلوم صنع السياسات، أي استخدام أدوات البحث الاجتماعي لدراسة وسائل صنع وتنفيذ السياسات العامة.

بعدها تطورت دراسات السياسة العامة فخلال الستينات شملت مختلف العلوم: السياسية الاجتماعية والاقتصادية، وحتى مجالات علمية أخرى، وأنشأ دارسوا السياسة العامة

منظمة في الولايات المتحدة، وفتحوا مدارس في أمم أخرى، خاصة بعد ظهور العديد من المشاكل السياسية ووجود تعارض بين العهود السياسية ومطالب جديدة، كل هذا أدى إلى تحول الدول الغربية من نظم حكم تسلطية إلى نظم حكم ديمقراطية ودعى" مانويل، MANWELL" إلى نشر الديمقراطية المباشرة، وإتاحة فرص أكثر للمشاركة والاستجابة للاحتياجات والمطالب الشعبية.

---

[1] – حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات (القاهرة :الدار الثقافية، 2000) ص18 .

[2] – Lawrance J.R.Herson, politique publique ausc.ETATS-UNIS ; théorie et pratique, collection Manuels, 2000, série économie dirigé par abdelkader SID-AHMED, p 6.

[3] – أحمد مصطفى الحسين، تحليل السياسات :مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية) دبي، مطابع البيان التجارية، 1994، ص 31 .

أما في بداية السبعينات فقد زاد الاهتمام بمخرجات النظام السياسي، بسبب تفاقم المشكلات الاجتماعية خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية بين السود والبيض، وتورطها في حرب الفيتنام، حيث ظهرت الحاجة داخل مؤسسات حكومتها إلى تحليل هذه المشكلات وفهمها ومحاولة صياغة سياسات لمعالجتها، لذلك سرعان ما احتلت دراسات تحليل السياسات أهمية كبرى داخل مركز المعلومات والاستخبارات ومراكز البحوث بدءا من مؤسسة (carporation Rand) مرورا بمعهد" بروكيتز Brokitz" ومختلف لجان الكونغرس، وقام محللو السياسات في هذه المراكز بصياغة السياسات. [1]

بعدها توالت الأبحاث وتطورت، وبرزت دراسات عدة تولي اهتماما بالمؤسسات السياسية والسلوك السياسي والمؤثرات الاجتماعية والشخصية على السياسة، فضلا عن بنية المؤسسات الحكومية وممارستها، ودور المؤسسات السياسية غير الحكومية والأفراد في صنع السياسة العامة، خاصة عندما حصلت تغيرات في دور الدولة، وتزايد أدوار للشركات متعددة الجنسيات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، في صياغة أولويات السياسات العامة وتحديد مساراتها، أدى إلى ظهور كتابات تؤكد على دور الفاعلين الجدد في السياسات العامة، وعن دور الشركات الكبرى، ومنظمات حقوق الإنسان للتأثير في بعض السياسات[2]، فأصبحت السياسة العامة ما هي إلا محصلة للتفاعلات الرسمية وغير الرسمية، وهذا ما يطلق عليه بـــ" الشبكة السياسية Policy Notwork". [3]

كل هذا أدى إلى تنامي دور السياسة العامة وانتقالها من الوصف إلى التحليل بعدها إلى المقارنة بين مختلف الدول والنظم السياسية، لكن يظل دور السياسة العامة المستقبلي أكثر أهمية خاصة وأن القرن الحادي والعشرين يتسم بانطلاقة سريعة، لذلك لابد أن يواجه التغيرات والتوجهات الجديدة في ظل العولمة والخاصية وتكنولوجيا المعلومات والحروب والنزاعات[4] والأزمة المالية العالمية.

---

(1) – سلوى شعراوي جمعة وآخرون، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، القاهرة :مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة،2002 ، ص29 .

(2) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق، ص32.

(3) – David Hazlehurst, « Network and policy Making », Discussion paper N°83, Australian national htt// www.crawforord .anu.edu.au/degree/pogo/discussion/pdf. page web consulted: 01 /03/2009.

(4) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق، ص .30-31.

2- مفهوم السياسة العامة:

- **تعريف مفهوم السياسة العامة:**

لا يختلف مفهوم السياسة العامة عن كثير من المفاهيم الأخرى في العلوم الاجتماعية من حيث عدم وجود تعريف واحد له، إذ رصد أحد الباحثين نحو أربعين تعريفا للمفهوم. (1)

كما ربط الباحثين من علماء السياسة والإدارة العامة والاجتماع، مفهوم السياسة العامة بقضايا الشؤون المجتمعية العامة ومجالاتها، التي تتمثل بالمطالب والقضايا، فضلا عن اختلاف آرائهم حول تعريف المجال العام "Public Realm"، الذي رأى فيه الفيلسوف الأمريكي "جان ديوي J.Dewey" بأن الأنشطة تصبح عامة، حين تتولد عنها نتائج يتعدى تأثيرها نطاق الأفراد والجماعات المرتبطين فيها بصورة مباشرة. (2)

ولأن مفهوم السياسة العامة لا يزال لحد الساعة، يخضع لمحاولات ضبط من قبل الباحثين، هذا ما يؤكده تقرير الأمم المتحدة الصادر في أفريل سنة 2008(*) ولضمان الإحاطة الوافية لهذا المفهوم، سيتم تقديم عدة تعاريف للكتاب الغربيين وبعض كتاب العرب، بحسب منطلقاتها التي تمثل توجهات أصحابها من الباحثين والداعين لها.

(1) – حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات، المرجع السابق، ص 294.

(2) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق، ص 31.

(*) – للمزيد راجع :المجلس الاجتماعي والاقتصادي، مصنف مصطلحات الأمم المتحدة الأساسية في مجالي الحوكمة العالمية والإدارة العامة، نيويورك :الأمم المتحدة، لجنة خبراء الإدارة العامة، 14-18أفريل 2008.

المطلب الثاني: أنواع السياسة العامة ومستوياتها.

أولا/– أنواع السياسة العامة:

سيتم التركيز على أنواع السياسات العامة في ضوء الأفعال التي تقوم بها الحكومة، ضمن المجتمع المعني بها، والوقوف عند نتائجها وآثارها، ذلك لكون هذه السياسات تترجم العلاقة العملية والتطبيقية بين المعنيين بالسياسة العامة المعمول بها، سواء عند صانعيها أو المتلقين لها من أفراد المجتمع[1]، وتتمثل في أربعة أنواع:

أ/– **السياسة العامة الاستخراجية "Esctractive"**: كل النظم السياسية سواء كانت بسيطة أو معقدة، تقوم باستخراج الموارد من بيئتها، في شكل الخدمة العسكرية والخدمات العامة الإلزامية الأخرى مثل :الاشتراك في هيئات المحلفين والأشغال التي تفرض على المسجونين، من أجل توظيفها والاستفادة منها .وتعتبر الضرائب من أهم أنواع الاستخراج للموارد انتشارا في الدول المعاصرة، فهي تعني استخراج النقود والسلع من أفراد المجتمع للأغراض الحكومية، دون أن يتلقوا منفعة فورية أو مباشرة[2]، وتنقسم بدورها إلى قسمين:

1– الضرائب المباشرة:

تتمثل بالضرائب على دخل الفرد والأصول الرأسمالية، والتركات والعقارات سنويا. [3]

ونجد أن اليابان أقل الدول المتقدمة فرضا للضرائب حيث يبلغ الدخل الحكومي 14% فقط من الناتج الإجمالي، ويبلغ متوسط الإنفاق 17% ويرجع ذلك إلى صغر حجم ميزانية الدفاع والمشاركة المحدودة للحكومة في برامج الضمانات الاجتماعية، في حين يصل الدخل الحكومي للولايات المتحدة الأمريكية إلى أكثر من 50%من الناتج القومي الإجمالي. [4]

(1) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق، ص 31.

(2) – محمد زاهي بشير المغيربي، المرجع السابق، ص283.

(3) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل) المرجع السابق، ص 73.

(4) – محمد زاهي بشير المغيربي، السياسة المقارنة: إطار نظري، المرجع السابق، ص285-286.

2- الضرائب غير المباشرة:

تتمثل بالضرائب على السلع والخدمات، كالرسوم الجمركية (الصادرات والواردات) رسوم المنتوجات الصناعية، والضرائب على المبيعات والمشتريات.

والملاحظ أن الدول المتقدمة، تعتمد على الضرائب غير المباشرة، أكثر من الدول المتخلفة، ففي ألمانيا والمملكة المتحدة (بريطانيا)، يتكون معظم الدخل الحكومي من دفعات وأقساط التحويل وضرائب الدخل، أما البلدان النامية فتحصل على معظم دخلها الحكومي عن طريق الضرائب غير المباشرة. [1]

2/- السياسة العامة التوزيعية وإعادة التوزيع:

هي تخصيص الوكالات الحكومية بمختلف أنواعها للأموال، والسلع والخدمات وتوزيعها على الأفراد والجماعات في المجتمع، من أجل الاستفادة منها، مثل توزيع القروض لإقامة مشاريع صغيرة، والمنح والامتيازات التي تقدم لطلبة الجامعة، بالإضافة إلى الاعتمادات الموجهة للصحة، والتعليم والدفاع ...الخ [2]

ويقاس الأداء التوزيعي للسياسات العامة، من خلال مقارنة كمية التوزيع للقيم، مع المنافع التي حصلت عليها القطاعات البشرية في المجتمع التي حصلت على المنافع.[3]

فمثلا :تشير بيانات البنك الدولي إلى مصاريف الحكومة المركزية في عدد من الدول العربية على أن تعليم الفرد الواحد قد زادت خلال سنة 1972 و 1979 من 19 إلى 21 دولار في سوريا، ومن 46 إلى 63 دولار في تونس أما في المغرب ارتفعت من 21 إلى 39 دولار.

أما بالنسبة للنفقات العسكرية والدفاع ارتفعت نسبتها في العالم، وإسرائيل هي صاحبة أعلى نسبة، حيث أنفقت 14% من إجمالي الناتج القومي.

لهذا فكلما شمل الأداء التوزيعي للحكومة ازديادا في القيمة التوزيعية، كلما دل ذلك على اتساع نطاق المستفيدين من التوزيع.

---

(1) –المرجع نفسه، ص288.

(2) – هشام عبد الله، مترجما، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر، عمان، الدار الأهلية، 1997، ص192.

(3) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق ، ص74.

وترتبط بسياسة التوزيع ما يعرف بسياسة إعادة الدخل لصالح فئات الدخل المحدود وقد تبنتها البلدان الشيوعية بوضوح، من أجل تحقيق بعض الامتيازات المادية معينة من المجتمع. [1]

3/– السياسات العامة التنظيمية:

نظرا لتعقد الحياة، وتزايد المشاكل في الصحة، المرور، السكن ... الخ، وتطور سبل الأعمال وتزايد أنشطة الحكومة في المجتمع ازدادت الحاجة إلى مثل هذه السياسات والمتمثلة في ممارسة النظام السياسي لعمليات الضبط والرقابة لمختلف الأنشطة والسلوكيات للالتزام بدواعي المصلحة العامة، وتطبيق القانون بما يضمن عمل المجتمع أو عدم عمله، وفرض العقوبات اللازمة عند حصول أي تجاوزات [2]، فلائحة "شيرمان" مثلا تمنع شركات الأعمال من الاحتكار وتقيد الحرية التجارية، وهذه التحريمات تعزز بأفعال ضد المخالفين. [3]

4/– السياسة العامة الرمزية:

وهي السياسات التي تهدف من وراءها النظم السياسية تعبئة الجماهير، ورفع حماستهم الوطنية من خلال حديث القادة السياسيين عن تاريخ الأمة وعن القيم والإيديولوجيات المتمثلة في المساواة والديمقراطية والوعد بالإنجازات ومكافآت مستقبلية، وهدف هذه الشعارات إلى تحسين نوايا المواطنين في قادتهم والإيمان ببرامجهم السياسية. مما يجعلهم يدفعون الضرائب بطواعية وإطاعة القوانين مما يقلل من معارضة النظام، أي قبول شرعية الحكومة وسياساتها العامة. [4]

ثانـــيا: مستويات السياسة العامة.

قدم "جيمس أندرسون G.Anderson" ثلاث مستويات للسياسة العامة، تبعا لمستوى المشاركة في اتخاذها، وتبعا لنطاقها وطبيعة موضوعها وهي كالآتي:

---

(1) – المرجع نفسه، ص 75 .

(2) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة ، المرجع السابق، ص164.

(3) – محمد زاهي بشير المغيربي، السياسة المقارنة :إطار نظري، المرجع السابق، ص301 ..

(4) – هشام عبد الله، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر، المرجع السابق، ص 201 ..199.

1. السياسة العامة الكلية " Macro Politics":

هي تلك السياسات التي تحظى باهتمام أكبر من المواطنين، ذلك لأن بعض القضايا تبدأ على المستوى الجزئي ثم تتسع وتتعقد لتصبح من موضوعات المستوى الكلي، فتصبح بذلك قضايا كلية تستقطب الأحزاب السياسية، أعضاء البرلمان، الإدارات الحكومية، وسائل الاتصال وجماعات المصالح ... يعبر كل واحد عن رأيه إزاء القضايا التي تمثل السياسة العامة. [1]

2. السياسة الجزئية "Micro Politics":

تمتاز السياسة الجزئية بالخصوصية والمحدودية، أي قضايا ليست عامة، فهي تشمل إما فرد معين أو شركة أو منطقة صغيرة، المطلوب هو قرار ينتفع به قلة من الأفراد أو المتأثرين مثل حصول مجموعة من الأفراد على قرض لإقامة بعض المشاريع تعود عليهم بالفائدة.

لكن يمكن لهذه السياسات العامة الجزئية أن تتسع وتتحول إلى سياسات عامة كلية، إذ كلما تنوعت برامج الحكومة وازدادت نشاطاتها في المجتمع، أدت إلى تزايد المنافع التي تحدثها الواجبات التي تفرضها على الأفراد والجماعات والمناطق.[2]

3. السياسة العامة الفرعية "Subsystem Politics":

تسمى أيضا الوحدات الحكومية الفرعية أو السياسات التحالفية، وهي سياسات ذات طابع تنظيمي وظيفي، تركز على القطاعات التخصصية، كالموانئ، الطيران ... الخ.

وتتضمن هذه السياسة علاقات فردية وجانبية بين لجان البرلمان وجماعات المصالح أو بين دائرتين .فحول الطيران المدني مثلا :هناك لجنة برلمانية وأخرى فرعية حول التخصصات، وهناك الاتحاد القومي للطيران المدني، إضافة إلى الجماعات المصلحية المعتمدة بالنقل الجوي... الخ.

---

(1) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة ، المرجع السابق، ص.72.

(2) – المرجع نفسه، ص70-71 .

وهذه السياسات تعبر عن الواقع في كيفية حدوث الأشياء وبلورتها، كما تعبر على أن موضوعات السياسة العامة ليست بالضرورة على الدوام تثير جميع أفراد المجتمع، لأن التنوع في الاهتمامات والتخصصات هو المحور الأساسي لوجود السياسات الفرعية. [1]

بالإضافة إلى هذه المستويات الثلاثة، ونظرا لتقصينا الواقع العالمي والدولي .وما يجير على صعيد السياسة والعلاقة بين الدول وحلول الأزمات والمشكلات الكبرى هذا يجعلنا أمام طرح مستوى جديد" لفهمي خليفة الفهداوي "وهو المستوى العقيم للسياسة العامة، هذا المستوى لا يتوافق مع المستويات الثلاثة التي تم عرضها، لأنها تشمل مستويات داخلية أي (السياسة الداخلية للدولة). في حين هذا المستوى مستوى خارجي أملته المتغيرات الدولية الراهنة. لأن الهيمنة والقيادة اليوم أصبحت بيد الولايات المتحدة الأمريكية، ما زاد القوي قوة والضعيف ضعفا .وهذا يؤكد وجود مستوى عقيم للسياسة العامة، الذي أصبح مرجعيا تستند إليه كل المنظمات الدولية في أغلب سياساتها العامة المتخذة، أدى إلى انتشار ما يسمى بالسياسات العامة العالمية International [*] Public Policy القائمة على اللاتوازن وحالة التبعية التي يفرضها المستوى العقيم، وبالتالي إن السياسات العامة العالمية، تفقد جدواها وتخرج عن كونها تسعى لإيجاد فرص للتعايش والتعاون. لأن قراراتها وسياساتها غير منطقية إزاء الدول (أفغانستان، فلسطين، العراق، ليبيا والسودان).[3]

---

(1) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق ، ص61.

(*) – السياسة العامة العالمية قد ساعد على ظهور هذا المفهوم عدة عناصر منها : 1/-الدور المتزايد الذي لعبته في هذا المجال مؤتمرات الأمم المتحدة المتعددة على مدار السنوات. 2/- توفير الدول والمنظمات المانحة للدعم المادي الموجه إلى برامج محددة، بحيث أصبحت هذه الهيئات تحدد أولويات السياسات العامة للعديد من الدول. يمكن الاطلاع على موقع معهد السياسة العامة العالمية. http://www.uncfsp.org/IIPPA Aplication, pdf. :institute for international public policy

(3) – المرجع نفسه، ص63-64.

المطلب الثالث: مراحل صنع السياسة العامة.

إن عملية صنع السياسة العامة، هي عملية في غاية الأهمية، وتمتاز بالدقة والتعقيد، لذا فإنها تمر بعدة خطوات أو مراحل سيتم توضيحها فيما يلي:

أولا/ تحديد المشكلة "Problem Identication":

تعاني المجتمعات خاصة المعاصرة من تزايد وتعقد المشاكل، مما يجعل هذه المرحلة من أهم المراحل التي يجب الاهتمام بها في عملية صنع السياسة العامة، وبخاصة وأن الحكومة لا تهتم بحل المشاكل أو الاهتمام بها، وتحديد المشكلة يتضمن مجموعة العناصر هي:

1- تعريف مشاكل السياسة العامة:

يمكن تعريف المشكلة بأنها ترتبط بقضية أو بوقف معين، أو حاجات مطلوبة، وبالتالي هي ظاهرة محددة، لها أغراضها وآثارها المباشرة وغير مباشرة، وهي قابلة للحل في إطار المقومات البيئية. [1]

ويتم التساؤل هنا من الذي يجعل الحكومة أو صانعوا القرار يهتمون ببعض المشاكل دون الأخرى؟، لهذا فإنه لا يتم الاقتصار فقط على المشكل وإنما المشاكل العامة التي تمس شريحة واسعة من المجتمع وتثير انتباه الحكومة مثل :التلوث البيئي، الفقر، انخفاض الدخل، ... الخ.

لذا فالمشكلة العامة هي التي تدفع صناع السياسة العامة للتحرك بسرعة لأنها تمثل مجموعة المطالب والحاجات والقيم التي يجب الاستجابة لها، وصفة العمومية هي الصفة الأساسية في تحديد مشاكل السياسة العامة. [2]

2- خطوات تحليل المشكلة:

تتم عملية تحليل المشاكل بخطوات عدة هي:

- تعريف المشكلة وتمييزها.

---

(1) – حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات، المرجع السابق، ص25.

(2) – أحمد مصطفى الحسين، تحليل السياسات :مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية، المرجع السابق، ص250.

- تحليل المشكلة من خلال معرفة أسبابها وأهدافها ... الخ.
- إعداد قائمة بالحلول الممكن إتباعها لحل المشكلة.
- تقييم الحلول حسب المعايير الملائمة، وتشمل) المهارات المطلوبة، الموارد مادية وبشرية، التكلفة، المخاطر ومراعاة البيئة والقيم.
- تحديد الخيار الأفضل واتخاذ القرار.
- وضع خطة للتنفيذ.
- المتابعة والتقييم :لمعرفة نجاح وفشل التنفيذ. [1]

ثانـــيا: الأجندة السياسية أو جدول الأعمال"Policy Agenda":

تواجه الحكومات العديد من القضايا المجتمعية، لكن لا تستطيع أن تحل كل تلك المشاكل، مهما كانت إمكاناتها المادية والبشرية، لهذا فإنها تقوم بإدراج أهم القضايا أو المطالب العامة الأكثر طلبا عند المجتمع في جدول يسمى بجدول أعمال السياسة العامة أو ما يسمى بأجندة سياسة الحكومة [2]، التي تتطلب عملية مناقشة فعلية، يترتب عنها اتخاذ قرارات رسمية مناسبة لتلك المطالب المطروحة وعليه يميز "كوب Coob"، و"أيلدر Alder ، بين نوعين من جداول الأعمال الأول نظامي والثاني حكومي. الأول، يضم المسائل التي تتبناها السلطة وتستدعي تدخل السلطات الثلاث وفقا لصلاحيتها واختصاصاتها. أما الثاني فهو بمثابة جدول للنقاش يكتفي عادة بالمستوى الحكومي لمعالجتها، وما تجدر الإشارة إليه أن جدول الأعمال السياسة يتميز بغياب التفاصيل فيه وعدم الوضوح وموضوعاته محل جدال دائما. أحيانا قد تدرج مشكلة في الأجندة الحكومية لكن هذا لا يعني انتقالها إلى مراحل أخرى متقدمة في السياسة العامة، وهناك العديد من القضايا تدخل الأجندة وتبقى عالقة أو تزول بسبب ظهور مشاكل أكثر أهمية وإلحاحا على الساحة. [3]

---

(1) – محمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، المرجع السابق، ص216-217.

(*) – أجندة الحكومة : يعرفها "Gohn-Kingdon" قائمة تتضمن الموضوعات والمشكلات الموجودة أمام موظفي الحكومة والتي يشارك الناس من خارج الحكومة للموظفين الرسميين فيها . أو إعطائها قدرا من الاهتمام والعناية خلال أية فترة من الوقت."

(3) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، المرجع السابق، ص82 .

ويرجع عدم استجابة النظم السياسية أو الحكومات للقضايا بطريقة سريعة إلى عدة عوامل: [1]

- المتطلبات التي يفرضها الدستور، حول معالجة القضايا بطريقة متأنية، و الخطوات البيروقراطية، كل هذا يؤثر في حل القضايا المطروحة مما ينعكس سلبا على فعالية الأجندة السياسية.
- في العديد من الحالات، ترتهن أسبقيات الأجندة، في ضوء اعتبارات سياسية أسهم في بلورتها أشخاص فاعلون مثل" المنظمين للقضايا أو المتفتحين للأجندة"، بحيث تتداخل المواقف حول الأسبقيات، مما يؤدي إلى معالجة قضية على حساب قضايا أخرى أكثر أهمية وإلحاحا.

كما أن عامل الوقت يشكل أهمية بارزة لأن تفعيل أو عدم تفعيل الأجندة حيال جدولتها لأعمال السياسة العامة.

ثالـــثا: بلورة وصياغة السياسة العامة "Policy Formulation":

بعد تحديد المشاكل ووضعها على الأجندة السياسية، لابد للحكومة من بلورة الأفكار والسياسات الممكن إتباعها للتعامل مع المشاكل ذات الأولوية، وهذه العملية تأتي محصلة لتفاعل عوامل عدة منها :الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فمثلا في الولايات المتحدة الأمريكية كانت السياسات تسير وفق آلية الخطأ والصواب، لتنتقل إلى الاعتماد على آلية الخبرة والكفاءة ثم الانتقال إلى دور البيئة والقوى المؤثرة داخلها.

1. المساومة:

هي عملية تفاوض بين شخصين أو أكثر ممن يتمتعون بالسلطة والصلاحية، وذلك للاتفاق على حل مقبول ولو جزئيا لمصلحة أهدافهما وليس بالضرورة أن يكون حل مثاليا. [2]

---

[1] – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق، ص ص 241 ،.240.

[2] – المرجع نفسه، ص107.

2. التنافس:

هو نشاط يسعى من وراءه طرفان أو أكثر إلى تحقيق نفس الهدف، مثل تنافس الأحزاب من أجل كسب الانتخابات، وتنافس الدول في سبيل تحقيق مكاسب اقتصادية، ويعتمد المتنافس إلى تحقيق مكاسبه فقط دون أدنى أي فائدة للخصم لكن قد يلجأ أحيانا المتنافسان إلى المساومة حفاظا على وجودهما.[1]

3. الصراع:

هو حالة من حالات التفاعل التي تحصل بين الطرفين يفوز أحدهما بما يطمح عليه، ولا يوفق الآخر إلى ذلك ولكنه يتحمل كلفة فوز خصمه .وقد ينشأ الصراع عن موقف تنافسي، أي أن المنافسة قد تتطور لتصل إلى حالة من حالات الصراع عندما يحاول الآخر إبعاده عن الموقف.[2]

4. التعاون والإقناع:

هو أن يستميل أحد الأطراف الطرف الآخر بغية الحصول على تأييده لمواقفه أو كسب رضاه حول قضية أو مطلب ما بعد إقناعه بسلامة الرأي أو القضية المعروضة عليه.[3]

5. الفرض أو الأمر:

يكون توجيه الأمر داخل التنظيم الواحد، ويتم عبر السلم الهرمي من الرؤساء إلى المرؤوسين، وتوجيههم وحثهم للموافقة على مواقفهم أو برامجهم، مستخدمين بذلك الثواب والعقاب لمن يؤيد أو يخالف. [4]

رابـعا/ تبني وإقرار السياسات العامة "Policy Legitimization" :

يتم في هذه المرحلة اتخاذ قرار أو إصدار تشريع أو قانون يجسد الأهداف المراد بلوغها، ويشمل هذا تبني مقترحات بعينها أو تعديلها أو رفض أو قبول بديل آخر، هذا يعني أن هذه المرحلة تكتفي باختيار أو تفضيل

(1) – كمال المنوفي،" السياسة العامة وأداء النظام السياسي"، في تحليل السياسات العامة :قضايا نظرية ومنهجية، المحرر :علي هلال الدين القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية، 1988 ، ص26 .

(2) – المرجع نفسه، ص27 .

(3) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة :منظور كلي في البنية والتحليل، المرجع السابق، ص 261 .

(4) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة ، المرجع السابق، ص110 .

بديل ما فقط بل اختيار قرار حول بديل معين. وهذا القرار يتعلق بالسياسة العامة وليس قرارا روتينيا. إن إقرار السياسة العامة يمر بمراحل عديدة حيث تقدم في البداية على شكل مشاريع قوانين للسلطة التشريعية، حيث تسلمها الأمانة العامة لمجلس الأمة أو مجلس النواب حسب الاختصاص في كل دولة لدراستها. لتحال فيما بعد على لجنة قانونية تعد تقريرا بشأن المشروع لوضع اللمسات النهائية عليه، ليقدم بعدها إلى المجلس مجتمعا للتصويت عليه وفي حالة قبوله يرفع إلى رئيس الدولة للمصادقة لينشر فيما بعد في الجريدة الرسمية ليصبح ساري المفعول بعد أجل محدد، وفي حالة رفضه يرجع إلى المجلس ثانية للمراجعة وفي حالة الموافقة عليه مرة ثانية يصبح نافذ المفعول.

خامـــسا/ مرحلة تنفيذ السياسة العامة:

بعد انتهاء مرحلة تبني السياسة تصبح المقترحات مؤهلة ليطلق عنها سياسة عامة. وبالرغم من وجود صعوبة في تحديد المرحلة التي تفصل بين العمل التشريعي والتنفيذي، وهنا تعتبر عملية تنفيذ السياسة العامة استمرار لمختلف العمليات السابقة والتي ينتقل العمل فيها إلى السلطة التنفيذية بمختلف مستوياتها، وتتمتع بسلطات تقديرية واسعة أثناء التنفيذ وذلك لتمتعها بالخبرة اللازمة والثقة والتجربة في كافة الميادين، مما يعطيها الحق في إصدار اللوائح والتعليمات اللازمة بتفاصيل تنفيذ السياسات العامة.

كما أن التطبيق الجيد هو الذي يجسد السياسة العامة في أرض الواقع، وبناءاً على ما تقدم إن نجاح عملية تطبيق السياسة العامة يتطلب توفير جملة عوامل متحكمة في التنفيذ:

- رصد الأموال والموارد اللازمة للتنفيذ.
- دراسة إمكانية التنفيذ ورصد الكفاءات الضرورية لذلك.
- تحديد الأهداف بدقة وإيضاحها للمسئولين عن التنفيذ.
- إعطاء الشرعية المناسبة للسياسة بجلب أكبر عدد من المؤيدين
- الحرص الشديد على التنسيق بين أجهزة التنفيذ والصياغة و بين السياسات نفسها.

ولا تنفرد الأجهزة الإدارية بتنفيذ عملية السياسات العامة، بل تتدخل الأجهزة أخرى كالسلطة التشريعية التي وإن كانت مهمتها إقرار السياسة العامة لكن من خلال عملها بدقة أكبر وتفصيل أشد فإنها تضغط على الإدارة العامة بطرق عديدة وتحدد مساراتها ومبرراتها، كما أن اللجان الفرعية التخصصية التابعة للسلطة التشريعية التي تتولى مراجعة اللوائح، كذلك اعتماداتها المالية السنوية لابد أن تحظى بموافقة السلطة التشريعية التي يكون

عملها في هذه الحالة مندرجا في مهام ذات اختصاصات تنفيذية. كما تلعب السلطة القضائية أدوار محورية في الأداء التنفيذي من خلال وحدات إدارية تتمتع بسلطة إجراء التحقيقات وتطبيق اللوائح القانونية سواء كانت هيئات عمومية أو في شكل هيئة مستقلة كتلك التي تكشف التجاوزات والتلاعبات التي تحصل على مستوى الوحدات التنفيذية الإدارية.

كل ما سبق ذكره يجعل الاعتقاد بأن الحكومات تحاول أن تكون سياستها مبنية على العقلانية وتسعى لضمان التنفيذ الجيد للسياسات، غير أن الواقع يؤكد أن تنفيذ السياسة العامة يتم في ظروف مختلفة يغلب عليها طابع الجمود في القوانين وقلة الإمكانات اللازمة لتجسيد السياسات التي قررتها القيادة العليا. [1]

سادسا/ مرحلة تقويم السياسات العامة:

تحوي هذه المرحلة على مجموعة من النشاطات المتسلسلة، فالسياسة العامة لا تكون فعالة بعد الانتهاء من إعدادها وتنفيذها، بل لابد من أن تصاحب هاتين العمليتين مرحلة في غاية الأهمية، هي عملية التقويم وسيتم تعريفها وتحديد أنواعها ومعايرها ومستلزماتها.

1-تعريفها:

عرفها "هاتري" التقويم بأنه "عملية منظمة تستهدف تقييم النشاطات الحكومية حتى تقدم معلومات متكاملة عن الآثار بعيدة وقريبة المدى للبرامج الحكومية". [2]

إذن فعملية التقويم * عملية أساسية وذلك لتشخيص وقياس آثار السياسة العامة، من أجل التوصل إلى معرفة نتائج السياسة العامة، كما يمثل التقويم طريقة نظامية للتعليم واستخدام الدروس المستفادة من النشاط

---

(1) – محمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، المرجع السابق، ص 255-260.

(2) – المرجع نفسه، ص130.

(*) – يجب التفريق بين المتابعة والتقويم :فالمتابعة هي استعراض الجهود التي بذلت والموارد التي استخدمت للتأكد من سير التنفيذ الفعلي مع التنفيذ المخطط .أما التقويم :فهو الكفاءة مع ضرورة التفرقة بين الكفاءة الفنية وكفاءة الإنفاق . فالكفاءة الفنية هي دراسة ما إذا كانت الأساليب المستخدمة قد أثبتت فاعليتها في حل المشكلة محل الدراسة أم لا، في حين تحليل كفاءة الإنفاق تدخل فيه معايير أخرى كمعيار التكلفة.

الجاري في المستقبل، من خلال تحليل مختلف مراحل برامج السياسة العامة من خلال ملاءمتها، صياغتها، فعاليتها، وقبولها لدى جميع الأطراف المعنية. [1]

2- أنواع التقويم:

للتقويم عدة أنواع في السياسة العامة، يمكن اختصارها فيما يلي:

- التقويم السابق للتنفيذ يتم الاهتمام فيه بجدوى السياسة قبل تنفيذها.
- التقويم الملازم للتنفيذ ويضم دراسة التكلفة، التشغيل، تطوير وتحسين عملية الأداء.
- التقويم اللاحق للتنفيذ يحدد نجاح أم فشل السياسة.
- التقويم الاستراتيجي تهدف تحقيق الفاعلية في التنفيذ، حيث يمكن إدخال التعديل على السياسات لردم الهوة بين الأداء والتخطيط من جهة والنظرية والتطبيق من جهة أخرى.
- تقويم الفاعلية أي مدى قدرة السياسة أو البرامج على تحقيق الأهداف.
- تقويم الكفاءة أي الحصول على أقل نفقة ممكنة.
- تقويم النتائج والآثار من حيث السلبية أو الإيجابية.

3- معايير التقويم:

تعد المعايير أمر مهم في عملية التقويم، لأنها وسائل للتحقق من تحقيق السياسة العامة لأهدافها وتشمل:

- **المعيار الاقتصادي:** يؤكد على التقليل من الإنفاق الحكومي ومن عيوبه، وهو عدم تمكن احتساب زيادة الإنفاق و المنافع التي تتخلى عنها كنتيجة لخفض الإنفاق.
- **الكفاءة:** تعني مستوى الإنجاز أو النتائج مقاسا بالمقارنة بالمدخلات ويشمل التعريف على مواصفات معينة للأشياء التي سوف يتم إنجازها.
- **الفعالية:** تقيس المقدار الذي أنجزه من الأهداف.

(1) – هبة أحمد نصار، تقييم السياسة العامة :قضايا للمناقشة، في تحليل السياسات العامة :قضايا نظرية ومنهجية المحرر: علي هلال الدين، القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية، 1988، المرجع السابق، ص180 .

- **العدالة**: من حيث التوزيع العادل للمنافع بين مختلف الشرائح وتستخدم عدد من المقاييس في كيفية توزيع الموارد والثروات.
- **الشرعية القانونية**: من حيث مطابقة هذه السياسات إلى التشريعات والقوانين واللوائح المنظمة لتلك السياسات أو البرامج. [1]

4- مستلزمات التقويم:

تتطلب عملية التقويم في السياسة العامة مستلزمات عملية وإجرائية في سيل القيام بها ويتم ذلك وفق هذه المراحل:

- تحديد احتياجات واهتمامات صانع السياسة العامة وإدارة البرامج في عملية التقويم.
- تحديد مجال التقويم وأهداف السياسة العامة المراد تقييمها.
- تطوير المعايير والمقاييس الشاملة لغرض قياس أهداف البرنامج الخاضع للتقويم.

لكن بالرغم من أهمية عملية التقويم إلا أنه تواجهه العديد من التحديات منها :غموض الأهداف، ضعف آثار السياسة العامة، عدم استقرار السياسات، صعوبة تعميم نتائج التقويم. [2]

لذا فعملية التقويم تعد مرحلة هامة، ملازمة لجميع مراحل صنع السياسة العامة، لا يمكن الاستغناء عنها، لأن السياسة العامة من خلالها تستطيع أن تتجنب مختلف الصعوبات والمشاكل التي تعترضها خاصة أثناء تنفيذها، وبهذا تحقق نتائجها بالصورة التي خطط لها.

(1) – محمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، المرجع السابق، ص 280-288.

(2) – السيد عبد المطلب غانم وآخرون، تقويم السياسات العامة القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية، 1989، ص85.

المبحث الثاني: دور فواعل صنع السياسة العامة والبيئة المؤثرة فيها.

المطلب الأول: دور فواعل صنع السياسة العامة.

نظرا لأن السياسة العامة عملية حيوية، فإنها تدفع العديد من الأفراد للمشاركة في صنعها، سواء جهات رسمية والتي تتمتع بصلاحيات قانونية تسمح لهم بالمشاركة في صنع السياسة العامة، وهذه الجهات متمثلة في "السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، الجهاز الإداري (البيروقراطي)، والجهاز القضائي". أو جهات أخرى، لكن ليست بصفة رسمية، بل بصفتها الشخصية، في صنع السياسة العامة، من خلال ممارسة الضغوطات على السلطة، وتتمثل هذه الجهات في مؤسسات المجتمع المدني، ومنظمات القطاع الخاص، الرأي العام، الهيئات الاستشارية، المنظمات الدولية غير الحكومية ... الخ، وسيتم توضيح دورها فيما يلي:

أولا/ الفواعل الرسمية:

قبل التطرق إلى توضيح دور الفواعل غير الرسمية، ينبغي التعرف على دور الفواعل الرسمية بإيجاز باعتبارها أطراف فاعلة في صنع السياسة العامة، كما أن لها صلة وثيقة بالفواعل غير الرسمية التي هي موضوع دراستنا.

1- السلطة التشريعية:

تقوم السلطة التشريعية بدور أساسي في أي نظام سياسي من خلال تشريع القوانين وصنع السياسات، وتنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية، لتحقيق الإرادة الشعبية، ولا يمكن إضفاء هذه السمة عليها لمجرد أنها مخولة دستوريا، وإنما يستلزم الأمر الممارسة الفعلية لذلك، من خلال ما يظهر من تطبيقات وشواهد عملية. [1]

2- السلطة التنفيذية:

لا يمكن إخفاء دور السلطة التنفيذية في صنع السياسة العامة، لأنها أصبحت اليوم هي المهيمنة سواء في الدول المتقدمة أو النامية، من خلال تقديم مشاريع القوانين للبرلمان. وهي ذات صلة وثيقة بالسلطتين التشريعية والقضائية.

(1) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، المرجع السابق، ص 56.

كما تنوب عن البرلمان في تشريع القوانين، عن طريق الأوامر والمراسيم، خاصة أثناء العطل البرلمانية، وتقوم بتعيين القضاة، وقد يتدخل الرئيس في أعمال السلطة التنفيذية، ويصبح له الدور القيادي وهذا يظهر في الدول النامية خاصة العربية منها. [1]

3- الجهاز الإداري (البيروقراطي):

على الرغم من النظرة التقليدية الشائعة في العلوم السياسية حول عدم مشاركة الجهاز الإداري في صنع السياسات العامة وتخصصه فقط في التنفيذ، إلا أن هناك اتفاق عام حول الدور الكبير الذي يقوم به البيروقراطي في صياغة ومناقشة السياسات العامة[2]، وذلك لامتلاك الإدارة المعلومات الهامة والكافية عن السياسة، نتيجة مشاركتها في تنفيذ تلك السياسات عمليا، لذا يعبر عنها "بذاكرة الحكومة". ويقوم الجهاز الإداري بالدور الرقابي، كما فوضت له السلطة التشريعية خاصة في الدول المتقدمة سلطات واسعة، فيما يعرف بالسلطة التقديرية، والتي تعنى أحيانا بصنع القوانين (RUB Miking) [3] في صنع السياسة العامة، بل حتى في إعاقتها في بعض الأحيان.

4- السلطة القضائية:

مكانة السلطة القضائية في الدولة تمثل المعيار الأساسي، لمدى احترام تلك الدولة لسيادة القانون، وتتجسد هذه المكانة المتميزة بتأكيد مبدأ استقلالية السلطة القضائية عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، ولا يجوز لهما التدخل في سير القضاء وأحكامه. [4]

لذا فإن المحاكم تلعب دورا هاما في صنع السياسة العامة بدرجات مختلفة حسب الأنظمة السياسية، فحسب "جيمس أندرسون" فإن محاكم الولايات المتحدة الأمريكية، تلعب دورا مهما في صنع السياسة العامة

---

(1) – أحمد رشيد، "شكل التنظيم الحكومي في إطار السياسة العامة"، في تحليل السياسات العامة: قضايا نظرية ومنهجية المحرر: علي هلال الدين، المرجع السابق، ص113.

(2) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، المرجع السابق، ص60.

(3) – نور الدين حذان، "تحليل السياسات التعليمية العامة: نموذج الجزائر"، المرجع السابق، ص62.

(4) – حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات، المرجع السابق، ص127.

أكثر من أي بلد آخر، بحيث تؤثر على محتوى وطبيعة السياسة العامة عن طريق ممارسة الرقابة القضائية وتفسير القوانين التي تفصل فيها[1]،إلا أن دورها في الدول النامية يكاد يكون منعدما أثناء عملية صنع السياسات العامة.

ثانيا/ الفواعل غير الرسمية:

هي جهات مستقلة إلى حد كبير عن الحكومات تتسم بصورة رئيسية بأنها لها أهداف إنسانية أو قانونية، ظهرت لتحل محل الدولة في وظيفة تخصيص الموارد بأكثر عدالة وكفاءة.

إن دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة يستدعي في البداية وجود منظمات فاعلة تقوم بالربط الوثيق بين الدولة والمواطنين، حيث تقوم هذه المنظمات بدورها في خلق الأجواء المناسبة لتحريك المجتمع نحو التأثير في صنع السياسة العامة للدولة من خلال المشاركة النشطة في رسم وتخطيط وتنفيذ ومراقبة جميع مراحل هذه العملية، ويمكن لهذه الفواعل إتباع عدة طرق سواء كانت شرعية أو غير شرعية للوصول إلى مرحلة يمكن من خلالها أن تؤثر في صناعة السياسة العامة خاصة وأنها تلعب دورا هاما في المناقشات بشأن مقترحات القوانين.

كما أن حدود هذا الدور يتمثل في: أن هذه الفواعل لا يجوز لها أن تمثل النظام السياسي أو موازيا له، بل عليها أن توفر ضوابط على سلطة الحكومة ومكنها من خلال هذا الدور أن تسهم في تحسين إدارة الحكم عبر تعزيز المساءلة والشفافية في النظام السياسي والأهم من هذا هو إسهامها في صياغة السياسة العامة.

ومن الضروري أن يعلم القائمون (صناع الرسميون) على أن دور الفواعل غير الرسمية وطبيعتها يقومان على أساس الشراكة الكاملة والانخراط في العملية السياسية والاقتصادية والاجتماعية وفي عملية التغيير والتطوير والإصلاح وعلى وجوب الانتقال من الدور المطلبي والخدماتي الذي يقتصر على ملء فراغ المؤسسات الحكومية إلى الدور الفاعل والمؤثر في صنع السياسات الوطنية العامة وتطوير حركتها لتتحول من قوة احتجاج إلى قوة اقتراح أيضا، لأن دور هذه الفواعل ليس مجرد دور مكمل للدولة ولكنه طرف أساسي "stekehaled" في صياغة السياسة العامة حيث ينبغي لهذه الفواعل الإسهام في عملية التغيير الاجتماعي من خلال التأثير بالقوانين والتشريعات وصياغة السياسات العامة وممارسة الضغط من أجل إجراء تعديلات تحقق مصالح الأغلبية.

ويمكن لهذه الفواعل إتباع عدة طرق للوصول إلى مرحلة يمكن من خلالها أن تؤثر في صنع السياسة العامة لأجل تعزيز فرصة نمو الديمقراطية. وأولى تلك الطرق هي إحداث خلخلة في ميزان القوى المائل لصالح الدولة

(1) – نور الدين حزام، "تحليل السياسات التعليمية العامة: نموذج الجزائر"، المرجع السابق، ص63.

بحيث يزداد نفوذ المجتمع وهذه الفواعل في توازن القوة الحاصل، لأنه دون تحقيق توازن أفضل لا يرجى إنجاز ديمقراطي. الأمر الثاني هو قدرة الفواعل غير الرسمية على التأثير في درجة انضباط الجهاز السياسي، لأن وجود فواعل غير رسمية فاعلة والتي تخضع السياسيين لدرجة معينة من الرقابة تجعلهم أكثر حذرا وأقل ميلا إلى إساءة استغلال السلطة. من ناحية ثالثة فإن للفواعل غير الرسمية دورا بارزا كوسيط السلطة وقطاعات المجتمع المختلفة، وهو ما يعزز حالة من التواصل باتجاهين اتجاه الدولة والمجتمع وعندما يصبح الاتجاهان على اتصال دائم وثيق فإنه يتم تحقيق حكم راشد ويتعزز الطابع الديمقراطي.

ومن هذه الفواعل يمكن ذكر المجتمع المدني بتفرعاته المختلفة من: أحزاب سياسية، وجماعات المصالح ورأي عام، ثم وسائل الإعلام، والقطاع الخاص و تفرعاته.

1/– المجتمع المدني:

يعد المجتمع المدني من أبرز الفواعل في النظام السياسي، ويلعب دورا مهما في توجيه صنع السياسة العامة، وقبل تحليل هذا الدور لابد من توضيح تعريف المجتمع المدني وخصائصه ومؤسساته:

1–1/ تعريفه:

إن تعبير "Civil" مدني في اللاتينية "Civis" يشير إلى العديد من الأمور التي لها علاقة بالمواطن ويتناقض مع التعبيرات رسمية، عسكري، وهذا فالمجتمع المدني يشير إلى كل ما هو مخالف للمجتمع الرسمي (خارج المؤسسات الحكومية).

وبالرغم من شيوع هذا المفهوم في الأدبيات الغربية والعربية إلا أن هناك تفاوت في تحديد تعريف دقيق ومحدد لمفهوم المجتمع المدني، فهناك من المفكرين من يرى ضرورة فصل المجتمع المدني عن المجتمع السياسي لأن هذا الأخير يضم كل المؤسسات والأجهزة والمنظمات المركزية والمحلية للدولة بينما المجتمع المدني يشمل كل مختلف الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المجتمع وتعمل باستقلالية عن الدولة. [1]

ويعرف ستيفن ديلو "Steven Delue" المجتمع المدني بأنه "أشكال عديدة ومختلفة من الجمعيات، غالبا ما يطلق عليها مجموعات طوعية أو مؤسسات ثانوية، هذه التنظيمات التي توجد خارج الهياكل الرسمية لسلطة

(1) – خلفة نادية، "مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية: دراسة تحليلية قانونية (مذكرة الماجستير في القانون العام، قسم الحقوق، جامعة باتنة، 2003)، ص48.

الدولة، تشير إلى حيز مستقل يتوفر للأفراد فيه حرية تتيح عدد متنوع من خبرات الحياة التي تتيحها تجمعات متنوعة يستطيع الأفراد الانضمام إليها، وأحد الجوانب المهمة في المجتمع المدني أنه كحيز مستقل، يعمل كعازل (buffer) ضد سلطة الحكومة المركزية، وبدوره هذا يشجع على وجود مناخ لجماعات مختلفة أن تتبع مساراتها الخاصة بها، دون خوف من تدخلات الحكومة".[1]

1-2/- خصائصه:

لقد حدد صمويل هنتغتون "S.Huntington" أربع معايير يمكن استخدامها للتحكم على مدى التطور الذي بلغته مؤسسة أو منظمة ما، وهي القدرة على التكييف في مقابل الجمود، والاستقلال في مقابل التبعية، والخضوع، والتعقد في مقابل الضعف التنظيمي والتجانس مقابل الانقسام. [2]

أ- القدرة على التكييف: وهي قدرة المؤسسة على التكييف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها، إذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكييف كانت أكثر فاعلية و هي عدة أنواع.

- التكييف الزمني: يقصد به القدرة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، لأن ذلك يزيد من قيمتها.
- التكييف الجيلي: هو قدرة المؤسسة على الاستمرار مع تعاقب أجيال من الزعماء على قيادتها.
- التكييف الوظيفي: يقصد به قدرة المؤسسة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكييف مع الظروف المستجدة، وبهذا لا تكون مجرد آلة لتحقيق أغراض معينة.

ب- الاستقلال: بمعنى أن لا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد، أو تابعة لها بحيث يسهل السيطرة عليها.

ج- التعقد: يقصد به تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة، أي تعدد هيئاتها التنظيمية.

د- التجانس: يعني عدم وجود أي صراعات داخل المؤسسة تؤثر سلبا في أنشطتها. [1]

---

(1) – زهير بوعمامة، محاولة لفهم طبيعة وحدود انفتاح السلطة على فعاليات المجتمع المدني وأثره في عملية التحول السياسي في الجزائر (ورقة بحث قدمت في كراسات الملتقى الوطني الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، بسكرة، الجزائر 10-16 ديسمبر 2005)، ص112.

(2) – تامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، المرجع السابق، ص110.

1-3/- مؤسساته:

بعد تعريف المجتمع المدني وتحديد خصائصه يمكن التطرق الآن إلى مؤسساته: فحسب "صمويل هنتنغتون" أن تحقيق الاستقرار السياسي يقترن بإيجاد مؤسسات سياسية، تنظم المشاركة السياسية، وتمنع انتشار العنف والفساد بتوسيع المساهمة الشعبية في صنع السياسات العامة، وفي اختيار الأشخاص المناسبة للمناصب الرسمية، والقدرة على معالجة الانقسامات والأزمات في المجتمع، عبر تحقيق الديمقراطية[2]، وتتمثل مؤسساته في:

I/- الأحزاب السياسية:

يوجد العديد من المفكرين الذين يستبعدون الأحزاب السياسية من مجموعة القوى والعناصر التي يتشكل منها المجتمع المدني، كما يفعل ذلك لاري دايموند "Larry Diamond" لكن في مقابل هذا الاتجاه يدخل بعض الباحثين الأحزاب السياسية عندما تكون خارج السلطة ضمن بنية المجتمع المدني. [3]

وبالطبع للحزب تعريف وشروط معينة لقيامه، فيمكن تعريفه بأنه "مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة أو الاشتراك في السلطة لتحقيق أهداف معينة".[4]

لكن الذي يهم هنا هو معرفة دورها في صنع السياسة العامة، فهي تمثل إحدى قنوات المشاركة السياسية للمواطن، وكذا أحد قنوات الاتصال السياسي، فهي التي تقوم بالتعبير عن اهتمامات المواطنين ومطالبهم العامة، وتعمل على تحقيقها من قبل الحكومة، بفعل الضغط الذي تمارسه على صناع السياسة العامة الرسميين هذا من جهة، وكذلك نقل رغبات وسياسات وقرارات الحكومة إلى المواطنين، وتعمل على تعبئة الجهود والمواقف المتباينة إزاءها، إما دعما وتأييدا وإما مواجهة ورفضا. [5]

وتعد وظيفة التجميع والتكتل من أبرز وظائف الأحزاب السياسية في الأنظمة الحديثة، حيث أنها تنقل مطالب وخيارات تركيبية على صناع القرار لتمكنهم من تشكيل نظرة شاملة حول البيئة الاجتماعية، وتدفعهم إلى

---

(1) – أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص32-33.

(2) – تامر كامل محمد الخزرجي،، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، المرجع السابق، ص113.

(3) – نادية خلفة، "مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية: دراسة تحليلية قانونية"، المرجع السابق، ص27.

(4) – ياسين محمد حمد، مترجما، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي (عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع 2008)، ص96.

(5) – هشام عبد الله، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر، المرجع السابق، ص136.

ترتيب الأولويات ومتطلبات السياسة العامة المراد اتخاذها، وهذا يضاعف النظام السياسي من فعاليته وقدراته الاستخراجية والتوزيعية، أو الاستجابة للمتغيرات البيئية بشكل عام.

كما تعمل بكل أساليب المناورة لتحول دون إجازة بعض التشريعات من البرلمان، خاصة إذا كانت هذه التشريعات تتناقض مع مصالحها ومصالح المجتمع، والعكس صحيح.

وتعمل على تعبئة الرأي العام لأجل إسراع السلطة للاستجابة لبعض المطالب، لذا فإن الأحزاب السياسية تعتبر كمصفاة لتنقية المصالح والمطالب التي تعبر عنها.

وتتنوع أدوار الأحزاب السياسية، ودرجة تأثيرها وفعاليتها في صنع السياسة العامة، حسب نوعية الأنظمة السياسية، التي تعكس البنية التشكيلية للنظام الحزبي القائم في المجتمع. ففي بريطانيا وأمريكا، يهيمن حزبان سياسيان ويحاول كل منهما أن يستقطب أكبر عدد من الجماهير، للحصول على دعم انتخابي كبير، لذا فإن برامجهما تحرص على أن تتسع وتستجيب لمطالب القاعدة الجماهيرية.

أما المجتمعات التي تأخذ بنظام التعددية مثل فرنسا وألمانيا والجزائر، فإن الأحزاب السياسية تهتم بقضايا وسياسات تمتاز بالعمومية والشمولية. أما فيما يخص البلدان التي تمتاز بالحزب الواحد كالاتحاد السوفيتي (سابقا)، فإن دور الحزب يمثل الهيمنة الكاملة على صنع السياسات العامة. [1]

II/– جماعات المصالح:

لا يقتصر العمل العام للمجتمع المدني على الأحزاب السياسية، بل يشاركها في ذلك ومن منطلقات غير حزبية تنظيمات المجتمع المدني كافة، بما فيها النقابات والاتحادات ومنظمات حقوق الإنسان، وتجمعات أساتذة الجامعة[2]،أو ما يطلق عليها بوجه أعم جماعات المصالح.

ويمكن تعريفها بأنها: "جماعة أو فئة لها مصالح أو توجهات مشاركة، وبغلب أن يكون لهذه الجماعة عمل أو مهنة واحدة تسعى للتأثير في السياسة العامة حفاظا على مصالحها أو تأكيدا لتوجهاتها، وليس من أهدافها تحمل مسؤولية مباشرة في الحكم".[1]

---

(1) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، المرجع السابق، ص66.

(2) – أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، المرجع السابق، ص102.

قد تم تصنيف جماعات المصالح إلى:

- جماعات مصالح كلية: وهي تسعى دائما لتعديل الدستور، والتي تسعى للتأثير على البرلمانيين والوزراء الموظفين مثل: الجمعية البرلمانية الفرنسية للدفاع عن حرية التعليم.
- جماعات مصالح جزئية: تقوم بالضغط على السلطة بصفة جزئية، كالاتحادات والنقابات، والجمعيات المهنية.
- جماعات عقائدية: وهي التي تضغط للدفاع عن المثل الإنسانية مثل الجمعيات الدينية والعلمية والاجتماعية.
- جماعات مصالح تدخل في نطاق القانون العام: مثل بعض قطاعات الحكومة مثلا تشكل مصالح ضاغطة على قيادتها من قطاعات حكومية، فالبنتاجون لديها أسباب كثيرة للضغط على أعضاء الكونغرس.
- جماعات مصالح تدخل في نطاق القانون الخاص: مثل الجماعات المتعلقة بالأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والخيرية. (2)
- جماعات مصالح تقليدية: قائمة على التقاليد الاجتماعية القديمة كالطوائف والعشائر.
- جماعات مصالح حديثة: تتمثل في الشركات التجارية والمصارف وجمعيات التجار.
- جماعات مصالح جماهيرية: كالنقابات العمالية، والمنظمات الفلاحية.
- جماعات مصالح قيادية أو فئوية: منتقاة كاتحاد كبار الموظفين والتنظيمات المهنية الصناعية، واتحاد علماء الذرة وجمعيات رجال الأعمال.
- جماعات الضغط الداخلية: وتشمل جميع التنظيمات التي تعمل في إطار محدد لإقليم دولة ما، بصرف النظر عن أهدافها وطبيعة نشاطها.
- جماعات المصالح الدولية: وهي تعمل عبر أقاليم الدول ولها نفوذ قوي مثل شركات البترول العالمية، ومنظمة C.I.A الأمريكية. (3)

---

(1) – حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات، المرجع السابق، ص153.

(2) – محمد أبو ضيف باشا خليل، جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية: ماهيتها، أنواعها، عوامل تكوينها، مشروعيتها، أهميتها (القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2008)، ص19-20.

(3) – سليمان صالح الغويل، ديمقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة: دراسة تحليلية في ضوء القوانين الدستورية المقارنة (بنغازي، قاريونس، 2003)، ص205.

إن هذه الجماعات تسعى إلى التأثير على السياسة العامة بطريقتها، وتلعب دورا هاما في الحياة السياسية، وتحاول إيصال مطالبها وقضاياها لأجل الإسراع لبلورتها في الأجندة السياسية، لذا فإن صانعوا السياسة العامة يضطرون إلى المساومة مع هذه الجماعات لإيجاد حلول توفيقية فيما بينهم. [1]

وقد تعبر عن رأي قطاع من الرأي العام حيال القضايا العامة، كما تتمتع بقدرة التأثير عليه واستمالته للضغط على السلطة.

وقد تعارض سياسة أو قرار ما إذا رأت فيه ما يضر مصالح أعضائها، لذا فإنها تبحث عن قنوات خاصة لنقل مطالبها، وعن أساليب خاصة لإقناع صانعي القرار بأن هذه المطالب تستحق الاهتمام والاستجابة[2]، بالإضافة إلى قيامها بالدعاية مثلا في الولايات المتحدة الأمريكية وصل عدد جماعات المصالح إلى 30 ألف منظمة، بحيث تؤثر جماعات المصالح (اللوبي) تأثيرا هاما على السياسة العامة التي يصنعها الكونغرس. ويتألف (اللوبي) في واشنطن من "محامي الشركات الكبرى، ورجال الأعمال، وأعضاء سابقين في المجالس التشريعية"، ولهم علاقات جيدة مع الحكومة[3]، كما لهم علاقات مع الناخبين في مناطق معينة لبعض الأعضاء، ولهذا السبب فإن جماعات المصالح قادرة على تعبئة مساندتها في الدوائر الانتخابية، مما يجعل تأثيرها ملموسا على وضع جدول الأعمال التشريعي وفي المساعدة على تشكيل صياغات محددة للتشريع. [4]

كما أن بعض جماعات المصالح قد تتخذ العنف كأسلوب لتحقيق هدفها مثل الإضرابات وأعمال التخريب ... الخ.

(1) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، المرجع السابق، ص64.

(2) – تامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، المرجع السابق، ص114.

(3) – حصة المنيف، مترجما، ديمقراطية القلة (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2005)، ص386-388.

(4) – ياسين محمد حمد، مترجما، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، المرجع السابق، ص228-229.

التمييز بين جماعات المصالح والأحزاب السياسية:

كثيرا ما تختلط نشاطات الأحزاب وجماعات المصالح، من خلال مشاركتها في التأثير على القرارات الحكومية، إلا أن مشاركة الأحزاب السياسية تختلف عن جماعات المصالح، ولمقارنة كل منهما يتم استخلاص النتائج الآتية: [1]

1. **من حيث الهدف:**

إن أهداف الأحزاب السياسية دائما تتسم بالطبيعة السياسية وقد تتواجد أهداف أخرى اجتماعية، أو اقتصادية، ولكنها ثانوية. أما جماعات المصالح فأهدافها تحدد بسبب طبيعتها وهي في الغالب أهداف اقتصادية.

2. **من حيث الوسيلة:**

يفترض في وسائل الأحزاب السياسية شرعيتها، ومن ثم علنيتها، أما جماعات المصالح فأغلب الوسائل التي تمارس بها نشاطاتها غير علنية. كما يفترض في بعضها عدم الشرعية كالرشوة والتجسس.

3. **من حيث التنظيم:**

الأحزاب السياسية لها بناء ينصب فيه تنظيمه، أما جماعات المصالح فقد لا يكون لها بناء تنظيمي.

4. **من حيث الوظيفة:**

الأحزاب السياسية لها وظائف واضحة مبينة في برامجها ومقيدة بها أمام الجماهير، أما جماعات المصالح فليس لها برامج محددة إلا تلك التي تتصل بمصالحها.

5. **من حيث المسؤولية:**

الأحزاب السياسية في حالة استعداد دائم لتحمل المسؤولية قبل الجماهير، ومن ثم فإنه يسهم في العمليات السياسية، وفي النشاط السياسي كاختيار مرشحيها للمؤسسة التشريعية والإسهام بأعضائها في المؤسسة التنفيذية. أما جماعات المصالح فلا تسهم بشيء من هذا.

(1) – علي محمد بيومي، دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2004)، ص68-69.

6. من حيث رقابة الجماهير:

الأحزاب السياسية تخضع لرقابة الجماهير دائما حين عرض برامجها عليها، وحين العملية الانتخابية، على عكس جماعات المصالح التي لا تخضع لهذه الرقابة.

III /– الرأي العام:

إن العلاقة بين الرأي العام والسياسة العامة هي علاقة دائرية ديناميكية، فالرأي العام يؤثر في السياسة العامة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والعكس صحيح، لكن هذه العلاقة المتبادلة تختلف حسب النظام السائد وحسب عوامل كثيرة أخرى: كنوع القضية المطروحة ودرجة نضج وتماسك الجماهير ووجود المؤسسات الدستورية التي تتيح تدفق الرأي العام حر وتأثيره في السياسة العامة ... الخ. [1]

ففي المجتمعات المتقدمة كأوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، فإن الرأي العام هو الذي يشكل السلطة السياسية ومؤسساتها المختلفة، وتستجيب له باستمرار، على عكس النظم غير الديمقراطية التي تجعل الرأي العام بعيدا عن المشاركة السياسية ومسألة اتخاذ القرارات وتسعى دائما لتهميشه. [2]

ويؤثر الرأي العام في السياسة العامة عن طريق دفع صانعيها نحو الاهتمام بقضية معينة، والتأثير في مدى إدراكه لأهمية هذه القضية، لأنه توجد العديد من القضايا يجهلها صناع السياسة العامة، وبالتالي فإن الرأي العام يحدد الأجندة السياسية Agenda-Setting.

كما يؤثر أيضا على نوعية الخيارات السياسية التي يتبناها صانعوا السياسة العامة أو ما يسمى بتحديد السياسات Policy-Setting إلا أن هذا النمط من التأثير نادر الحدوث، لأن الرأي العام يؤثر في منع القائد السياسي من تبني سياسة معينة، أكثر من دفعه إلى تبني سياسة بديلة. [3]

---

(1) – أحمد بدر، الرأي العام: طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة (القاهرة: دار قباء للنشر والتوزيع، 1998)، ص 64-301.

(2) – حامد عبد الماجد قويسي، دراسات في الرأي العام: مقارنة سياسية (القاهرة: مكتبة الشرق الدولية، 2003)، ص22-31.

(3) – جمال مجاهد، الرأي العام وطرق قياسه (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2006)، ص180-181.

IV /– وسائل الإعلام:

تلعب وسائل الإعلام دورا مهما في عملية صنع السياسة العامة من خلال الاهتمامات والمطالب وإيصالها من مواطنين إلى السلطة، بحث يكون لها تأثيرا قويا بدءا من تحديد المشكلة وتغطيتها للأحداث، فتقوم بإثارة اهتمام الجمهور وصانعي السياسة أثناء حدوثها. [1]

كذلك تؤثر وسائل الإعلام في نشوء المشكلة من خلال تصويرها بأسلوب سياسي مناسب، كما يمتد دورها إلى وضع البرامج كأقصى تأثير يمكن أن تصل إليه، فالبرامج الحكومية تشمل السياسات المقترحة حول القضايا التي تحتل المراتب الأولى في الأجندة الحكومية، إلا أن هذا يتطلب قدر من الثقافة الديمقراطية، وخير مثال ما فعلته "نيويورك تايمز" أثناء عهدة كلنتون في الولايات المتحدة الأمريكية حيث شاركت في صياغة برامج حول قضايا فنية معقدة في السياسة الخارجية اتجاه البوسنة وحلف الشمال الأطلسي للتجارة الحرة الكونغرس وهي (نافتا، والرعاية الطبية). [2]

وعلى ضوء هذه التوضيحات سيتم التأكيد على دور تنظيمات المجتمع المدني كأساليب جديد لفرض بناء عملية صحيحة وجيدة لصنع السياسة العامة، حيث تؤثر هذه التنظيمات على عملية صنع السياسة العامة من خلال عدة وسائل والآليات مثل تقديم لمشورة والخبرة الفنية، وبناء تكتلات وتحالفات للضغط على صناع السياسة العامة، وتنظيم حملات إثارة الجماهير بقضية ما. فضلا عن طرح المطالب مباشرة و كذلك مراقبة الحكومات، كما برز في الآونة الأخيرة فكرة شراكة بين الحكومات وتنظيمات المجتمع المدني، هذه الشراكة التي تبدأ من مراحل مبكرة في السياسة العامة وقبل أن تلتزم الحكومة بأي التزامات[3]، وتسهم هذه الشراكة في بلورة السياسات من خلال من يشارك؟ ومن يملك؟ وعليه يتلخص دورها في تنظيم وتفعيل المشاركة التي تقرر مصير هذه الفئات التي معها، ومواجهة السياسات التي تؤثر في مصير أفرادها.

---

(1) – زين نجاني، مترجما، سياسة الأخبار وأخبار السياسة (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2004)، ص280.

(2) – المرجع نفسه، ص283.

(3) – هويدا عدلي: "فاعلية مؤسسات المجتمع المدني و تأثيره على بلورة سياسة إنفاق للخدمات الاجتماعية" (الإسكندرية: مركز دراسات الوحدة العربية ، 28-30 نوفمبر 2008)، ص11.

2/– القطاع الخاص "Private Sector":

هناك تعاريف متعددة ومختلفة للقطاع الخاص من بين هذه التعاريف نجد تعريف "أحمد الطيب زين العابدين" الذي يعرف "القطاع الخاص" بأنه "نشاط غير طوعي غير حكومي أو شبه حكومي يقوم به كيان وطني أو كيان أجنبي مانح أو منفذ لبرامجه، ويكون النشاط ذا أغراض اجتماعية أو تنموية مختلفة، ويحكم هذا القطاع قوانين السوق، حيث أن القطاع الخاص هو عمل مبذول داخل نطاق سوق العمل، أي عمل يبذل لأسباب الحصول على مقابل مادي أو نقدي واجب السداد يمكن أن يطالب به قانونا أو عرفا. (1)

كما تعرفه أيضا "سلوى شعراوي جمعة": بأنه مجموع المنظمات أو الجمعيات التي يؤسسها رجال أعمال، وتستعمل أساليب مختلفة ومتنوعة لحماية مصالحها الخاصة، وتتنوع مؤسسات هذا القطاع بحسب النشاط الذي تمارسه. (2)

من خلال هذين التعريفين تم استخلاص مجموعة من الخصائص التي يتميز بها القطاع الخاص، فهو مجموع المؤسسات التي ينشئها أفراد أو جماعات بمبادرة فردية، وتكون هذه المؤسسات حرة ومستقلة ماليا ومهنيا عن القطاع العام أو الحكومة، والهدف من إنشاء هذه المؤسسات هو تحقيق الربح وخدمة مصالح أفراد أو جماعات معينة، بحيث تنشط هذه المؤسسات في مجالات تنموية واجتماعية واقتصادية، خدماتية متنوعة.

ويمكن إرجاع سبب التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص إلى التخفيف من عبء الدولة في إدارة الوحدات الاقتصادية، ومواجهة مشاكل نقص السيولة والتضخم وتفاقم المديونية، وكذلك فتح باب المنافسة ومزيد من الكفاءة والفعالية. وقد دعم هذا التحول كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمشروع الإنمائي للأمم المتحدة UNDP، ومحاولة تحقيق البيئة المناسبة لتعزيز دور مشاركته في رسم السياسات من خلال تكامله مع الإدارة الحكومية والمجتمع المدني.

(1) – زين العابدين أحمد الطيب، "القطاع الخاص والعمل التطوعي"، تم تصفح الموقع يوم 2009/04/20، http://www.hewar.org.

(2) – سلوى شعراوي جمعة، إدارة شئون الدولة والمجتمع (القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، 2001)، ص126.

وللقطاع الخاص دور هام في التوجيه والتأثير على عملية صنع السياسات العامة فالنقابات العمالية ورجال الأعمال مثلا يتسمان بدرجة عالية من الفعالية، ناتجة عن استقلالها المالي والإداري وتجانس مصالح أعضائها مع قدرة هذه الجماعة على توفير قنوات اتصال تؤثر على صانع القرار لتحقيق مصالحها أو لتبني سياسة معينة. [1]

المطلب الثاني: بيئة صنع السياسة العامة

بعد التطرق إلى صنع السياسة العامة من طرف الفواعل غير الرسمية، يجب التنويه إلى أن هذه الفواعل تتأثر بالبيئة المحيطة بها. لذا كان من الضروري التطرق إلى هذه البيئة التي فيها تنشأ السياسة العامة وتنتقل إلى النظام السياسي عبر قنواته وتمثل مجموعة من العوامل: الطبيعية، الاقتصادية، الاجتماعية، التعليمية، السياسية والثقافية وحتى عوامل دولية وعالمية.

كما أن طبيعة المنطقة الجغرافية لبلد من حيث المساحة والتضاريس والمناخ والموقع الاستراتيجي، تؤثر على السياسات العامة، فالدولة صغيرة المساحة وذات موقع استراتيجي تلجأ إلى توسيع دائرة أصدقائها لأجل الحفاظ على أمنها واستقرارها، أما الدول ذات المنافذ البحرية فإنها تتميز بسياسات بحرية وسياحية واقتصادية مختلفة. وسيتم التركيز على أهم المتغيرات المتمثلة في: الثقافة السياسية، الظروف الاقتصادية، الظروف الاجتماعية ثم الظروف الدولية (العالمية).

أولا/ الثقافة السياسية:

تنتقل الثقافة السياسية من جيل إلى جيل عبر التنشئة السياسية، وقد عرفها "ألموند" بأنها "توزيع معين للاتجاهات والقيم والأحاسيس والمعلومات والمهارات السياسية". [2]

- **تأثير الثقافة السياسية في صنع السياسة العامة:**

في البداية لابد من فهم حالات التمايز والمفارقات التي تتجلى عن الثقافة السياسية لأجل ترسيخ دورها في عملية صنع السياسة العامة من خلال الملاحظات الآتية:

---

(1) – صلاح الدين فهمي محمود، دور القطاع الخاص في المشاركة المجتمعية: تجارب عالمية (القاهرة: قسم العلوم الاقتصادية، د س ن) ، ص07.

(2) – محمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، المرجع السابق، ص111.

- إن المجتمع الواحد، قد يكون إطارا تتخلله ثقافات سياسية فرعية، من جراء التباين والاختلاف الحاصل بين شرائحه ومناطقه وبنائه الطبقي والسكاني مثل أمريكا التي يتميز شمالها . عن جنودها والبيض عن السود. (1)
- تباين الثقافات يؤدي إلى اختلافات في صنع السياسة العامة في مختلف أنحاء العالم، ففي بريطانيا هناك قلة من المواطنين الذين يعارضون الملكية الحكومية عكس أمريكا التي فيها قلة من المواطنين الذين يؤدون الملكية الحكومية.
- إن التوجه السكاني ورؤية المواطنين للزمن والوقت، من خلال (الماضي والحاضر والمستقبل)، يؤثر على تعاملهم مع صنع السياسة العامة. فالنظرة إلى الماضي تعني الميل إلى المحافظة وليس الإبداع وليس التجديد، وبالتالي هذه النظرة تسمح لتشريع سياسة عامة لخدمة كبار السن، أكثر من تشريع سياسة عامة تهتم بالتعليم العالي القائم على أسس تقنية متطورة. (2)

ثانيا/ الظروف الاقتصادية:

لقد أصبحت الظروف الاقتصادية دور كبير في التأثير على السياسة العامة وصنعها، وذلك نتيجة للتناقض والتعارض الحاصل بين مختلف الأفراد والجماعات والشرائح، سواء كانوا رسميين أو غير رسميين، فمثلا قد يكون التعارض بين أصحاب المشاريع الكبيرة وبين أصحاب المشاريع الصغيرة، وبين المنتجين والمستهلكين ... الخ. فالجهات التي ليست راضية عما تحققه من عوائد في تعاملها مع الجهات الأخرى، تسعى إلى مناشدة الحكومة للتدخل لمساعدتها.

وبالنسبة للاقتصاد السياسي "Political Economy" فإنه يعتبر أحد المداخل لدراسة السياسة العامة، ويؤكد على دور العوامل الاقتصادية وانعكاساتها على السياسة العامة من خلال:

(1) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل ، المرجع السابق، ص204.

(2) – عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، المرجع السابق، ص48-49.

قلة الموارد الاقتصادية أو وفرتها تؤثر على صيغة السياسات العامة، فالدول الغنية تتبع سياسات الإنفاق العام لتقرير الخدمات العامة لمواطنيها، لذا لا تفرض عليهم الضرائب على عكس الدول الأخرى، التي يدفع المواطن فيها نسبة عالية من دخله على شكل ضرائب ورسوم خدمات. [1]

إذن يلاحظ أن النظام الاقتصادي هو الذي يوجه السياسة العامة، من خلال الاهتمام بالمشاكل الاقتصادية مثل: التضخم، الركود، الديون وعجز الميزانية هذه الظروف تحتم على صانعي القرارات في السياسة العامة، أن يقرروا التدخل في العمليات العادية للسوق الاقتصادي أم لا؟، ففي أمريكا التي تتبني سياسة عدم التدخل في السوق، لكن الحكومة تتدخل فقط عندما يتعلق الأمر بالقضايا العامة، أو فشل السوق بالعمل بفعالية. هذه السياسة تجعل الحكومة تعرف الوقت المناسب الذي تتدخل فيه لتحسين الأوضاع الاقتصادية. لذا فإن التدخل الحكومي في صنع القرارات المبنية على أساس السوق يضمن لنا: عدم حصول الكساد وتحقيق الأسعار العادلة وتدعم المنافسة، بالإضافة إلى منع التلاعب بالأسعار.[2]

ثالـثا /الظروف الاجتماعية:

تشمل العادات والتقاليد والنظم الاجتماعية والقيم السائدة في المجتمع التي تنعكس على كيفية صنع السياسة العامة للدولة[3]،لأن الصراعات الاجتماعية وتناقضاتها تستدعي تدخل الحكومة لإيجاد حلول للحد منها. فالجزائر اليوم تشهد العديد من التحولات كمحاولة الاهتمام بالمرأة وإعطائها حقوقها، وإيجاد حلول سريعة لمشاكل الشباب مثل: تعاطي المخدرات والهجرة غير الشرعية هذه المشاكل التي أصبحت خطر يهدد استقرار النظام السياسي.

فضلا عن ذلك فعلم الاجتماع السياسي "Political Sociology" يسعى إلى الاقتناع بأن هناك العديد من المفاهيم الاجتماعية والسياسية تتجلى في تشكيل موضوع السياسة العامة، لذا فإنه يركز على العوامل الآتية:

- دراسة المظاهر الاجتماعية لظاهرة السلطة والقوى السياسية القائمة في المجتمع.

---

(1) – محمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، المرجع السابق، ص82-83.

(2) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل ، المرجع السابق، ص208.

(3) – موفق حديد محمد، الإدارة العامة: هيكلة الأجهزة وصنع السياسات وتنفيذ البرامج الحكومية، المرجع السابق، ص47.

- دراسة المتغيرات الاجتماعية، وعمليات التصويت في الانتخابات العامة.
- دراسة السلوك السياسي والقيم الاجتماعية.
- التعرف على التجمعات المهنية والنقابية، وآثارها على ممارسة الديمقراطية. [1]

إذن فالسياسة العامة لابد لها أن تراعي الظروف الاجتماعية، وأن يكون تخطيطها وفقا لتلك القيم والمعتقدات.

رابعا/ الظروف الدولية والعالمية:

إن دخول العالم للقرن الحادي والعشرين، قد حتم ومازال يحتم على دوله، مزيدا من الاستعدادات إزاء مشكلات متضاعفة ومتفاقمة وجديدة، يمكن لها أن تحدث، وبالتالي بمقدورها تخريب المنجزات السابقة، إن لم يتوصل إلى معالجات حاسمة لتلك المشكلات اللاحقة مثل: الانفجار السكاني، الشركات متعددة الجنسيات، التلوث البيئي ... الخ. هذه الظروف تفوق قدرة الدولة الواحدة، نتيجة تشعب تأثيراتها على مختلف أنحاء العالم، مما يجعل هذه السياسات عالمية، ولأجل التغيير الذي حدث من جراء ضغوط العولمة والتحولات في أنظمة الدول، كسقوط جدار برلين، وانهيار الاتحاد السوفياتي ... الخ. أدى ذلك إلى تنامي شعور السياسي والمجتمعي بشكل متزايد نحو الاعتمادية الدولية في:

- الأمن القومي يترجم الاعتمادية الدولية، من خلال حماية الحدود الوطنية ضد الهجمات الأجنبية، أو حماية المصالح القومية في الخارج كجزء هام تشترك فيه جميع الاهتمامات الأساسية لكل الحكومات.
- الاعتمادية للاقتصاد لدولة معينة تقوم على اقتصاديات الدول الأخرى بفعل نمو التجارة العالمية، ذلك لأن أي دولة لا تستطيع أن تنتج كل ما يحتاجه شعبها.

بالإضافة إلى وجود المؤسسات والمنظمات الدولية، مثل صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة ...الخ، والتي تعنى بقضايا الدول[2]، فمثلا عقدت الأمم المتحدة خاصة خلال فترة التسعينات سلسلة من المؤتمرات العالمية التي استهدفت بلورة أطر السياسات العامة في جميع المجالات " Global public policies" والأهداف المرتبطة بها، يسعى المجتمع الدولي لتحقيقها وتتبناها الحكومات ضمن برامجها التنموية،

(1) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل ، المرجع السابق، ص206.

(2) – فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل ، المرجع السابق، ص211-213.

وقد بدأت هذه السلسلة من المؤتمرات "بمؤتمر التعليم للجميع" الذي نظمته اليونسكو في تايلاند عام 1990، وانتهت بقمة "الألفية" التي عقدت في سبتمبر 2000. كل هذه المؤتمرات تبنت سياسات واضحة "كسياسة الصحة للجميع" عام 2000. [1]

(1) – سلوى شعراوي جمعة، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، المرجع السابق، ص216.

خـــلاصة:

في هذا الفصل تم التركيز على الجانب أو الإطار المفاهيمي للسياسة العامة من خلال توضيح مجموعة من المفاهيم كمفهوم السياسة العامة وتحديد نشأتها ومختلف علميات صنعها من إعداد وصنع وتنفيذ وتقويم، وتوضيح مختلف المؤسسات التي خولت لها هذه العملية، وهذا ضمن بيئة تؤثر في عملية صنعها، وبما أن جوهر السياسات العامة هو فتح الصندوق الأسود "Blak Box" كما وصفه "إستون" لمعرفة من فعل هذا؟ ومن أثر على من؟ فإن موضوع السياسة العامة في هذا الفصل ركز على الفواعل الرسمية وغير الرسمية إضافة إلى مجموعة المفاهيم ودورهم في صنع وتوجيه السياسة العامة وكمدخل يمهد لدراسة السياسة العامة البيئية في الجزائر.

الفصل الثاني

الوضعية الإيكولوجية في الجزائر

المبحث الأول : مقاربة نظرية للسياسة البيئية.

المطلب الأول : مفهوم ومميزات السياسة البيئية.

تعريف السياسية البيئية:

تشير السياسات البيئية إلى المجالات التي توجه فيها السياسات الحكومية أو الدولية نحو تحسين نوعية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، لأن هذا المجال يعتبر واسعا، فإن التركيز سينصب على استخدام آليات وتقنيات موجهة نحو تعزيز القدرات التشاركية والمؤسسة لمعالجة القضايا البيئية بصورة فعالة من خلال وضع سياسات بيئية فعالة. [1]

تعرف السياسة البيئية أيضا على أنها جزء من السياسة العامة والضرورية لمستقبل إنسان أفضل كما، أن مهمة السياسية البيئية لا تنحصر فقط في معالجة الأضرار البيئية المتواجدة أصلا، وإنما تتعدى ذلك للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان ،كما تسعى إلى إيجاد وتطوير الإجراءات الضرورية والفعالة لحماية صحة الإنسان وحياته من كافة أشكال التلوث. [2]

كما يمكن تعريفها أيضا على أنها: "حزمة من الخطوط العريضة التي تعكس القواعد والإجراءات التي تحدد أسلوب تنفيذ الاستراتيجية البيئية، مع تحديد مهام المؤسسات، الجهات والوحدات المختلفة المشاركة والمسؤولة عن نتائج هذه الاستراتيجية، وذلك من خلال الأوامر التشريعية الملزمة لكل هذه الجهات وهي في الأخير توضح أسلوب تقويم النتائج وفقا للأهداف التي تم تحديدها مسبقا مع توضيح لآليات التصحيح [3]،بحيث السياسة البيئية هي المحرك لتنفيذ وتحسين منظومة الإدارة البيئية للمنشأة، لكن تصون وتحسن من أدائها البيئي.

إن السياسات البيئية تشير إلى المجالات التي توجه فيها المؤسسات الحكومية أو الدولية نحو تحسين النوعية على المستويات الوطنية والإقليمية، والعالمية، ولأن هذا المجال يعتبر واسعا، فإن التركيز سينصب إلى استخدام

---

(1) – علي دريوسي، السياسة البيئة و مهامها الأساسية http://www.ahewar.org/debat/show.art..asp.

(2) – المرجع نفسه.

(3) – حميد عبد الله الحرتسي، السياسة البيئية و دورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر (1994-2004)، العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة شلف 2005، ص54.

آليات و تقنيات موجهة نحو تعزيز القدرات المشاركة والمؤسسة لمعالجة القضايا البيئية بصورة فعالة من خلال وضع سياسات بيئية فعالة. [1]

مما سبق نستنتج أن السياسة البيئية هي السياسية تنتجها الدولة بغية تحقيق توازن بين الأهداف التنموية والبيئية، وتوجيه الأنشطة الاقتصادية نحو المحافظة على البيئة وفق استخدام وسائل وتدابير معينة.

مميزات السياسة البيئية:

1- الواقعية: أي التعامل مع المشكلات البيئية والقواعد المنظمة لها بشكل ينبع من واقع هذه المشكلات.

2- أن تنعكس الأهداف البيئية المختلفة وعلى كافة المستويات الرسمية المحلية والعالمية.

3- التوافق والتكامل والترابط بين مختلف السياسات المستخدمة في مجال الحفاظ على البيئة في كل المجالات الصناعية والزراعية والسياسية ...إلخ.

4- أن تكون مرشدة ومعدلة للسلوك البشري على المستوى الفردي أو الجماعي، في القطاعات الاقتصادية أو الخدماتية أو في نواحي الحياة الاجتماعية الأخرى، بحيث تحقق القناعة بأهمية البيئة والحفاظ عليها.

5- اعتمادها على أدوات مرنة، واقعية قابلة للتنفيذ تعتمد في الأساس على الردع الذاتي والالتزام الطوعي وليس فقط أدوات الردع الرسمية.

6- وجود أطر تشريعية تدعم هذه السياسات وتعطي لها الاستمرارية وآليات التنفيذ والمتابعة مع وضع قواعد لمواجهة عدم الالتزام، على أن تراجع هذه التشريعات بصفة دائمة لتنفيذها، بما يفسر التطبيق العلمي للسياسة البيئية مع عدم استصدار تشريعات جديدة قد تتضارب أو تذكر مع التشريعات القائمة.

7- وجود التنظيمات الفعالة بالتنفيذ الحقيقي لهذه السياسات سواء كانت هذه التنظيمات رسمية أو غير رسمية، مع تنمية الموارد البشرية القائمة على تنفيذ السياسات البيئية.

---

[1] – محمد خليل الرفاعي، أثر وسائل الاعلام في تكوين الوعي البيئي، مجلة المستقبل العربي. بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، العدد: 1997، 215، ص75.

المطلب الثاني :أهداف و مبادئ السياسة البيئية.

أولا :أهداف السياسة البيئية

إن السياسة البيئية المثلى هي تلك التي بين الفوائد التي يسعى إليها المجتمع من الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي مع الأضرار الناجمة عن التلوث، وفي هذا الإطار تعمل السياسة البيئية المتكاملة على تحقيق الأهداف التالية: [1]

- تحجيم الممارسات والأنشطة التي أدت وتؤدي إلى تدهور الموارد البيئية أو تنظيم تلك الأنشطة بما يكفل معالجة مصادر التلوث وتخفيف آثارها قدر الإمكان.
- استعادة الوضع الأمثل لمكونات البيئة الهامة وخصائصها الفيزيائية والكيميائية بما يكفل قدراتها الاستيعابية و الإنتاجية.
- مراعاة الاعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة وتقييم الآثار البيئية في مختلف المشاريع لاسيما الاقتصادية منها.

إن الدور الذي على السياسة البيئية أن تلعبه مرتبط بشكل وثيق بالثقافة البيئية، ففي الوقت الذي يطمح فيه السياسة البيئية لحل المشاكل البيئية باستخدام آليات تقنية وإدارية، تسعى الثقافة البيئية بالتوازي وباهتمام متزايد إلى إحداث تغييرات في طرق التفكير والسلوك البيئي عند الإنسان حيث يتصرف كل فرد كأنه صاحب القرار. [2]

وعليه فإن السياسة البيئية لارتباطها الوثيق بالثقافة البيئية لها أهداف جوهرية أساسية وأخرى ثانوية ويمكن حصر الأولى في: [3]

- إن حماية وحفظ صحة وحياة الإنسان هي التزام وواجب من المفروض أن يؤخذ بعين الاعتبار عند القيام بأي عمل من قبل الحكومة أو المجتمع.

---

[1] – فريدة بوسكار، السياسة البيئية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، تخصص السياسة العامة والإدارة المحلية، جامعة بسكرة، 2012-2013، ص25.

[2] – غنية ابرير، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة و حكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009-2010، ص30.

[3] – المرجع نفسه، ص30-31.

- إن الحماية والتطوير المستدام للنظام الطبيعي والنباتي والحيواني وكافة الأنظمة الإيكولوجية في تنوعها وجمالها، ما هو إلا مساهمة رئيسية من أجل استقرار المنظر الطبيعي العام وكذلك حماية للتنوع الحيوي الشامل.
- حماية المصادر البيئية كالتربة والمياه والهواء والمناخ والتي تعتبر جزءا رئيسيا من النظام البيئي وفي الوقت نفسه أساس لوجود الإنسان والحيوان والنبات.
- حماية وحفظ الموارد والتراث الحضاري كقيم حضارية وثقافية واقتصادية للفرد والمجتمع.

أما الأهداف الثانوية للسياسة البيئية فنذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: [1]

1. الإدارة السليمة الرشيدة للمخلفات النفايات من مواد كيميائية خطيرة وسامة.
2. نظافة الهواء.
3. تجنب الضجيج ومكافحة التصحر.

إن السياسة البيئية الناجحة هي تلك السياسة التي تمهد الطريق أمام نشوء الوعي وثقافة بيئية، وهي تربط النظام الايكولوجي بالنظام التعليمي، وتربط كلاهما بالنظام الاقتصادي ونظام السوق، وتحترم وتشجع المسؤولية الذاتية لكل من نظام السوق والاستثمار وتعمل على إزالة كافة أشكال البيروقراطية أمام التراخيص الهادفة لتخطيط مشاريع رفيقة وصديقة للبيئة والإنسان، وتمكن المستثمرين الباحثين من الوصول إلى دراسة وفحص كل النظم واللوائم والمعايير التقنية المتواجدة وتعطي الضوء الأخضر أمام إدخال آليات جديدة بالبيئة وكذلك تقترب من الشركات الصناعية عن طريق تقديم عروض للمشاركة في نظام جماعي مهتم بالبيئة وإشراك المواطنين عن طريق وسائل الإعلام في إبداء رأيهم حول البعد البيئي للمشاريع مزعومة الإنشاء وكذلك إشراكهم في الاتفاقات المزمع عقدها. [2]

[1] – لخنيفة إبرير، المرجع السابق، ص31.

[2] –المرجع نفسه، ص31.

ثانيا: مبادئ السياسة البيئية.

عادة ما يواجه تطبيق السياسات البيئية العديد من المشاكل والصعوبات والعقبات، لذا فإن هذه السياسات إذا أردناها أن تكون ناجحة وفعالة علينا استخدام بعض المبادئ العملية البسيطة التي تضمن لنا فعاليتها ومن بين أهم هذه المبادئ: [1]

- **1. مبدأ من يلوث يدفع:** هو أحد الركائز الهامة في تطبيق السياسات البيئية، ويقضي بتحميل التلوث المسبب فيه، أي أن من يستخدم الموارد البيئية أو يخل يجب أن يدفع مقابلا أو تعويضا أو يتطلب ذلك تحديد مسؤولية الملوث أو المخل بأحد عناصر البيئة ماليا عن الضرر الذي تسبب فيه سواء بط ريقة مباشرة أو غير مباشرة وهذا المبدأ ليس مرادفا تماما للضرائب المفروضة على الملوثين حيث من الممكن تطبيقه بطرق مختلفة منها الغرامات والرسوم.
- **2. مبدأ تحمل التكاليف للمستفيد من حماية البيئة:** يقضي هذا المبدأ بأن يقوم المستفيدين من حماية البيئة من التلوث بتحمل التكاليف المترتبة على تقديم هذه الخدمات مثلا: المستفيدون من قيام مشروع لمعالجة مياه الصرف الصحي في منطقة ما يجب أن يشاركوا في تمويل هذا المشروع.
- **3. مبدأ الاحتياط:** يقوم هذا المبدأ على أساس تقليل المخاطر وأسوأ النتائج المحتملة خاصة عند التعامل مع مواد أو تكنولوجيا لم يتم التعرف عليها بدقة وعلى آثارها البيئية.
- **4. مبدأ اللامركزية أو الإقليمية:** هذا المبدأ يعتمد على الإجراءات البيئية ووسائلها يجب أن تحدد بواسطة أدنى مستوى من مستويات السلطة والتي تتناسب مع علاج مشكلة والبيروقراطية عند تنفيذ السياسة البيئية وبالتالي تضمن استمرار ونجاح هذه السياسات.
- **5. مبدأ تقدير أو تقويم الآثار البيئية:** ظهر مفهوم أو فكرة تقويم الآثار البيئية لأول مرة عام 1969 في الولايات المتحدة الأمريكية في قانون السياسة البيئية وبعد هذا التاريخ أخذت بها العديد من الدول في قوانينها البيئية، وتعد حاليا من المتطلبات الأساسية لتخطيط السياسات التنموية أو البيئية الناجحة، يؤكد هذا المفهوم على أن المحافظة على البيئة من المقومات الأساسية والضرورية لإنجاح المشاريع التنموية واستمرارها كما أنه يعني ضرورة تقدير وتقويم تأثير أي نشاط مشروع أو سياسة على البيئة قبل البدء في تنفيذ هذا النشاط، فإذا تبين أن له تأثير ضارا على عناصر البيئة يتم تعديله لتفادي هذا الضرر وبهذا

[1] –أحمد أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة، الأبعاد والمنهج، الاسكندرية: مكتبة بستان المعرفة، 2007، ص63-64.

فإن فكرة تقويم البيئية لا تعتبر وسيلة في حد ذاتها ولكن الغرض الأساسي منها هو تقديم العون والمساعدة وتوفير المعلومات الجيدة لصانعي القرارات والسياسات. [1]

- **6. نشر الوعي البيئي:** من خلال التربية البيئية ونشر الوعي البيئي يتحقق إشراك الفرد في اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة، فالفرد هو احد طرفي التفاعل وبالتالي فان إشراكه في الدراسات البيئية وتحديد المشكلات وإيجاد البدائل يعد من الأمور المنطقية، إذ لا يجوز أن يتخذ أحد القرارات ويفرضها على الفرد دون أن يشارك فيها، فهذا يقلل من اقتناعه وحماسه لتنفيذ هذا القرار، بينما إذا شارك الفرد في اتخاذ القرار فإن ذلك يجعله في اقتناع كامل وحرص على تنفيذ قرار شارك في صنعه. [2]

المطلب الثالث : محددات السياسة البيئية.

إن السياسات البيئية تختلف من دولة إلى أخرى ولعل أهم المحددات التي تشرح وتفسر تباين السياسات البيئية بين الدول ما يلي: [3]

- طبيعة ومستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كل دولة ، إذ إن ذلك يعكس تفاوتا وتباينا في مدى إلحاح الحاجات والأولويات ومدى التفصيلات الاجتماعية ومن ثم ما يصلح للدول المتقدمة قد لا يصلح للدول النامية، وكذلك من حيث درجة التشدد والتساهل في التطبيق.
- مدى وطبيعة الأهداف التي ربما تسعى الدولة لتحقيقها من وراء تبني سياسة بيئية ما ومن أهم الأمثلة ذلك نوع من التلوث المطلوب خفضه ونسبة الخفض، كما قد تبرز أهمية مسألة ما إذا كانت هذه السياسات تركز على البيئة فقط أم قد ترمي إلى تحقيق أغراض أخرى مثل: التأثير على التجارة الدولية أو الحصول على عائد مالي بالإضافة إلى خفض التلوث.
- مدى القدرة التمثيلية الطبيعية للبيئة: وتعني مدى قدرة البيئة على تحويل المخلفات والنفايات والإصدارات المختلفة وجعلها غير ضارة، وكذلك على تحديد الموارد الطبيعية وهذه المقدرة تعتمد على حجم الملوثات وطبيعتها.

---

[1] – غنية إبرير، المرجع السابق، ص33.

[2] –المرجع نفسه، ص33.

[3] –المرجع نفسه، ص33.

- حجم ما لحق بالبيئة من دمار و أضرار: إذ كلما زادت درجة الأضرار البيئية كلما كانت الدولة في حاجة إلى اتخاذ إجراءات سريعة ومتشددة مع المشكلة بشكل مباشر، كما أن هناك أخطار وأوضاع بيئية قد يكون استعمال الأدوات الاقتصادية معها أكثر نفعا أو أقل ضررا من الأدوات التنظيمية أو التدخل الحكومي المباشر.
- المقدرة التنظيمية: أي قدرة الدولة على المراقبة والرصد والاشراف، وضمان تنفيذ السياسات والأدوات البيئية التي تقر اتخاذها.
- مدى ما يخضع له الأشخاص الاقتصاديين العامة والخاصة من أعباء وتكاليف مثل الرسوم والضرائب والتدابير المتعلقة بحفظ الصحة والسلامة في الأحوال العادية.
- طبيعة النظام الاقتصادي ومدى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي: فكلما كانت الدولة متدخلة كلما ازداد لجوؤها إلى الأساليب التنظيمية أكثر من غيرها، ويزداد اعتمادها على قوى السوق والأساليب الاقتصادية كلما خفت حدة التدخل.
- الأبعاد والآثار الجزئية والكلية، وكذلك المحلية والدولية لكل سياسة يتم تبنيها.
- محدد فعالية السياسة البيئية يعتمد على قياس العائد.
- النفقة: حيث يتم اختيار الأداة التي تخفض التلوث بأقل نفقة ممكنة ويمكن في هذه الحالة التوسع فيه وإدخال النفقات والتكاليف الاجتماعية المباشرة وغير المباشرة وكذلك المكاسب الاجتماعية المباشرة وغير المباشرة.
- تزايد أهمية الضغوط العالمية التي تمارسها الد ول والمنظمات العالمية من أجل وضع سياسات لحماية البيئة، على الرغم من أن أغلبيتها تتصف بصفة التهديد، إذ تتخذ الدول السياسات وتطبيق تدابير لحماية البيئة غالبا في شكل عقوبات تجارية.

المبحث الثاني: السياسة البيئية في الجزائر.

المطلب الأول: الوضع البيئي في الجزائر.

تعد الجزائر أكبر دولة في إفريقيا من حيث المساحة 2381741 كم 2 بعد انقسام السودان، تقع في الجنوب الغربي لحوض الأبيض المتوسط، وتتميز بتنوع الموار والتضاريس المختلفة، غير أن مردود المواد الطبيعية لا يتناسب مع ما يمكن انتصاره من مثل هذه المساحة لأنها محدودة بالظروف المناخية وكذا سوء توزيعها على الإقليم.

وكذلك فالجزائر معنية هي الأخرى بالتهديدات البيئية، فمنذ أكثر من عشرين من الزمن كان التهديد من انكماش مساحات الغابات واتساع مساحات الصحاري وتأثر التربة وتدهور المراعي، وقد أصبحت التهديدات تشمل ارتفاع مستويات ثاني أكسيد الكربون وانخفاض طبقات المياه الجوفية وارتفاع درجات الحرارة....إلخ.

سنحاول إظهار الخصائص الطبيعية للإقليم الجزائري وكذا التهديدات البيئية التي تتأثر بها، إضافة إلى عرض الاتفاقيات الدولية البيئية التي صادقت عليها الجزائر.

الخصائص الطبيعية للإقليم الجزائري:

تمثل الجزائر 8% من القارة الإفريقية، وبحكم موقعها الجغرافي توجد في قلب منطقة جيو-سياسية قريبة من أوروبا يفصلها البحر الأبيض المتوسط على امتداد شريط ساحلي يقدر بـ 1200 كلم، أي أكثر من نصف الضفة الجنوبية الغربية للمتوسط، وتمتد في قلب الصحراء لمسافة 2000 كلم، وبسبب موقعها الجغرافي الذي يعد نقطة التقاء بين كل من أوربا وإفريقيا والمنطقة العربية تحتل الجزائر كفاعل دولي وضعا محوريا هاما، الأمر الذي يمنحها ثقلا على مستوى الدوائر الإقليمية المغاربية العربية والمتوسطية والإفريقية. [1]

كما تتسم جغرافيا الجزائر بتعدد الدول المجاورة وبتمايزها أيضا، إذ تحيط بها سبع دول هي: تونس وليبيا، المغرب والصحراء الغربية، موريتانيا ومالي والنيجر.

(*) – جاء دستور" 1996 إن الجزائر أرض الإسلام، وجزء لا يتجزأ من المغرب العربي الكبير، وأرض عربية، وبلاد متوسطية وإفريقية.

1. إقليم متباين:

يبرز المجال الجغرافي نظرا لتضاريسه ثلاث مجموعات كبرى وهي المنطقة التالية، والسهول العليا والتي تسمى عامة الهضاب العليا، والمنطقة الصحراوية.

* تمثل مجموعة التل 04% من المساحة الإجمالية للإقليم أي حوالي 95.240 كم^2، تتكون من قضاء ساحلي بعرض 80 كم إلى 190 كم ومجموعة من الجبال التالية والأحواض والسهول، حيث تتوافر على موارد مائية مهمة، وهي تمتاز بمناخ متوسطي تنظمه تيارت بحرية كما يصل حجم تساقط الأمطار إلى أكثر 400 ملم^3، وتعد المنطقة الأكثر حظوظا في الإقليم بسبب مواردها وجودة سهولها وأوديتها الساحلية، بالمقابل تظهر المنطقة دساسية واضحة كونها عرضة لمختلف التمركزات المبالغ فيها، السكانية والصناعية والهياكل الإدارية وغيرها، مما يجعل من مواردها وتوازناتها الإيكولوجية الأساسية مهددة.

* وتقع الهضاب العليا جنوب المنطقة التلية، بين الأطلس التلي شمالا والأطلس الصحراوي جنوبا، على ارتفاع ما بين 800 و 1200 متر فوق سطح البحر، وتحتل مساحة إجمالية تقدر بـ 09 % يمتاز هذا الإقليم بالمناخ القاري الجاف قليل الأمطار عموما، والتي يتراوح معدلها السنوي ما بين 200 و350ملم^3، من جانب آخر الهضاب العليا حسنة التوزيع على صعيد الفضاءات المسطحة، تحتوي في ضفافها الشمالية على الجزء الأكبر من الأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة بحوالي خمسة ملايين هكتار أي ثلثي 2/3 إجمالي المساحة، وبالرغم من أهمية الأراضي غير أنها تقع في المجموعة الأكثر فقرا من حيث الموارد المائية، بسبب قلة الأمطار ونقص المواد الجوفية، وهي الأكثر عرضة للتدهور بسبب الانجراف والتصحر.

* أما المنطقة الصحراوية فهي تشكل 87% من الإقليم، أي بحوالي 207470 كم^2 والتي تمثل تسع مرات المساحة متضمنة للمجموعتين السابقتين، وهي تمتاز بظروف قاسية تعترض الاستقرار البشري فيها، أين المناخ الصحراوي شديد الجفاف إذ نسبة التساقط سنويا تقل عن 100 ملم^3، ورغم قساوة ظروفها المناخية ومحدودية وإمكانياتها الفلاحية بسبب ندرة التربة الصالحة للزراعة، إلا أنها تتميز بوجود احتياطات هامة من المياه الجوفية.

2. إقليم ذو خطر زلزالي مرتفع:

توجد التناقضات الإقليمية والجهوية على صعيد المخاطر الزلزالية، فموقع الجزائر ولاسيما القسم الساحلي ينتمي إلى منطقة الأخطار الزلزالية الكبرى، حيث تتلاقى الصفيحة البنيوية الإفريقية، والتي تتقدم نحو الشمال بين 0.6إلى 1 سم كل سنة مع الصفيحة (الأوروبية –الأسيوية).

مما يجعلها في اصطدام مستمر، ما يعني قابلية هذه المناطق للتعرض إلى الزلازل بدرجة متفاوتة، حيث تشهد المنطقة المتوسطية هزات زلزالية تفوق أحيانا خمسة (5) درجات على سلم رشتر، والتي تخلف خسائر مادية وبشرية كبيرة وتوضح خريطة التوزيع الجغرافي لمركز الهزات الأرضية وقابلية المناطق للزلازل تباين المجموعات الطبيعية الثلاثة الكبرى. [1]

3. الموارد المعدنية والطاقوية:

تتميز الجزائر بتكوينات جيولوجية متنوعة، حيث تتواجد احتياطات هامة من النفط والغاز الطبيعي (67% غاز و23% بترول) المنطقة الصحراوية، على بعد 800-1600 كلم من الساحل. [2]

وترتكز أهم الثروات المعدنية في المناطق الحدودية التونسية و المغربية، ويعد الحديد على رأس المعادن من حيث الأهمية والوفرة، حيث بلغ احتياطه سنة 2000 حوالي 5.4 مليون متر مكعب، أما بقية المعادن الأخرى فهي الفوسفات والزنك والرصاص، كما خامات مهمة للمعادن الثمينة مثل الذهب واليورانيوم في منطقة الهوقار في الجنوب الغربي للصحراء.

إلى جانب امتلاك الجزائر واحد من أهم القدرات الشمسية في العالم، بمدة إشراق الشمس على كامل الإقليم تتعدى 2000 ساعة سنويا والتي تصل إلى 3900 ساعة في الهضاب العليا والصحراء.

أما فيما يخص القدرات الريحية، فيعتبر المورد الريحي في الجزائر من مكان إلى آخر، وذلك ناتج أساسا عن التنوع المناخي، حيث يتميز الجنوب بسرعة رياح أكبر منها من الشمال لاسيما في الجنوب الغربي، أما بخصوص

---

(15)-Gabriel.wacherman, la gegraphie des risique dans le monde, 2éme édition , (paris : Ellipses, 2005). P 260.

(16)-Naima Haouche et Autres, Atlas de l'envirennement de l'Agérie, (Alger :Ediwane, 2006), p 182.

قدرات حرارة الأرض الجوفية، فهي تمثل في أكثر من 200 منبع للمياه المعدنية الحارة، واقعة أساسا في مناطق شمال وغرب الإقليم، إذ تتراوح درجات حرارة هذه المنابع ما بين 40° مئوية و يمثل التدفق الكلي لمنابع المياه المعدنية الحارة على مستوى الاستطاعة أكثر من 700 ميغا واط. [1]

المطلب الثاني: أولويات السياسة البيئية في الجزائر وأدوات حمايتها.

I- أولويات السياسة البيئية في الجزائر:

نظرا لما أصبحت تعاني منه الدولة الجزائرية من مشاكل رهيبة تؤرق إقليمها بحيث التنوع البيولوجي لديها مهدد، وأيضا الاستنزاف المفرط للثروات الطبيعية فيها، وما يعانيه المواطنين من أمراض ومشاكل صحية كالربو والحساسية وغيرها نتيجة تلوث البيئي، قامت بوضع استراتيجية وطنية للبيئة تسعى من خلالها إلى تحقيق التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة في نفس الوقت ومن أجل تطبيق هذه الاستراتيجية استعملت كافة الأدوات من تشريع في المجال البيئي وتنظيم كالأوامر الإلزامية والعقوبات ... وحتى الأدوات الاقتصادية لم تنسها، وهذا ما سنعرضه بالتفصيل فيما يلي:

1/- الاستراتيجية الوطنية للبيئة:

اختارت الجزائر رفع التحدي الذي يواجهها في مجال البيئة فأعدت استراتيجية اعتبرتها كأولويات لسياسة البيئة تهدف إلى تحقيق ثلاثة أهداف نذكرها كالآتي: [2]

- إدماج استمرارية البيئة في برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- العمل على تحقيق التنمية المستدامة والتقليص من ظاهرة الفقر.
- حماية الصحة العمومية للسكان.

إذ عملت السلطات الوصية والمتمثلة في وزارة تهيئة الإقليم والبيئة بالتعاون مع بعض الجهات الرسمية المحلية، ومع مختلف الخبراء الجزائريين والجانب إلى وضع خطة تهدف أساسا إلى أرساء أسس استراتيجية وطنية للبيئة تستخدم كقاعدة عمل للمخطط الوطني من أجل البيئة، وذلك بوصف الحالة البيئية للجزائر من خلال: [1]

---

(17) – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الطاقة و المناجم ، مرجع سبق ذكره، 2007، ص41.

(18) – لخنية ابرير ، مرجع سبق ذكره، ص86.

- الكشف على عوامل التغيرات البيئية في الجزائر.
- جمع المعطيات الموجودة حول الأجراء الرئيسية والمشاكل البيئية، وذلك بتحديد الأسباب المباشرة وغير المباشرة لتلك المشاكل.
- محاولة حصر مستويات التلوث والتدهور البيئي، وكذا تأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية وهذا الوضع نظم أسبقية معالجتها.
- رسم أفاق التنمية البيئية في الجزائر.

ومن خلال هذا التشخيص، تتمثل أهداف التقرير فيما يلي: [2]

- تحديد بواسطة عينات أفاق تحسين نوعية البيئة لمختلف الأنظمة الأيكولوجية.
- تحديد الآليات التي بإمكانها تخفيض أو القضاء على التلوث وتدهور الموارد الطبيعية.
- تحديد الأهداف ذات الأولوية وبرامج العمل.
- ترجمة هذه البرامج إلى برامج استثمار لمدة عشرية.
- وضع نظام متابعة ومراقبة صلاحيات هذه البرامج.

مبادئ الاستراتيجية الوطنية للبيئة:

تتمثل مبادئ هذه الاستراتيجية في: [3]

- دمج قابلية البيئة للاستمرار والبقاء في استراتيجية تنمية البلاد لإحداث نموم مستدام والتخفيض من حدة الفقر.
- سن سياسات عامة فعالة ترمي إلى ضبط الجوانب الخارجية للبيئة ذات الصلة بالأنشطة الاقتصادية التي يبادر بها القطاع الخاص بشكل متزايد.

واستنادا لهذين المبدأين لا بد من:

---

(19) – غنية ابرير ، مرجع سبق ذكره، ص84.

(20) – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة التهيئة الإقليمية والبيئية، مرجع سبق ذكره، ص104.

(3) – فريد بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص39.

- تحديد أهداف بيئية دقيقة تتحقق مع الاولويات الاجتماعية والاقتصادية، وأن تضبط برامج العمل ذات الأولوية المرتكزة على مؤشرات ثابتة لتحقيق تلك الأهداف.
- تهيئة الأطر المؤسسة والقانونية وجعلها أداة استراتيجية والأهداف البيئية واعتماد نظام للمطالبة، وسلطة تمارسها قوة عمومية ذات مسؤوليات واضحة.
- تنفيذ برنامج كامل لتنمية الموارد البشرية ليكون لدينا عاملون أكفاء وبإعدادات كافية لتطبيق برامج حماية البيئة وتسيير الموارد الطبيعية.
- تحديد الاستثمارات الشاملة الواجب القيام بها في غضون 10 سنوات.
- ضبط المشاريع الواجب تنفيذها على سبيل الأولوية.
- اعتماد التدابير المحفزة لإدخال اقتصاد التكاليف تدريجيا.
- تبني استراتيجية حشد الموارد المالية.

عناصر الاستراتيجية الوطنية للبيئة:

تتمثل في عناصر الاستراتيجية الوطنية للبيئة فيما يلي: [1]

- ✓ حماية الغطاء النباتي وتوسيعه مع الالتزام بهدف لوغ نسبة التشجير تقدر بـ 25%.
- ✓ الحفاظ على التنوع البيولوجي مع الحرص على حماية كل الأنواع الحيوانية والنباتية النادرة والمهددة بالانقراض.
- ✓ حماية السهوب من التدهور، وذلك من خلال إصلاح الأراضي التي أصابها التصحر.
- ✓ حماية الأحواض السطحية عن طريق التدخل السريع في المناطق الأكثر تأثرا بالانجراف المائي من خلال إنجاز مشاريع متكاملة يتم إشراك السكان المحليين فيها.
- ✓ مكافحة التلوث الصناعي بكل أشكاله من خلال آليات وقائية وترتيبات مضادة للتلوث.
- ✓ وضع نظام وطني لتسيير النفيات الخطيرة بكيفية عقلانية من الناحية البيئية.
- ✓ تحسين تسير النفايات الحضري في طريق تحسين شروط جمعها وإحداث شبكة مزابل خاضعة للمراقبة، وأنظمة لمعالجة النفايات.
- ✓ تنفيذ سياسة لاسترجاع النفيات الحضرية والصناعية وإعادة رسكلتها ومعالجتها وتثمينها.

[1] – فريد بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص39-40.

- ✓ تحسين الوسط الحضري وزيادة المساحات الخضراء ومكافحة كل أشكال التلوث.
- ✓ تحسين تسيير مياه الصرف الحضرية عن طريق تنفيذ سياسة متكاملة لتطهير هذه المياه وتصنيفها وإعادة استغلالها.
- ✓ مكافحة تلوث الوسط البحري عن طريق القيام بأعمال خاصة بالوقاية من التلوث الناتج من الارض والمرتبط بنشاطات النقل البحري.
- ✓ ترقية الحركة الجمعوية وتشجيعها في مجال حماية البيئة قصد تمكينها من المساهمة في توعية المواطنين بالمسائل المتعلقة بالبيئة.
- ✓ ترقية التكوين والبحث العلمي في ميدان البيئة وترقية الأدوات الاقتصادية منها الجبائية التي تساهم في حماية البيئة.
- ✓ تحسين الترتيبات التشريعية والتنظيمية بهدف تكيفها مع واقع البلاد.
- ✓ ترقية التعاون الدولي في مجال البيئة والسهر على احترام الالتزامات التي تعاقد الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال البيئة.

ويتطلب تنفيذ هذه الاستراتيجية ما يلي: [1]

– بناء سياسات عامة فعالة ذات مصداقية، ومتابعة التطبيق الفعلي للتشريع بقدرات مؤسساتية وموارد بشرية ذات نوعية في كل المستويات وخاصة على مستوى الأكثر لامركزية أي مستوى الجماعات المحلية.

– تشكل قاعدة كفيلة بضمان تنفيذ البرامج المسيطرة بحيث يكون فيها استعمال الموارد الطبيعية وحماية المواطنين من أضرار التلوث وتقديم خدمات بيئية سلمية متوافقة مع متطلبات حماية البيئة في الجزائر.

II– أدوات حماية البيئة في الجزائر:

أولا: الأدوات التشريعية.

لا يخفى على أحد أن الجزائر قد خضعت لفترة طويلة من الاستعمار طبقت خلالها القوانين والأنظمة الفرنسية وكلما تعلق الأمر بقواعد حماية البيئة فإن المستعمر الفرنسي يأبى احترامها في الأراضي الجزائرية.

[1] – فريد بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص90.

فالجزائر تتمتع به من ثروات وموارد طبيعية دفعت بالسلطات الفرنسية أنذاك إلى استغلال واستنزافها أما بعد الاستغلال مباشرة فقد انصب اهتمام الجزائر على إعادة البناء والتعمير، مهملة إلى حد ما الجانب البيئي، كما أنه لم تكن لديها قاعدة صناعية من شأنها أن تؤدي إلى تلوث البيئة، هذا ما دفع إلى البحث في مراحل تطور الجانب التشريعي والمؤسساتي في المجال البيئي في الجزائر من الاستقلال إلى غاية سنة 2014.

مراحل تطور التشريع البيئي في الجزائر:

المرحلة الأولى: من الاستقلال (1962) إلى سنة 1983:

في مرحلة الستينات وعلى الرغم من حداثة الاستقلال، فإن الاهتمام بحماية البيئة لم يغب تماما، حيث صدرت تشريعات تتعلق ببعض جوانب حماية البيئة. [1]

وفي سنة 1967 صدر قانون البلدية[2] الذي لم يتبنى صراحة الحماية القانونية للبيئة واكتفى فقط بالإشارة إلى صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره يسعى إلى حماية النظام العام، أما قانون الولاية[3] الذي صدر عام 1969، فقد تضمن الاشارة إلى حماية البيئة بشكل غير مباشر، وذلك من خلال النص على إلزام السلطات العمومية بالتدخل، وأخذ القرارات اللازمة لمكافحة الأمراض المعدنية و الوبائية.

أما فيما يخص مرحلة السبعينات، فقد بدأت تظهر بعض البوادر التشريعية التي تجسد اهتمام الدولة بحماية البيئة حيث تم إنشاء اللجنة الوطنية[4]كهيئة استشارية تساهم في مجال حماية البيئة.

إن غياب سياسة واضحة لحماية البيئة وعدم صدور قانون خاص بحماية البيئة خلال هذه المرحلة لا يعود فقط لحداثة استقلال الجزائر، وإنما يعدو كذلك إلى حداثة تبلور مسألة حماية البيئة كمفهوم جديد حتى على

---

(1) – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 13 ، المرسوم 63-73 المؤرخ في 04 مارس 1963 المتعلق بحماية السواحل ص04.

(2) – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 06، المرسوم 67-38 المؤرخ في يناير 1967 المتعلق بحماية القانون البلدي، ص04.

(3) – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 44، المرسوم 69-38 المؤرخ في ماي 1969 المتعلق بقانون المالية، ص36.

(4) – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 95، المرسوم 74-165 المؤرخ في 12يوليو 1974 تتضمن إحداث لجنة البيئة، ص310.

المستوى الدولي، الذي بدأ يتكرس تدريجيا بعد انعقاد التجمع الدولي بسيكهولم في جوان 1972 والموقف السلبي للدول النامية ومنها الجزائر من الإعلان المنبثق عنه بخصوص مسألة حماية البيئة. [1]

حيث جاء هذا الموقف مناوئ للطرح الغربي لموضوع حماية البيئة واعتبر أن الانشغال البيئي هو مسألة ثانوية أمام ضرورة تحقيق التنمية المحلية وعلى الدول المصنعة تحمل تبعات التدهور البيئي.

المرحلة الثانية: من 1983 إلى غاية 2003

تعتبر هذه الفترة حاسمة في مجال الحماية التشريعية للبيئة، وتأتي سنة 1983 كنقطة تحول هامة، وذلك بصدور قانون حماية البيئة والذي تعامل بصورة شمولية مع البيئة، حيث يعد هذا القانون نهضة قانونية في سبيل حماية البيئة و الطبيعة من جميع أشكال الاستنزاف إلى أن جاء دستور سنة 1989 الذي تبنى توجهات جديدة في مختلف المجالات وفي نفس الوقت كرس الحماية القانونية للبيئة معتبرا إياها مصلحة عامة يجب حمايتها، وكذا ضرورة الاعتناء بصحة المواطن ووقايتها من الأمراض المعدية وذلك من خلال إلزام الدولة بالتكفل بهذا المجال. [2]

وكان دستور 1989 مقدمة لصدور الكثير من القوانين ذات العلاقة المباشرة أو غير المباشرة بحماية البيئة منها قانوني البلدية والولاية. [3]

حيث نص قانون الولاية على اختصاص المجلس الشعبي الولائي في تهيئة الإقليم الولائي وحماية البيئة وترقيتها[4]، أما قانون البلدية[5] فكان أكثر انسجاما مع مقتضيات حماية البيئة، حيث تبنى في نصوصه كثير من القواعد المتعلقة بحماية البيئة كالصحة والنظافة العمومية.

---

[1] – يحي وناس، مرجع سبق ذكره، ص21.

[2] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 12، المادة 51 من الدستور 1989، يتضمن تكفل الدولة بالوقاية من الأمراض الوبائية و المعدية و مكافحتها، ص59.

[3] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 15،القانون 90-08 المؤرخ في 11 أفريل 1990، المتضمن قانون البلدية، ص488 والقانون 90-09 المؤرخ في 11 فريل 1990 المتضمن قانون الولاية، ص 50.

[4] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 15،المادة 58 من قانون 90-09 المؤرخ في 11 أفريل 1990، المتضمن قانون الولاية، ص150.

[5] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 15، المواد 66-70 من قانون 90-08 المؤرخ في 11 أفريل 1990، المتضمن قانون البلدية، ص493-495.

وكذا ضرورة اتخاذ التدابير لمكافحة المياه القذرة والنفايات وإنشاء المساحات الخضراء وكل ماله علاقة بتحسين إطار الحياة.

- قانون التهيئة[1] الذي هدف إلى إحداث التوازن في تسيير الأراضي وظيفة السكن، الفلاحة، الصناعة والمحافظة على البيئية والأوساط الطبيعية.
- المرسوم التنفيذي المتعلق بدراسة مدى تأثير على البيئة، باعتبارها جديدة بها قانون البيئة لسنة 1993.[2]

ويمكن القول أن فترة التسعينات جاءت بكثير من التشريعات في مجال حماية البيئة والمجالات ذات العلاقة كما استحدثت العديد من الهياكل المكلفة بحماية البيئة.

ومع استمرار الاهتمام الدولي بحماية البيئة، وبداية ترسخ مفهوم التنمية المستدامة، والذي تأكد في قمة جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا سنة 2002 للتنمية المستدامة، صدر في الجزائر القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، والذي جاء كثمرة لمشاركة الدولة الجزائرية في عدة محافل دولية وكذا مصادقتها على العديد من الاتفاقيات في هذا الموضوع.

المرحلة الثالثة : من 2004 حتى 2014

بعد صدور القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الذي يعتبر نقطة تحول إيجابية في إطار التكفل بحماية البيئة من خلال ما تضمنه من مبادئ وأهداف تجسد حماية أفضل للبيئة بما يتناسب ومتطلبات التنمية المستدامة ومبادئها إلا أن المرسوم التنفيذي لهذه القانون لاتزال تسير ببطء.

وقد حدد المشروع الجزائري في مجال البيئة من خلال هذا القانون الأهداف التي ترمي إليها الدولة لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وهي كما يلي: [1]

---

[1] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 52، القانون 90-29 المعدل بالأمر 04-05 المؤرخ في 14 أوت 2004، المتعلق بالتهيئة والتعمير.

[2] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 10، المرسوم 90-78 المؤرخ في 27 فيفري 1990، المتضمن دراسة التأثير على البيئة، ص270.

- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة.
- ترقية الاستعمال الايكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة وكذا استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاءا.

وفي سنة 2010 تم وضع مخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الذي يشمل على الخطوط التوجيهية الأربعة، والبرامج العشرون للعمل الاقليمي وهي:

- **الخط التوجيهي 1**: نحو إقليم مستدام إدماج إشكالية البيئة في بعدها القاري والإقليمي.
- **الخط التوجيهي 2**: إنشاء ديناميات إعادة التوازن الإقليمي.
- **الخط التوجيهي 3**: خلف شروط جاذبية و تنافسية الإقليم.
- **الخط التوجيهي 4**: تحقيق الانصاف الاقليمي.

ثانيا – الأدوات التنظيمية:

لقد وضع المشرع الجزائري إجراءات وقائية وردعية لحماية البيئة في مختلف جوانبها سواء تعلق الأمر بالموارد المائية والطبيعية أو الإطار المعيشي للأفراد وتمثلت أساسا في:

1– الأمر (الإلزام): ويقصد به أمر إلزام شخص طبيعي أو معنوي بالقيام بعمل إيجابي معين عندما يعتقد المشروع أن مثل هذا الفعل من شأنه أن يؤدي إلى حماية ووقاية البيئة من الأضرار التي قد تصيبها. [2]

وهناك العديد من الأمثلة التي تجسد أسلوب الالتزام ففي إطار حماية الهواء والجو التدابير اللازمة للتقليل أو الكف عن استعمال الموارد المتسببة في إفقار طبقة الأوزون. [3]

أما فيما يخص النفقات فقد ألزم المشروع في قانون 01-19 كل منتج أو جائز للنفايات أن يتخذ كل الاجراءات الضرورية لتفادي إنتاج النفقات بأقل قدر ممكن، وذلك بالاعتماد واستعمال تقنيات أكثر نظافة وأقل إنتاجا للنفايات، كما يلزم بالتصريح للوزير المكلف بالبيئة بالمعلومات المتعلقة بطبيعة وكمية خصائص النفايات الموجودة لديه.

---

[1] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 43، المادة 02 من القانون 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003، يتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ص6.

[2] – فريدة بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص50.

[3] – المرجع نفسه، ص51.

2- الحظر (النهي): قد يلجأ القانون لحماية البيئة ومعالجة مشاكلها إلى حظر الاتيان ببعض التصرفات التي يقدر خطورتها وضررها على البيئة كمنع المادة 20 من قانون 01-19 المتعلق بنشر النفايات وإزالتها ومراقبة طمر وعمر النفايات الخاصة والخطيرة إلى نوعين: [1]

* حظر مطلق وهو غالب في قوانين حماية البيئة، ويكون بالمنع الكلي لبعض الأعمال كأن يمنع القيام ببعض التصرفات التي لها خطورة من شأنها أن تسبب أضرارا جسيمة بالبيئة والمحيط الطبيعي، وكمثال لذلك ما جاء في قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار تحقيق التنمية المستدامة أن يمنع كل صب أو طرح للمياه المستعملة أو رمي النفايات أي كانت طبيعتها في المياه المخصصة لإعادة تزويد طبقات المياه الجوفية وفي الآبار الحفر وسراديب جذب المياه كما قد يكون الحظر نسبي حيث يمكن القيام بعمل معين بعد الحصول على إذن تصريح من قبل السلطات المعينة والمخصصة في مجال وفقا لقوانين وشروط محددة.

* الحظر النسبي بحيث تضمنه التشريع الجزائري ومن أمثلته ما نصت عليه المادة 55 من القانون 03-10 والتي اشترطت في عمليات الشحن والتحميل المواد والنفايات الموجهة للغمر في البحر على ترخيص يسلمه الوزير المكلف بالبيئة. [2]

3- الترخيص: ويقصد به الاذن الصادر عن الادارة المختصة بممارسة نشاط معين فلا يجوز ممارسة بغيره، وتمنح المؤسسات العمومية هذا الترخيص حسب أحكام تنظيمية تخص المؤسسات المصنفة، وذلك باحترام شروط وإجراءات القيد في السجل التجاري وتسليم الترخيص إما من طرف الوزير المكلف بالبيئة أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي. [3]

4- التصريح (الإبداع): قد يسمح القانون للأفراد القيام بأعمال معينة دون الحصول على ترخيص مسبق على الرغم من احتمال تلويثها للبيئة، وعن طريق الابداع تستطيع الادارة أن تقوم بعملية الرقابة لمواجهة احتمالات

---

[1] – فريدة بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص51.

[2] – المرجع نفسه، ص49-50.

[3] – المرجع نفسه، ص50.

التلوث حيث يكون الابلاغ إما سابق كالإبلاغ عن موعد نقل المواد الخطرة والطرق التي يمر من خلالها، وإما يكون الإبلاغ لاحق عن ممارسة نشاط زراعي نظرا لكمية وأنواع المبيدات والأسمدة الكيميائية المستعملة. [1]

5- الترغيب: وتتمثل في تحفيز أصحاب المشاريع الصناعية و التجارية والزراعية والخدمية على إعادة استخدام واستغلال المواد والعناصر التي يؤدي تراكمها بكميات وتركيز معين إلى تلوث البيئة، ومنع بعض المزايا والمكافآت التشجيعية المادية والمعنوية لكل من يقوم بأعمال تهدف إلى حماية البيئة والمحافظة عليها، هو ما جاء في المادة 76 من القانون رقم 03-10 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، إذ تمنح حوافز مالية وجمركية للمؤسسات الصناعية التي تستورد التجهيزات التي تسمح في سياق صناعتها أو منتجاتها بإزالة أو تخفيف ظاهرة الاحتباس الحراري والتقليص من التلوث بكل أشكاله. [2]

6- العقوبات: وهو تقرير الجزاءات المناسبة على المخالفين للقوانين والمتسببين في أضرار البيئة سواء كانوا أشخاص طبعين أو معنويين لها عدة صور منها: [3]

- الإنذار والتنبيه بتجنب أو تخفيض الأعمال الملوثة في حالة تجاوز الإنذارات الحد المطلوب قد تلجأ الإدارة إلى الغلق المؤقت للمؤسسة كعقوبة لصاحب المشروع مما يسبب له خسائر مادية واقتصادية تدفعه إلى اتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لمنع تسرب الملوثات من المؤسسات إلى المحيط الخارجي في المستقبل.
- اللجوء إلى إلغاء التراخيص بمزاولة النشاط إضافة إلى تقدير العقوبات المالية أو الجسدية لفرض غرامة مالية قدرها خمسمائة ألف دينار وحبس لمدة سنتين لكل من قام برمي أو فراغ أو ترك تسربا في المياه السطحية أو الجوفية أو مياه البحر الخاضعة للقضاء الجزائري بصفة مباشرة أو غير مباشرة لمادة أو مواد تسبب أثار سلبية ولو مؤقتا بصحة الإنسان والحيوان والنبات.

ثالثا: الأدوات الاقتصادية.

إن تبنى الأدوات الاقتصادية للبيئة في الجزائر جاء كاستجابة لمتطلبات حماية البيئة، أي للحد من التلوث وأضراره، وكذا تحقيق مفهوم التنمية المستدامة والإجراءات الاقتصادية ذات الأهداف البيئية المطبقة في الجزائر تركز

---

[1] – غنية ابرير، مرجع سبق ذكره، ص86.

[2] – القانون 03-10 المتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص225.

[3] – فريدة بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص51-52.

أساسا على الإجراءات الردعية (الرسوم البيئية)، حيث عبر قانون المالية لسنة 1992 استحداث أول رسم بيئي تمثل في الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة (A.P.D) ليتم بعد ذلك في سنوات (2000-2001)، (2002-2003)، (2005-2006) تعديل معدلات الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة سنة 2000 بما يجعلها أكثر تحفيزا للحد من التلوث، وكذا تأسيس رسوم بيئية جديدة سنوات (2004-2006). [1]

ويتضمن مضمون الأدوات الاقتصادية البيئية الجزائرية ما يلي:

1- الرسوم البيئية: تم تدعيم وتأهيل الهيئات والمصالح التقنية والإدارية محليا لتفعيل عملية جباية المبالغ المستحقة بموجب الرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة وهذا الرسم الذي أنشأ بموجب القانون رقم 91-25 المتضمن قانون المالية سنة 1992 لم يطبق إلا في 1994، وقد تم استخدام هذا الرسم في منع النشاطات الملوثة والمساهمة في تطبيق استراتيجية قوية لحماية البيئة. [2]

- الرسم على النفايات المنزلية: تحدد من 500 إلى 1000 دينار جزائري سنويا للعائلة، وفقا لقانون المالية لسنة 2002. [3]

وقد نص قانون المالية سنة 2003 على ترتيبات تحفيزية بخصوص الفرز الانتقائي، وهذا يعادل 15% الرسم عند تسليم التجهيزات القابلة للرسكلة. [4]

- الرسم التحفيزي لإنقاض المخزون من النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج:

أنشأ قانون المالية لعام 2002 أيضا رسما خاصا بأنشطة العلاج في المستشفيات والعبادات ومراكز العلاج لتقليص النفايات الملوثة كيماويا عند المنبع، حيث حددت الرسم بمبلغ 2400 دينار للطن. [5]

---

[1] – فريدة بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص51-52.

[2] – المرجع نفسه، ص53.

[3] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 79، القانون رقم 01-21 المؤرخ في ديسمبر 2001، المتضمن قانون المالية لسنة 2002.

[4] – فريدة بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص54.

[5] – غنية ابرير، مرجع سبق ذكره، ص86.

– الرسم التحفيزي على إنقاض المخزون من النفايات الصناعية الخاصة:

أسس قانون المالية لسنة 2000 رسما تحفيزيا على انقاض النفايات الصناعية الخاصة بمبلغ 10500 دج/طن.

– الرسوم على الأكياس البلاستيكية:

أسس قانون المالية 2004 رسما على الأكياس المستوردة أو المنتخبة محليا، ويوزع عائد الرسم 10.5 دينار جزائري للكيلو غرام للصندوق الوطني للبيئة.

– الرسم المتعلق بالأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة:

مكن قانون المالية لسنة 2000، من إعادة تثمين مبالغ من الرسم برفعها إلى 9000 دينار بالنسبة للتجهيزات الخاضعة أنشطتها للتصريح، و2000 دينار بالنسبة لتجهيزات المصنعة والتي تخضع إحدى أنشطتها إلى رخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي و12000 دينار بالنسبة للتجهيزات المصنعة التي تخضع إحدى أنشطتها إلى الوزارة المكلفة بالبيئة. [1]

– الرسم الإضافي على التلوث الجوي ذو الطابع الصناعي:

أسس قانون المالية لعام 2000 رسما على التلوث الجوي وعلى الكميات المنبعثة التي تتجاوز القيم المحددة، ويحسب هذا الرسم بمعامل مضاعف يتراوح بين 01 إلى 05 دينار جزائري الذي يعكس نسبة تجاوز القيم المحددة. [2]

– الرسم على الوقود:

كما أسس قانون المالية لسنة 2002 رسما على الوقود الملوث، والذي حدد سعره دينارا واحدا للتر من البنزين العادي والممتاز والممزوج بالرصاص. [3]

---

[1] – فريدة بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص58.

[2] – المرجع نفسه، ص58.

[3] – المرجع نفسه، ص57.

– الرسم على العجلات:

الرسم يحدد بـــ 10 دينار جزائري بالنسبة للعجلات الموجهة للشاحنات الثقيلة و05 دينار على العجلات الموجهة للسيارات الخفيفة، وأسست هذه النسبة طبقا لقانون المالية لسنة 2006 ، ويشمل الواردات من العجلات الجديدة أو المحلية الصنع. [1]

– الرسم الإضافي على المياه الصناعية المستعملة:

قانون مالية سنة 2003 أسس رسما إضافيا على المياه المستعملة، يتم حسابة وفق نفس المبادئ للتلوث الجوي ذو المصدر الصناعي. [2]

– الرسم على الزيوت:

يشمل هذا الرسم المؤسس في قانون المالية لسنة 2006 استيراد أو تصنيع الزيوت محليا وتحفيز زيوت التشحيم وحدد هذا الرسم بـــ 12500 دينار جزائري للطن. [3]

[1] – المرجع نفسه، ص58.

[2] – غنية ابرير، مرجع سبق ذكره، ص96.

[3] – غنية ابرير، مرجع سبق ذكره، ص97.

المبحث الثالث: صناع السياسة البيئية.

المطلب الأول: دور المؤسسات الرسمية في صنع السياسة البيئية في الجزائر.

هناك جملة من العوامل والاعتبارات أدت إلى تزايد الاهتمام بالسياسات البيئية في الجزائر منها تنامي وإدراك المخاطر الناجمة عن ارتفاع معدل التلوث والتغير في البيئة ، وتنامي دور المنظمات غير الحكومية الوطنية منها والدولية، وكذا الجمعيات في لفت الانتباه للمخاطر البيئية المتزايدة ونشاطها في مواجهة هذه الأخطار.

وتجلى الاهتمام أكثر بالسياسات البيئية داخليا بعد مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة والإنسان في استوكهولم في شهر جوان 1972 ، حيث تم الاتفاق على ضرورة الحفاظ على البيئة لخدمة الإنسانية وعملت الجزائر بعد هذا المؤتمر على إصدار التشريعات البيئية وملائمة نصوصها القانونية مع الاتفاقيات الدولية المنظمة البيئة، وتم إنشاء المؤسسات الرسمية المعنية بهذا الموضوع، وهي تتفاوت في درجة الاشتراك في رسم السياسات العامة البيئية وغيرها من السياسات الأخرى في الجزائر ، سواء كان ذلك على المستوى المركزي أو المحلي.

أولا: الدور المهيمن للسلطة التنفيذية في رسم السياسة البيئية في الجزائر.

1- دور رئيس الجمهورية:

تقترب عملية صنع السياسات العامة في الجزائر من نموذج القائد—المستشارون، إذ يقوم هذا النموذج على مركزية الرئيس في عملية صنع القرار، وتقوم الوزارات و النخب التكنوقراطية بالدور المساعد، كما أن القرارات الحساسة تكون موضع نقاش واتفاق بين الدائرة الأوسع في صنع القرار، وقد أكدت التعديلات الدستورية المتلاحقة ثقل مؤسسة الرئاسة ومكانتها المتميزة بين المؤسسات السياسية والصلاحيات الواسعة لرئيس الجمهورية، والذي يقوم بأداء وظائف متعددة وهامة على مستوى النظام السياسي ، ولاسيما في ترتيب أولويات السياسة العامة وصياغة أجنبيتها على المستوى الداخلي وصنع وتنفيذ القرارات الخارجية.

قضايا البيئة أخذت مكانة مهمة في خطب رئيس الجمهورية، لاسيما في المؤتمرات الدولية ومنها مؤتمر جوهانسبورغ 2002 حول التنمية المستديمة ،وقمم منظمة الأوبك فيما يتصل بمسألة التغيرات المناخية، ومبادرة النيباد وآلية تقييم النظراء حول قضايا الكوارث الطبيعية وقضايا التنوع البيولوجي والتصحر في إفريقيا.

أما من ناحية الاختصاص التشريعي لرئيس الجمهورية، فعرفت الفترة الممتدة بين (2000-2014) إصدار 60 أمر رئاسي. [1]

كما يمارس السلطة التنظيمية بمراسيم تسمى المراسيم المستقلة ، والتي تصدر دون الإسناد إلى قانون قائم أي ليست للتشريع ومن ثم تشريعات بالمعنى المادي للتشريع بالإضافة أنها تتضمن المصادقة على الاتفاقيات الدولية[2] في مجال السياسة البيئية، ثم إصدار في هذه الفترة 12 مرسوم رئاسي، منها 09 مراسيم متصلة بالمصادقة على الاتفاقيات الدولية البيئية.

لقد عرفت الفترة التشريعية (1997-2002) إصدار 09 أوامر رئاسية من حوالي 76 نص تشريعي أي بنسبة 11.84% وتضم قانونين متصلين بمعالجة أثار فيضانات 10 نوفمبر 2001 (الأحكام المطبقة على مفقودي الفيضانات، قانون المالية التكميلي 2002).

وعرفت الفترة التشريعية الممتدة من (2002-2007) إصدار 31 أمر رئاسي من حوالي 32 نص تشريعي أي بنسبة 33.69%،في هذه الفترة قامت الحكومة بسحبها لمشروع القانون المتعلق بالتداول الموارد البيولوجية ومراقبة الجسيمات المعدلة جينيا وبالتكفل بالأخطار المتصلة باستعمال التكنولوجيات الحيوية الحديثة، الذي تم إيداعه في 05 أوت 2003. [3]

ومرجع ذلك معارضة أغلبية النواب له، بالرغم من أن مشروع القانون المقترح متصل بالسياسة البيئية وليست له رهانات سياسية.

وعموما يمكن الإجمال بأن حمل صنع السياسة العامة عن طريق الأوامر بين دورات البرلمان في الفترة الممتدة من 2000-2014 مجموعة من الملاحظات نخص بالذكر ما تعلق فيها بالسياسة العامة البيئية.

---

(1) – تولى هذه الوزارة عبد الحميد تمار، وهو من مواليد تلمسان متحصل على دكتوراه في الاقتصاد ، شغل منصب مستشار بالأمم المتحدة سنة 1981 وفي برنامج الأمم المتحدة PNND 1992، وبعد تولي عبد العزيز بوتفليقة للرئاسة عام 1999، عين الوزير لتنسيق الإصلاحات في ديسمبر (1999-2002)، و وزير المساهمة وترقية الاستثمارات (2002-2010) ومنذ 2010 عين وزيرا للإشراف و الإحصائيات أنظر: ACHOUR CHEURFI, la class politique algérienne de 1990 à nos jours :dictionnaire biographique, (Alger :casba édition,2eme édition , 2006 , p224.

(2) – ساسي غيغوب،(تحليل السياسات العامة البيئية في الجزائر)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر 03، والعلاقات الدولية (د س ن)، ص117-118.

(3) – المرجع نفسه، ص118.

تزداد معدلات عملية التشريع بالأوامر في السياسات الدنيا، وذلك كلما كانت العلاقة متوترة بين رئيس الجمهورية والأغلبية البرلمانية متوترة، في مجال السياسة البيئية يمكن إعطاء مثال: الأمر 06-05 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والمتعلق بحماية بعض الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض والمحافظة عليها[1]مع الإشارة أيضا بأن الدوائر الوزارية تتخذ مسلك رئاسة الجمهورية في التشريع بالأوامر، لضمان أن لا تكون هناك تعديلات كلية أو جزئية على مواد مشاريع قوانين معينة، وفي هذه الحالة يمكن إعطاء مثال في مجال السياسة البيئية ، الأمر رقم 09-02 المؤرخ في 22 جويلية 2009 المتعلق بالمياه. [2]

الدور الأساسي لرئيس الجمهورية في اتخاذ القرارات الحاسمة خلال الأزمات، منها إصدار قانوني المالية التكميليين (2002-2003) لمواجهة الكوارث الطبيعية فيضانات نوفمبر 2001، وزلزال 21 ماي 2003،)،حيث تم تخصيص نفقات مالية إضافية لمواجهة هذه الظروف الاستثنائية، و وضع برنامج استعجالي لإعادة إعمار المناطق المنكوبة. [3]

2- الحكومة:

أ- التطور المؤسساتي لقطاع البيئة:

عرف الإطار المؤسساتي الحكومي في مجال حماية البيئة بالجزائر تشكيلات متنوعة في العقود الخمسة الماضية، فقد كان تابعا لعدة وزارات (الري، الغابات ، البحث العلمي، الفلاحة ، التربية، الداخلية والجماعات المحلية والأشغال العمومية) وعدم الاستقرار أدى إلى عدم فعالية هذا القطاع، وتميز بالتحويل و الإلغاء والإلحاق والحل. [4]

وتعد اللجنة الوطنية للبيئة التي أنسئت بموجب المرسوم رقم 74-56 المؤرخ في 12 جويلية 1974 أول هيئة حكومية ذات اختصاصات استشارية في مجال حماية البيئة، وتم استحداث بعد ذلك وزارة للري واستصلاح الأراضي وحماية البيئة ،أين أدرجت فيه ولأول مرة كلمة بيئة ضمن تسمية هيئة وزارية وهذا إثر التعديل الحكومي بتاريخ 23 أفريل 1977، وقد تضمن هيكلها التنظيمي مديرية البيئة التي أسندت لها مهمة الحد من أضرار

(1) – ساسي غيغوب، مرجع سبق ذكره، ص97.

(2) – المرجع نفسه، ص120.

(3) – ساسي غيغوب، مرجع سبق ذكره، ص120.

(4) – فريد بوسكار، مرجع سبق ذكره، ص65.

التلوث وبحماية الطبيعة، و تميزت هذه المرحلة بتشييد أولى الحدائق الوطنية و دراسة أولى الملفات المتعلقة بالتلوث الصناعي. [1]

إن استغلال قطاع البيئة بوزارة متخصصة كان بداية عام 2000، وهذا دلالة على بداية الاهتمام بالقطاع وما يمكن أن نستخلصه من مسارات الهياكل الوزارية التي كلفت بقطاع البيئة في كل مرحلة للمسألة البيئية على أنه جزء من قطاع الفلاحة او الداخلية و الجماعات المحلية أو البحث العلمي أو التربية الوطنية...الخ، وهذا نتج عنه تجنب الكفاءات الإدارية المتميزة والمتخصصة للعمل في هذا القطاع.

ب- دور الجهاز البيروقراطي بوزارة البيئة وتهيئة الإقليم:

نظرا لعدم الاستقرار الذي عرفته الإدارة المكلفة بالبيئة قبل إنشاء وزارة البيئة وتهيئة الإقليم، أصبحت تعاني من فخورة مؤسساتية وتشريعية وتنظيمية للمسالة البيئية كان لابد من استدراكها، وهذا راجع للتشوهات التي أحدثتها الخيارات التنموية في الوقت الذي دفعت فيه أشكال التنمية أحادية البعد إلى الحدود القصوى في استقلال الموارد الطبيعية، إضافة إلى إدراك صانعي القرار العلاقة الارتباطية بين التسيير الإقليمي والتهيئة العمرانية وحماية البيئة، ضف إلى ذلك صعود البيئة في أجندة السياسات الدولية ،وكثافة الاتفاقيات الإقليمية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر، وكذلك التزاماتها ضمن برنامج الأمم المتحدة للبيئة. [2]

ثانيا: البرلمان كطرف فاعل في السياسة البيئية في الجزائر.

1- المجلس الشعبي الوطني:

أو ما يعرف (بالغرفة السفلى للبرلمان) وهو يتولى سلطة التشريع وإقرار الميزانية العامة للدولة ، كما يمارس الرقابة علة أعمال السلطة التنفيذية ، ومن ثم فإنه يلعب دورا في صنع السياسات العامة للدولة بما يعرف فيها السياسات البيئية من خلال ممارسته لاختصاصاته.

الاختصاص التشريعي: يشرع المجلس الشعبي الوطني في 30 موضوع محدد ومحصور في ظل دستور 1996 بعد أن كان 26 موضوع في دستور 1989 ومن المواضع الجديدة التهيئة العمرانية التي أدرجت في القواعد العامة

[1] – ساسي نيغوب، مرجع سبق ذكره، ص125.

[2] – ساسي نيغوب، مرجع سبق ذكره، ص27-28.

المتعلقة بالبيئة وفي إطار المعيشة و ذلك يحمل دلالة تطور المسالة البيئية في الجزائر ، ضمن منظور جديد تحمله السياسة الدستورية في إطار تلتقي فيه خصوصه الإقليم الجزائري مع إشكالية البيئة و التهيئة العمرانية والإطار المعيشي للسكان. [1]

فيما يخص مضامين النصوص التشريعية التي ناقشها المجلس الشعبي الوطني فهي تصب في مجالات تم تصنيفها بالسياسات الدنيا وهي: البيئة، السياحة، الصيد البحري، الصحة والسكان، الموارد المائية ... وغيرها.

فيما يتعلق بالنشاط التشريعي في مجال البيئة و التهيئة العمرانية فهو يتوزع على لجنتين:

- لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة.
- لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية.

وعرفت الفترة التشريعية (2004 -2014) عرفت نصوص تشريعية و اقتراح بعض التعديلات من طرف النواب على مشاريع القوانين وفيما يخص النشاط التشريعي في مجال البيئة و التهيئة العمرانية فهو يتوزع على:

- لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة.
- لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية.
- الاختصاص في المجال المالي.

2- مجلس الأمة :

يمثل الغرفة العليا في البرلمان 3/1 من أعضائه يعينهم رئيس الجمهورية يتكون من تسعة لجان دائمة * أين ينحصر دورها في تقييم التوصيات والملاحظات حول النصوص التي تعرض عليها، وصياغتها في تقريرين تمهيدي وتكميلي، وتقديمها للجلسات العامة للمناقشة والمداولة والتصويت و المصادقة.

وتندرج قضايا البيئة ضمن لجنة التجهيز والتنمية المحلية وتعد هذه اللجنة من اللجان ذات الصلاحيات غير الواضحة وتأخذ النصوص البيئية المعروضة في هذه اللجنة المكانة الثانوية في أشغالها ، بحيث صادقت في

[1] – ساسي غيغوب، المرجع السابق، ص135.

الفترة الممتدة من (1998-2007) على 09 قوانين بمجموع 452 مادة وأعطت مجموعة من التوصيات التي تم رصدها في ثلاث مستويات: [1]

– **المستوى الأول**: التنويه بالنص المعروض من طرف الحكومة، وهي تتعلق بمجموعة من القوانين:

- تشجيع انجاز المدن الجديدة في المناطق ذات الأراضي الصلبة و الجبلية في إطار قانون شروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها.
- ضرورة احترام مقاييس البيئة وتعميم نظام شبكات تحويل المياه المستعملة بعيدا عن الشاطئ في إطار القانون المتعلق بحماية الساحل وتنميته.
- الحفظ على هوية المدن الجزائرية وتراثها وصيانة معالمها التاريخية في إطار القانون التوجيهي للمدينة.
- ضرورة وضع التدابير للحد من خطر الكوارث لأنه ليس بالضرورة أن تتحول الأخطار الطبيعية إلى كوارث طبيعية في إطار القانون المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث.

– **المستوى الثاني**: في مجال حث الحكومة على التشريع في مواضيع معينة، أو مجالات تمس النص محل الدراسة ، والتي تم إغفالها عندما تم إعداد ذلك النص من أمثلة ذلك:

- الإسراع في إصدار قانون خاص بحماية السهوب والتنمية السهبية ضمن القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستديمة.
- التعجيل بتكفل قوانين المالية بتحفيز وتشجيع الاستثمارات في ميدان الطاقة المتجددة ضمن القانون المتعلق بترقية القانون الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستديمة.
- حماية العقار من النهب ضمن القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستديمة.

– **المستوى الثالث**: الإشارة للصعوبات التي يمكن أن تعترض تطبيق النص عمليا من أمثلة ذلك:

تسوية كل النزاعات المتعلقة كخطوة أساسية وحتمية لضمان حسن سير عملية تهيئة الإقليم، في إطار القانون المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستديمة.

الإسراع في إصدار المراسيم التنظيمية والتنفيذية في إطار القانون المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها.

[1] – ساسي نيغوب، المرجع السابق، ص145-146.

ضرورة توسيع مصادر تمويل صندوق الساحل لتشمل مساهمة المستثمرين في الساحل في إطار القانون المتعلق بحماية الساحل و تثمينه.

ثالثا: الدور الاستشاري للسلطة القضائية في مجال السياسة البيئية.

للسلطة القضائية دورا أساسيا في صنع السياسات العامة المختلفة للدولة منها السياسة البيئية بدرجات متفاوتة حسب طبيعة الأنظمة السياسية ، بحيث يتكون الهيكل القضائي في الجزائر من المحكمة العليا التي تمثل الهيئة المقومة لأعمال المجالس القضائية والمحاكم ومجلس الدولة كهيئة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية ويعد اختصاصه ذو طابع استشاري. [1]

فيما يخص السياسات البيئية فإن البعد الاستشاري لمجلس الدولة مهم في إضفاء انسجام السياسة العامة مع قضايا البيئة خاصة بعد التعزيز القانوني لمنظومة البيئة والتهيئة العمرانية، لاسيما القانونين الإطاريين، القانون 01-02 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بالتهيئة والتنمية المستديمة للإقليم والقانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. [2]

حيث يتبين من تحليل جملة القرارات الصادرة عن غرف وأقسام مجلس الدولة عن وجود فجوات في الإطار القانوني المعمول به، مما أثر في كثير من الأحيان سلبيا على مضامين وقرارات السياسية العامة وعلى الصالح العام، وقد شكلت المنازعات العمرانية وتراخيص البناء والأراضي الفلاحية والمساحات الغابية والعقار الصناعي والتنازع عن الأملاك الوطنية أهم المسائل التي تطرح دوريا على مستوى غرف مجلس الدولة[3]، وهي تعكس في مجملها إما انعدام أو نقص في التشريعات اللازمة في مجالات محددة، أو قدم بعض التشريعات وعدم تحديثها.

---

[1] – ساسي غيغوب، المرجع السابق، ص146.

[2] – يحي وناس، المجتمع المدني وحماية البيئة، دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات، وهران، دار الغرب للنشر والتوزيع، ص16.

[3] – يحي وناس، المرجع نفسه، ص148.

المطلب الثاني: دور المؤسسات غير الرسمية

أولا: تنظيمات المجتمع المدني:

I- النقابات: تمثل الممارسة النقابية في الجزائر أولوية السياسة، لذلك اكتسبت المنظمات النقابية مصداقيتها في كل الدساتير، فالمادة 56 من دستور 1996 تنص على " الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين".[1]

I-1- النقابات العمالية : وهي عديدة أهمها:[2]

- الاتحاد العام للعمال الجزائريين.
- النقابة الإسلامية للعمل.
- اللجنة الوطنية لإنقاذ الجزائر.
- الاتحاد الوطني للمزارعين الجزائريين.

I-2- النقابات المهنية: تعد هذه النقابات إلى جانب منظمات حقوق الإنسان من أنشط التنظيمات المدنية في الجزائر حاليا، وذلك نتيجة اعتبارات عدة أهمها: ارتفاع المستوى التعليمي والوعي السياسي لأعضائها، ضف إلى ذلك الاستقلالية النسبية لها، ومن أهمها نذكر: نقابات الصحفيين والأطباء والمهندسين.

II- الأحزاب السياسية:

يوجد الكثير من المفكرين الذين يستبعدون الأحزاب السياسية من مجموع القوى والعناصر التي يتشكل بها المجتمع المدني، لكن واقعيا يمكننا أن ندخل الأحزاب السياسية ضمن عناصر المجتمع المدني ونعتبرها أحد أهم روافد المجتمع المدني لما تلعبه من أدوار حاسمة في صنع القرار السياسي، كما تعد الأحزاب السياسية في الجزائر جزء من التكاثر السريع للتنظيمات المدنية بها.

لقد جاء قانون الجمعيات السياسية الصادر في سنة 1989، بمثابة الحارس الذي يضمن التسيير الحسن والتنظيم الأمثل للحياة السياسية في الجزائر، فقد عرف المشروع الجزائري الحزب بأنه: "يهدف إلى المشاركة في الحياة

---

(1) – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996.

(2) – عبد الرحمان برقوق، وصونيا العبدي، (المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر)، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول: "التحول الديمقراطي في الجزائر"، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر 10-14 ديسمبر 2004، ص96.

السياسية بوسائل ديمقراطية وسليمة من خلال جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي دون ابتغاء هدف يدر ربحا".

والملاحظ أن جل الأحزاب الجزائرية المتواجدة على الساحة السياسية لم تراع قيم التنافس والصراع السلمي والتنوع بين الذات والآخرين، وحق الآخرين في تكوين منظمات مجتمع مدني، بدليل أنه لم يتم التداول على قيادتها منذ أن كانت سرية، كما يلاحظ بأن الحزب ليس دائما ظاهرة سياسية قابلة لأن تصنف في خانة المجتمع المدني، بل يمكن أن يكون الحزب جزء من بنيان الدولة حتى ولو كان لا يشارك عمليا في السلطة ولا يتحكم في جهاز الدولة نظريا، ويمكننا أن نلمس قيمة هذه الملاحظة كلما استحضرنا طبيعة الحياة السياسية في مجتمعنا والعالم الثالث. [1]

III- الجمعيات:

III-1 أنواع الجمعيات:

أ- الجمعيات النسوية: [2] تضم أكثر من ثلاثين منظمة نسوية تدافع عن حقوق المرأة و القضايا المتعلقة بها من عنف ومشاركة وغيرها، وخاصة المتعلقة بحقوق الإنسان، ويمكن تصنيفها إلى:

1- الجمعيات الخيرية النسائية: وهي أكثر انتشارا.

2- الجمعيات و الاتحادات النسائية التابعة للأحزاب: وهي نوعين أولها الجمعيات التابعة للأحزاب المعارضة وتتبنى الطابع الإيديولوجي للحزب التابع له، وتتعلق الثانية بتلك التابعة للأحزاب أو الحزب الحاكم وأهمها الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات، يلاحظ أن هذه الأخيرة ليست مستقلة وتبقى تابعة تنظيميا وفكريا للحزب الحاكم.

3- الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية أو الحرة، كلجنة المرأة في نقابة الاطباء أو المحامين.

---

(1) – عبد الإله بلقزيز، مرجع سبق ذكره، ص36.

(2) – عبد الرحمان برقوق، وصونيا العيدي، مرجع سبق ذكره، ص97-98.

4- جمعيات حقوق الإنسان: وأهم هذه التنظيمات ما يلي: [1]

- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، تأسست على يد المحامي علي يحي عبد النور دعت إلى احترام الحقوق المدنية والسياسية في ظل دولة الحق والقانون.
- الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان ، نضع نخبة من المثقفين ، وقد برز نشاطها خلال أحداث أكتوبر 1988.
- المرصد الوطني لحقوق الإنسان.

ج- الجمعيات الثقافية: أهمها الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية، الحركة العربية الجزائرية الحركة الثقافية البربرية.

د- الجمعيات التطوعية: ارتفع عدد هذه الجمعيات من 12 ألف جمعية عام 1989 إلى 40 ألف جمعية في عام 1999 [2]، من أهم هذه الجمعيات المنظمة الوطنية للمجاهدين أبناء الشهداء وأبناء المجاهدين هذا النوع من الجمعيات يكون عادة ذا تبعية للدولة من حقه لتمويل وهذا ما يؤثر سلبا على نوعية وفعالية هذه المنظمات.

ثانيا: الإعلام وقضايا البيئة في الجزائر

الإعلام بوسائله المختلفة من بين تنظيمات المجتمع المدني الذي يعتمد عليه بنسبة كبيرة من أجل الدعاية والترويج للقضايا التي تتبناها، وأيضا في طرحها للمشاكل التي تواجهها هذه القضايا وتسعى جاهدة من خلاله للدفاع عنها أمام مؤسسات الدولة والمجتمع ككل[3]، إذ يعتبر دور وسائل الاعلام جزء من السياسة العامة نظرا للأهداف الذي يرجو الوصول إليها وأيضا الاهتمامات الكبيرة في المجال، ومن بين ما يقوم به الاعلام في ما يخص البيئة نذكر ما يلي:

- يهدف الإعلام بوسائله المختلفة إلى تنمية الوعي البيئي لدى قطاعات المجتمع المختلفة.
- تشارك وسائل الاعلام في تطوير السياسات البيئية و مراقبتها و مراجعتها وتهيئ الجمهور لدعم وتنفيذ السياسات البيئية.

---

(1) – عبد الرحمان برقوق، وصونيا العيدي، مرجع سبق ذكره، ص99.

(2) – المرجع نفسه، ص99.

(3) – ساسي غبغوب، المرجع السابق، ص165.

- التعريف بالمشاكل البيئية، ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة من خلال ما يتم عرضه من أشرطة علمية وحصص تتحدث عن بعض المشاكل المتعلقة بالبيئة أو ما ينجر عن استنزاف المفرط للثروة الغابية والسمكية... الخ.
- يهدف إلى تحسين نوعية الحياة البشرية من خلال سعيها إلى نشر فكرة الحفاظ على الطبيعة وحماية النظم البيئية المختلفة البحرية والساحلية والصحراوية والغابية وغيرها لدى الأفراد.
- من الاهتمامات الرئيسية للإعلام البيئي إحداث تغيير سلوكي في مواقف الناس من البيئة.

وهنا يتم الاعتماد على وسائل الاعلام السمعية والبصرية والمقروءة سعيا منها للوصول إلى مختلف شرائح المجتمع وإيقاظ الحس والوعي البيئي لديهم.

كما لصحافة المكتوبة أدوار متنامية في تعميم المعلومات و إبراز رؤى متعددة ، قد لا تتفق بالضرورة مع وجهة النظر الرسمية، أما بخصوص زيادة الوعي العام بحماية البيئة ومناقشة القضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة فإن دورها بوجه عام قائم على ردود الأفعال عبر إثارة مجموعة من الملفات البيئية الحساسة، ومنها: [1]

- استنزاف ونهب الرمال من طرف مافيا الرمال خاصة في ولايات الجزائر بومرداس تيزي وزو.
- نهب المرجان بحيث تتعرض الشعاب المرجانية الواقعة على السواحل الشرقية لعملية نهب لا سابق لها.

[1] – ساسي تبغوبت، المرجع السابق، ص166.

خـــلاصة:

تضـمن هـذا الفصـل ماهيـة السياسـة البيئيـة ومـا مفهومهـا ومميزاتهـا كمـا درسـنا المبـادئ الـتي تقـوم عليهـا والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، كما أننا سلطنا الضوء على السياسة البيئية في الجزائر من خلال دراسة الوضع البيئي في الجزائر وحددنا أولويات السياسة البيئية في الجزائر وما هي الأدوات التي تساعدنا في عملية حمايتها، وصولا إلى صناع السياسة البيئية من خلال ما سخرته الدولة من مؤسساتها الرسمية وغير الرسمية لهذه العملية نظرا لأهميتها البالغة التي يحظى بها القطاع، إذ إن السلطة التنفيذية هي الفاعل المهيمن في إعداد السياسة البيئية نظرا لما يقوم به رئيس الجمهورية في خطاباته، دون أن ننسى وزارة البيئة وتهيئة الإقليم التي من أهم إنجازاتها إطلاقها لمشروع المخطط الوطني لتهيئة الإقليم 2025 والدور الذي يلعبه البرلمان من خلال نشاطه التشريعي في مجال البيئة.

مع مراعاة الدور الاستشاري لمجلس الدولة التابع للسلطة التنفيذية كما بينا التنظيمات التي تكون منها لمجتمع المدني كالأحزاب والإعلام بوسائله المختلفة والدور الذي يلعبه في مجال نشر الوعي البيئي الصحيحة حول الواقع البيئي في الجزائر، إضافة إلى الجمعيات البيئية المساعدة في صياغة القرارات البيئية من خلال التأثير المباشر كعملية التبليغ عن حالة البيئية.

الفصل الثالث

قطاع البيئة في ولاية سعيدة

دراسة ميدانية

المبحث الأول: المشاريع والبرامج التنموية البيئية.

المطلب الأول: مركز الردم التقني.

مركز الردم التقني أو مركز ردم النفايات هو مركب مصمم لحفظ النفايات المختلفة لمدة ما بين 10 إلى 20 سنة، يتكفل بتسيير النفايات لـ 03 بلديات: سعيدة، أولاد خالد، عين الحجر، حيث أن عملية الردم تتم وفق طرق وعتاد تقني حديث، من بداية استقبال النفايات مرورا بعمليات الوزن والردم والوضع في الخنادق العميقة، كما وفر مركز الردم التقني الذي سجل لفائدة الولاية في مخطط التنمية القطاعي 29 منصب عمل، و14 منصب لمركزي تحويل النفايات لبلديتي سيدي أحمد، مولاي العربي، عين السخونة، المعمورة، ومفرغة النفايات الهامدة نفايات البناء بالحجرة الطويلة. [1]

كما سجل قطاع البيئة لسنة 2011 مشروع انجاز مركزين لردم النفايات انتهت بشأنها الدراسات التقنية وذلك عبر بلديات سيدي بوبكر وأولاد ابراهيم.

إيجابيات مركز الردم التقني :

من بين إيجابيات مركز الردم التقني نذكر منها:

- غلق المفارغ الفوضوية التي تؤدي بتسربها تلويث المياه الجوفية على المدى المتوسط أو الطويل.
- استغلال النفايات في الاستثمار، باعتبارها استثمار بيئي مربح، فالنفايات تحول إلى مواد أولية، تستغل بمختلف المؤسسات لتكون مجالا خصبا لجلب المستثمرين وتوفير مناصب عمل للأيدي البطالة.
- كذا استغلال الشباب في العمل بفرز النفايات وانشاء مؤسسات مصغرة بتشجيع من الوكالة الوطنية لدعم الشباب والفرع المحلي للوكالة الوطنية للنفايات للاستثمار بجمع واسترجاع البلاستيك وجمع واسترجاع الورق والكرتون، جمع الزجاج، وجمع النفايات العضوية وتحويلها.[2]

---

[1] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010، مرجع سابق، ص 08.

[2] – المرجع نفسه، ص08.

المطلب الثاني: تسيير النفايات وفعاليتها

I / النفايات:

النفايات: هي كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال وبصفة أعم كل مادة أو كل غرض يقوم الحائز بالتخلص منه أو رميه.

حيث يوجد أنواع مختلفة من النفايات منها:

1- **النفايات المنزلية:** هي كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية والنفايات المماثلة الناجمة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية إلى غير ذلك. أي هي كل ما يشبه في مكوناتها النفايات المنزلية.

2- **النفايات الضخمة:** كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية حيث نظرا إلى ضخامة حجمها لا يمكن جمعها مع النفايات المنزلية.

3- **النفايات الخاصة:** كل النفايات الناتجة عن النشاطات الصناعية والز ا رعية والعلاجية والخدمات وكل النشاطات الأخرى والتي بفعل طبيعتها لا يمكن جمعها ونقلها ومعالجتها بنفس الشروط مع النفايات المنزلية والنفايات الهامدة.

4- **النفايات الخاصة الخطرة:** كل النفايات الخاصة التي بفعل مكوناتها، وخاصية المواد السامة التي تحتويها يحتمل أن تضر بالصحة العمومية والبيئة.

5- **نفايات النشاطات العلاجية:** كل النفايات الناتجة عن نشاطات الفحص، والمتابعة والعلاج الوقائي أو العلاجي في مجال الطب البشري وحتى البيطري.

6- **النفايات الهامدة:** كل النفايات الناتجة عن استغلال المحاجر والمناجم وعن أشغال الهدم والبناء أو الترميم، والتي لا يطرأ عليها أي تغيير فيزيائي أو كيماوي أو بيولوجي عند القائها في المفارغ. [1]

II / تسيير النفايات: كل العمليات المتعلقة بجمع النفايات وفرزها ونقلها وتخزينها وتثمينها وإزالتها بما في ذلك مراقبة هذه العمليات. [1]

[1] – قانون 01 - 19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وتسييرها، المادة 02.

فعالية تسيير النفايات: إن مشكلة تسيير النفايات ما ا زلت قائمة، ومما يلاحظ أن ولاية سعيدة الحضيرة المخصصة لجمع النفايات تكاد تنعدم حيث تعتمد هذه العملية على الجرارات والشاحنات العادية التي لا تسمح بجمع النفايات كما يجب إضافة إلى تساقط حجم معتبر أثناء عملية النقل والتفريغ في الأماكن المخصصة.

والملاحظ ميدانيا هو بقاء النفايات المنزلية منتشرة في النسيج العم ا ربي بشكل فوضوي مما يؤدي إلى تدهور البيئة الحضارية بسبب:

- نقص معدات الجمع وتدهور حالة الموجود منها لانعدام الصيانة.
- افتقاد عمال النظافة إلى التكوين الأولي.
- عدم تبني استراتيجيو واضحة لتأطير المجتمع المدني لحماية البيئة. [2]

المطلب الثالث: البيئة الصناعية

البيئة الصناعية هي المنطقة التي تقوم فيها صناعة ما ، وتنتج مشاكل البيئة الصناعية من التلوث الناتج من الصناعات الثقيلة ومصانع تكرير البترول والاسمنت وغيرها وهو لا يلوث منطقة المصنع فقط ولكن ينتشر في جميع المناطق.

1/- محولات الاسكارال:

نظرا لحالة المحولات الاسكارال الغير مستعملة وكيفية تخزينها على مستوى مالكيها ولتفادي جميع الأخطار التي يمكن أن تنجم عنها، قررت مديرية البيئة اتخاذ إجراءات بخصوص تخزينها في مكان يتوفر على كل الشروط من حيث الموقع والأمن وذلك بالتنسيق مع مدير المركز الردم التقني حيث يتم تحويلها إلى م ا ركز تحويل النفايات المتواجدة في كل من بلدتي المعمورة وسيدي أحمد.

ولقد عقدت عدة اجتماعات للجنة الولائية الاسكارال والتي تقرر من خلالها ما يلي:

- زيارة معاينة من طرف أعضاء اللجنة للموقع (مركز تحويل النفايات بالمعمورة) الذي سيحوي محولات الاسكارال.

---

[1] – نفس المرجع، المادة 02.

[2] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010، مرجع سابق، ص01.

- إعداد البطاقة التقنية لعملية نقل وتخزين محولات الاسكارال.
- تسطير برنامج لعملية النقل الذي حدد في أيام العطلة الربيعية لتفادي أي حادث ممكن أن ينجم على مستوى المؤسسات التربوية.
- تبليغ جميع المؤسسات المعنية بالعملية مع العلم أن المؤسسات التربوية ستكون أول من ستمسه عملية الترحيل المحولات الاسكارال. [1]

2/- التلوث الجوي:

تبعا للزيارات التفتيش المتعددة لوحدة صناعة الاسمنت بالحساسنة وكذا الإعذارات بخصوص الغبار والغازات المنبعثة في الجو، وبعد إمضاء العقد التأهيلي البيئي بين وزارة التهيئة الإقليم والبيئة والوحدة الاسمنت والذي ينص على الحد من التلوث بوضع آليات جديدة للحفاظ على البيئة.

وفي هذا الإطار قامت وحدة الاسمنت من اقتناء جهاز لتصفية Filtres a manches وسيتم تركيبه خلال السداسي الأول من السنة الجارية حسب برنامج الوحدة.

3/- عملية إزالة الأكياس البلاستيكية:

في إطار عملية إزالة الأكياس البلاستيكية الغير مستعملة بمبادرة من وزارة تهيئة الاقليم والبيئة وبتمويل من الصندوق الوطني ضد التلوث، استفادت الولاية من هذه العملية حيث قامت مديرية البيئة للولاية من اختيار المؤسسات على أساس avis de consultation restreinte أسندت إلى 05 مؤسسات عبر ثلاث بلديات على التوالي: 03 مواقع ببلدية سعيدة، 01 بالرباحية و01 ببلدية يوب. [2]

---

[1] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010 ، مرجع سابق، ص30.

[2] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010 ، مرجع سابق، ص14-15.

المنشآت المصنفة:

تعريف المنشأة المصنفة:

المنشأة المصنفة هي وحدة تقنية ثابتة يمارس فيها نشاط أو عدة أنشطة من النشاطات المذكورة في قائمة المنشآت المصنفة المحددة في التنظيم المعمول به، وتتمثل المؤسسة المصنفة في مجموع منطقة الإقامة والتي تتضمن منشأة واحدة أو عدة منشآت مصنفة تخضع لمسؤولية شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون العام أو الخاص يحوز المؤسسة والمنشآت المصنفة التي تتكون منها.

ب/ أقسام المؤسسة المصنفة:

تنقسم المؤسسة المصنفة إلى:

- مؤسسة مصنفة من الفئة الأولى AM: تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لرخصة وزارية (رخصة وزارية 04).
- مؤسسة مصنفة من الفئة الثانية AN: تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لرخصة الوالي المختص اقليميا (رخصة ولائية 41).
- مؤسسة مصنفة من الفئة الثالثة: APAPC تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لرخصة لدى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص اقليميا (رخصة رئيس المجلس الشعبي البلدي 114).
- مؤسسة مصنفة من الفئة الرابعة D: تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لتصريح لدى رئيس المجلس الشعبي (تصريح 110).

ج/ رخصة الاستغلال:

تتمثل رخصة الاستغلال في وثيقة إدارية تثبت أن المنشأة المصنفة المعينة تطابق الأحكام والشروط المتعلقة بحماية وصحة وأمن البيئة المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما لاسيما أحكام هذا المرسوم، ولا تحد

رخصة الاستغلال ولا تحل محل أي رخصة من الرخص القطاعية المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما. [1]

أثر المنشآت المصنفة على البيئة:

هناك عدد كبير من الأنشطة البشرية التي تشكل مصدر لمخاطر مختلفة (انفجار، حريق، انبعاثات سامة، ضجيج ....) ومن أجل تحديد جميع المخاطر الصناعية كانت الأنشطة الصناعية موضوعا للتصنيف تحت عنوان المنشآت المصنفة لحماية البيئة حيث هناك المخاطر الناجمة عن التلوث المزمن والتي يكون لها تأثير على صحة الانسان وعلى البيئة بشكل كبير بالإضافة إلى المخاطر غير مقصودة الناتجة عن حوادث غير مقصودة حيث يمكن أن تشكل خطارا أيضا على راحة الجوار، الأمن، الصحة العامة كل هذا يؤدي بالدرجة الأولى إلى التلوث البيئي. [2]

الحصيلة السنوية لسنة 2010:

المنشآت المصنفة:

- الملفات العادية المدروسة 08
- الملفات المدروسة في إطار الاستثمار02
- الملفات المدروسة للمؤسسات المستقبلية للمشروع 07
- الملفات رخص البناء 13

اللجنة الولائية لمراقبة المنشآت المصنفة (مطابقة، فحص، تفتيش)

- ملفات الغلق 06
- عدد الاجتماعات 02
- عدد الزيارات للمنشآت 07

---

[1] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010 ، مرجع سابق، ص15.

[2] – مدين آمال، المنشآت المصنفة لحماية البيئة، دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة تلمسان كلية الحقوق والعلوم السياسية، سنة 2012 ، ص01.

- عدد الاعذارات 00
- عدد الغلق المؤقت 01
- عدد المطابقات الممنوحة 05

دراسة التأثير على البيئة:

- عدد الملفات المدروسة خلال سنة 2010: 06
- المحاجر 05
- تهيئة واد سعيدة 01. [1]

المبحث الثاني : التوعية كمدخل للتنمية البيئية.

المطلب الأول : التربية البيئية في الوسط المدرسي

حيث تضمنت هذه العملية ثلاث مشاريع:

1- **تكوين الإطارات المكلفة بتأطير النوادي الخضراء:** المنشأة على المستوى المدرسي استفاد من هذا التكوين 90 معلم وأستاذ من جميع الأطوار (المتوسط الابتدائي والثانوي) عبر أربع أدوات مكان التكوين، المركز الوطني للتكوينات البيئية وقاموا بتكوين إطارات من وزارتي البيئة والتربية الوطنية، وزيادة على المعلمين فقد استفادت من التكوين أساتذة من مراكز التكوين المهني، مربى الشباب وكذا أعضاء من جمعيات ناشطة في مجال البيئة.

2- **تزويد المؤسسات التربوية بوسائل البيئة:** فقد استفادت 178 ابتدائية 51 متوسطة، 18 ثانوية وكل مراكز التكوين المهني، دور الشباب، المساجد، من وسائل البستنة التي تحتاجها المؤسسات التربوية والنوادي الخضراء للعناية بالمساحات الخضراء .

3- **توزيع الوسائل البيداغوجية:** على كل المؤسسات التربوية بأطوارها الثلاث (الابتدائي، المتوسط والثانوي)، وتمثلت هذه الدعائم في دليل المربى، دليل المنشط، حقيبة النادي الأخضر دفتر الانخراط في نادي الميثاق المدرسي، الحافظات البيئية وكذلك جدار النادي الأخضر باسم كل مؤسسة. [1]

[1] – إجراء مقابلة مع السيد: بوخاري مصطفى، رئيس مصلحة بمديرية البيئة لولاية سعيدة. يوم: 2020/10/04.

الهدف من تكوين مربي في التربية البيئية:

- حث التلاميذ باعتناء بالمساحات الخضراء داخل وفي محيط المدرسة الابتدائية والمتوسطة والثانوية التي تعاني فيها المساحات الخضراء من إهمال.
- تلقين التلاميذ ثقافة تجميل المحيط وحماية الأنواع النباتية عبر مشاركتهم في زرعها وسقيها داخل مدارسهم.
- تعمل مديرية البيئة في إطار عملها الرامي للتحسيس والتربية البيئية بنشاط كبير، وذلك بالتعاون مع الحركات الجمعوية ذات الطابع البيئي والبالغ عددها 24 حسب احصائيات المديرية، 04 جمعيات تنشط بصفة دائمة والأخرى مناسباتية، من أجل ترسيخ المبادئ العامة لحماية البيئة، وهذا عن طريق تنظيم أيام تحسيسية ولقاءات وتوزيع المناشير والمطبوعات على قرار إحياء مختلف المناسبات المتعلقة بالبيئة، كما جرى في اليوم العالمي للتنوع البيئي واليوم الوطني للشجرة وغيرها من المناسبات البيئية، حيث وفي إطار التعاون بين وزارتي البيئة والتربية فيما يخص إنشاء النوادي الخضراء على مستوى المدارس وإشراكهما في عمليات التشجير تحت شعار "لكل تلميذ شجرة".
- تعزيز تأسيس النوادي الخضراء : من منطلق أن الطفل أحسن استثمار لحماية البيئة، كان التركيز على إدماج التربية البيئية في الوسط المدرسي، كأداة بيداغوجية للشروع في غرس ثقافة الحفاظ على البيئة وتمثل النوادي الخضراء على مستوى الابتدائيات، الإكماليات، ودور الشباب خلال السنة الجارية، فضاء للطفل يقوم فيه بجميع النشاطات المتعلقة بالبيئة، تحت إشراف مربي استفاد من تكوين أشرف عليه المعهد الوطني للتكوينات البيئية يهدف إلى "التربية البيئية من أجل تنمية مستدامة".[2]

المطلب الثاني: الحركة الجمعوية

باعتبار أن الحركة الجمعوية همزة وصل بين السلطات والمواطن ، قدمت توصيات من طرف مديرية البيئة بالتنسيق مع الجمعيات الناشطة في المجال البيئي بالخصوص، على أن تقوم بدورها بالكامل وقبل التطرق إلى دورها نرى أن الاستراتيجية البيئية في الجزائر في هذا المجال تقوم على ضرورة بناء سياسات عمومية فعالة بتنظيم ذي مصداقية وبقدرات مؤسساتية وموارد بشرية ذات نوعية في كل المستويات وخاصة على مستوى الأكثر لامركزية

---

[1] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010 ، مرجع سابق، ص31-32.

[2] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010 ، مرجع سابق، ص33.

أي الجماعات المحلية مع إشراك المواطنين بصفة تلقائية في بناء هذه السياسات وتنفيذها حيث يتمثل دور هذه الجمعيات في : ترقية الأحياء، تأطير المواطنين .

التقرب من المجتمع المدني واعلامه بكل ما يتعلق بمحيطه البيئي من خلال تنظيم نشاطات تحسسية واعلامية بالتنسيق مع مصالح البيئة.

قدم مشروعا عمليا لإخراج الأحياء من الوضعية المتردية التي تعيشها على كافة المستويات، وتعتبر السلوكيات غير الحضارية التي تفشت فيها من إهمال ولا مبالات، وعلى الجمعيات، من خلال هذا المشروع أن تختار حيا نموذجيا، في إقليم معين لتجسيده، وقد أعطيت كل الصلاحيات للحركة الجمعوية لتحقيق ذلك، حيث ينص القانون المتعلق بالبيئة والتنمية المستدامة، على أنه يحق للجمعية مقاضاة أي شخص يمس بسلامة البيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

والتركيز على دور الجمعيات لترقية الأحياء هو أمر أساسي لأن تقاعد هذه الأخيرة عن القيام بدورها، ساهم بصفة كبيرة في غياب الحس المدني فيما يخص الجانب البيئي. [1]

ولتفعيل دور الحركة الجمعوية في الأحياء، كان وزير الإقليم والبيئة ملزما في التوجيهات التي قدمها للجمعيات، وشدد على الالتزام بالشفافية، التضامن، والتقارب بالعمل الجواري وعملا بهذه التوصيات التي جسدت على مستوى حي من أحياء مدينة سعيدة "حي الأزهار" الذي اختير "كأنظف حي" ومن الجمعيات الرائدة في هذا الشأن :

- جمعية الحياة والبيئة والسياحة.
- جمعية المناطق المعدنية للبيئة والسياحة.
- جمعية البيئة لبلدية سيدي عمر.
- الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث.
- الجمعية الولائية آفاق المحيط.
- الجمعية الولائية للمحافظة على البيئة.
- الجمعية الولائية للبيئة وتجميل الحدائق.

[1] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2010 ، مرجع سابق، ص36.

- جمعية البيئة وترقية المحيط السخونة.
- جمعية النور للبيئة لبلدية الحساسنة.
- جمعية البيئة لبلدية المعمورة.
- جمعية البيئة والمحيط لبلدية مولاي العربي.

ومن بين الجمعيات الناشطة في هذا المجال هي:

* **جمعية الحياة والبيئة والسياحة:** تأسست هذه الجمعية سنة 2008 بحيث كانت هذه الجمعية من أكثر الجمعيات الناشطة في مجال البيئة وحمايتها وظهر ذلك من خلال حملات التحسيس والتوعية التي قامت بها، بالإضافة إلى قيامها بعدة خرجات ميدانية نذكر منها:

– 02 فيفري 2018: قامت الجمعية بتنسيق خرجة في منطقة الشط الشرقي ببلدية عين السخونة وذلك لاعتباره أكبر شط على مستوى الجزائر بمساحة تقدر بـ855500 هكتار وثاني أكبر شط على مستوى شمال إفريقيا يضم هذا الشط 04 ولايات: تيارت، نعامة، بيض، سعيدة، يضم هذا الشط مجموعة من المناطق الرطبة ويحتوي على بحيرة يوجد فيها سمك النيل البلطي الغني بالبروتين والذي يعالج بعض الأمراض الجلدية.

– أيضا قاموا بزيارة زاوية الحاج محمد التي فيها مغارات صنعها شيخ الزاوية بالإضافة إلى زيارة محطة الأبحاث الغابية بعين السخونة.

– 08 مارس 2018: بما أن هذا اليوم مخصص للمرأة العربية بصفة عامة والجزائرية بصفة عامة قامت جمعية الحياة تكريم خاص بعاملات النظافة لما لهم من دور مهم وفعال في عملية المحافظة على البيئة وتنظيف المحيط وذلك بمتحف المجاهد. [1]

– 21 مارس 2018: يعتبر هذا اليوم هو اليوم العالمي للغابات، حيث قامت فيه جمعية الحياة والبيئة والسياحة بتنسيق حملة للتشجير والتعرف من خلالها على تقنية التشجير وملاحظة مستوى فاعلية هذه التقنية بمعنى من ناحية نقص أو ضعف هذه التقنية.

[1] – إجراء مقابلة مع السيد: حزاب قادة رئيس جمعية الحياة والبيئة والسياحة وذلك يوم : 2020/10/02 على الساعة 15 سا.

– **04 أفريل 2018**: بمناسبة اليوم العربي لليتيم قامت الجمعية بالتنسيق مع جمعية السرور لإعانة الطفل اليتيم وجمعية كافل اليتيم تم تنظيم خرجة لفائدة مجموعة من الأطفال تفوق 300 طفل لغابة العقبان وزيارة مشتلة حديقة الحيوانات، وأيضا القيام بحملات التنظيف وحملة للتشجير بالإضافة إلى القيام بنشاطات بهلوانية تدخل في إطار التحسيس بالبيئة.

– **31 ماي 2018**: زيادة دار البيئة بعين تموشنت.

– **05 جوان 2018**: يعتبر هذا اليوم هو اليوم العالمي للبيئة حيث قامت الجمعية بالمشاركة في معرض المنظم من طرف مديرية البيئة لولاية سعيدة وكان ذلك بغابة النزهة العقبان.

– **07 جوان 2018**: قامت جمعية الحياة بتنظيم يوم دراسي حول إبراز أهمية النوادي الخضراء في التنمية المحلية المستدامة وكان ذلك بمقر إذاعة سعيدة الجهوية بالإضافة إلى تقديم مداخلات حول كيفية إنشاء النادي البيئي وأهم نشاطاته، أيضا دور النادي البيئي في التنمية المحلية المستدامة.

– **17جوان 2018**: هذا اليوم هو يوم العالمي لمكافحة التصحر حيث قامت الجمعية بزيارة المنطقة المتصحرة الكرش بالخراب في الحدود بين ولاية البيض وولاية سعيدة والقيام بندوة حول ظاهرة التصحر مع اقتراح حلول لمكافحتها.

– **22/21/20/19 أوت 2018**: قامت هذه الجمعية بزيارة لولاية بتيبازة الجزائر والبليدة وذلك فيما يخص السياحة البيئية.

– **16/10سبتمبر 2018**: هو اليوم العالمي لحماية طبقة الأوزون حيث قامت الجمعية بتنسيق أمسية تحسيسية حول ثقب الأوزون والاحتباس الحراري مع تقديم بعض النشاطات والرسومات حول المناسبة.

أما بالنسبة لحملات التطوعية فشاركت الجمعية في عدة حملات للتوعية والتنظيف المنظمة من طرف مديرية التربية في المدارس في مناسبة عيد الفطر تنظيم حملة تطوعية لتنظيف حي البدر وتنظيم أيضا حملتين لتنظيف بمقبرة سيدي امعمر. [1]

هناك أيضا شبكة التطهير: [الديوان الوطني للتطهير] هناك فرع في سعيدة.

[1] – إجراء مقابلة مع السيد: حزابه قادة رئيس جمعية الحياة والبيئة والسياحة، مرجع سابق.

الديوان الوطني للتطهير: هو مؤسسة عمومية وطنية ذات طابع صناعي وتجاري، ويضمن تسيير امتياز الخدمة العمومية للتطهير الممنوح للأشخاص المعنويين العموميين أو الخواص لحساب الدولة والجماعات المحلية وفق اتفاقية تفويض الخدمة العمومية تبرم على أساس دفتر الشروط يتولى هذا الديوان مهام وقائية وتدخلية لصيانة وإصلاح شبكات الصرف الصحي بمعظم البلديات في ولاية سعيدة، ومن بين أهدافه:

- حماية ووقاية الموارد والمحيط المائي، ومقاومة كل أشكال التلوث المائي.
- الحفاظ على الصحة العمومية.

المطلب الثالث: المشكلات البيئية وتدابير حمايتها في الولاية.

أولا: المشاكل التي تعرضت لها البيئة في ولاية سعيدة.

هناك العديد من المشاكل التي تعاني منها ولاية سعيدة حيث أن النظام البيئي المحلي أصبح مهددا وقد توصلت الدارسة إلى تقرير هذا الوضع بناءا على المعطيات الميدانية التالية:

- تفاقم مشكل انتشار النفايات في عدة أحياء وعجز البلديات عن تسيير الحجم المتزايد لهذه النفايات سواء المنزلية أو الصناعية.
- تدهور البيئة الجوية وتلوث الهواء نتيجة تصاعد الدخان وهذا ما ظهر في مصنع الاسمنت المتواجد ببلدية الحساسنة وتأثير الدخان على البيئة وتلويثها.
- عدم وجود قنوات لصرف مياه الأمطار التي تتجمع في الطرقات .
- مشكل الحرائق وكثرتها وخصوصا في فصل الصيف مما يؤدي إلى تلوث المحيط والبيئة وفساد المساحات الخضراء.
- أيضا مسألة نقص العتاد في البلدية وخاصة فيما يخص جمع النفايات. [1]

[1] – إجراء مقابلة مع السيد: عمر هيشور مقدم حصة أكسجين إذاعة سعيدة، يوم 2020/10/03.

ثانيا: تدابير حماية البيئة في ولاية سعيدة.

من بين التدابير والحلول التي قامت أو ستباشرها ولاية سعيدة وكآخر ما توصل إليه العلم هي:

- محرقة عصرية كحل لإتلاف النفايات وهذا عن طريق فرز هذه النفايات واعادة تدويرها أي إعادة استعمالها من جديد حرق البقايا غير مفيدة والضارة للبيئة في هذه المحرقة.
- أيضا للتقليل من مشكل كثرة النفايات، قامت وكالة الوطنية للنفايات في العاصمة بمشروع نموذجي في ولاية سعيدة يتمثل في عملية الفرز الانتقائي من خلال وضع حاويات جديدة بألوان مختلفة كل واحدة مخصص للرمي الزجاج .. البلاستيك .. وهذا من أجل تشجيع وتحسيس المواطنين بشأنها.
- أيضا مشروع واد سعيدة الذي كان مصدر تلوث رئيسي في مدينة سعيدة حيث قام هذا المشروع بإعادة تهيئته من جديد الذي قدرت ميزانيته بـ500 مليار سنتيم.
- مشروع إعادة تحسين واجهة المدينة وهذا بمشاركة المواطن من خلال تنظيف الحي، فالمواطن يشارك بشكل كبير في المحافظة على البيئة.
- ملتقيات للتحسيس وحصص وبرامج بأهمية حماية البيئة وتراث ولاية سعيدة.
- مساهمة برنامج أكسجين بشكل كبير في معالجة مختلف المشاكل البيئة العالقة وجعل المواطن يتواصل مع المسؤول بصفة مباشرة من خلال هذه الحصص، أي التواصل عن طريق الهاتف والتكلم في المشاكل ومحاولة علاجها. [1]
- حماية السهوب، الحلفاء ، مكافحة التصحر وتهيئة الأحواض المطلة.
- تتعرض مساحات الحلفاء للإتلاف والتدهور عن طريق نشاطات الحرث غير شرعي والرعي المفرط والغير منظم وينجم عن ذلك انج ا رف التربة وتصحرها ولذلك اتخذت التدابير اللازمة لحماية هذه الثروة كما يلي:
- تنظيم الرعي بالمناطق السهبية عن طريق إنشاء محميات بقرارات ولاية على مساحة 52900 هكتار إلى غاية نهاية 2014:

- توسيع عملية التشجير عن طريق:
- الأشغال الجديدة للتشجير: 340 هكتار.

[1] – المصدر السابق.

- أشغال إعادة التشجير: 532 هكتار.
- صيانة الغرس 435 هكتار.
- إنشاء مضادات الرياح 40 كلم.
- غرس أشجار الزيتون 400 هكتار.

* استصلاح الأراضي الغابية عن طريق حق الانتفاع Autorisation d'usage

- في إطار استغلال أراضي الأملاك الغابية الوطنية عن طريق حق الانتفاع. تم اختيار ثلاثة (03) مناطق بمساحة 120 هكتار موزعة كما يلي:

- منطقة المرجة: 30 هكتار، وبها 10 مستفيدين.
- منطقة عن الزرقاء: 50 هكتار، وبها 16 مستفيد.
- منطقة غار الديب: 40 هكتار، وبها 04 مستفيد.

حيث استغلت هذه الأراضي في غرس الأشجار المثمرة (أشجار الزيتون، أشجار اللوز، أشجار التين) وتربية النحل .

كما تم منح 15 قطعة أرض جديدة بمنطقة جبل الفكرون في نفس الإطار لخمسة عشرة (15) مستفيد جديد خلال الثلاثي الأخير من سنة 2014، والعملية لا زالت متواصلة إلى غاية يومنا هذا. [1]

[1] – الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي لسنة 2015.

المبحث الثالث: واقع قطاع البيئة في ولاية سعيدة

المطلب الأول: تقييم قطاع البيئة في ولاية سعيدة

أ. تشخيص قطاع البيئة في الولاية:

جملة من التساؤلات تضمنها هذا الاستبيان حول الوضع البيئي في ولاية سعيدة شمل الاستبيان حوالي 30 مواطن من الجنسين ومن مختلف الفئات العمومية، والشرائح الاجتماعية من عدة بلديات في الولاية، ومن الوسطين الحضري والريفي، وينشطون في عدة مجالات (إطارات، موظفون عمال مهن حرة، طلبة ...)، هذا الاستبيان جاء كمحاولة لفهم الآراء والمواقف والسلوكيات بالإضافة إلى رصد طموحات انتظارات المواطن في ولاية سعيدة في المجال البيئي، ومن شأن الدارسة التي استندت إلى منهجية علمية أن تساعد على تشخيص الواقع البيئي المحلي بشكل موضوعي.

كما أنها تمثل مساهمة في دعم الجهود المحلية ال ا رمية إلى رفع من مستوى الوعي البيئي لدى المواطن وبلورة التصورات التي تمكن من تطوير سلوكيات الأفراد وتحفيزهم على مزيد من الاهتمام بالشأن البيئي المحلي والوطني، ويأتي هذا الاستبيان الكمي الذي شمل عينة متكونة من 30 شخص، وقد تميز المستجوبون في هذا المسح بالخصائص الرئيسية التالية:

47% ذكورا و 53% إناثا (جدول رقم 01)، وقد طلب من المشاركين تحديد مستوى تعليمهم الذي انقسم بين مستوى الثانوي ومستوى جامعي أي التعليم العالي، كما تتوزع الشريحة العمرية للمستجوبين ما بين 24 سنة إلى غاية 50 سنة، في حين استأثرت الشريحة العمرية بين 27 سنة و 36 سنة كأكثر فئة مشاركة في هذا الاستبيان، حيث شخص هذا الاستبيان الوضع أو الواقع البيئي في ولاية سعيدة وتحليل جملة من الإحصائيات وفرتها هذه الدراسة وهذا ما سنتطرق إليه لاحقا ومع تقييم أهم ما جاء به هذا الاستبيان.

ب- تقييم قطاع البيئة في الولاية:

هذا وقد أبرزت نتائج الاستبيان بالخصوص حول مفهوم البيئة وماذا تعرف عنها حيث كانت معظم أو كل إجاباتهم تدور حول إجابة أنها المحيط الذي يعيش فيه، ومن هنا كانت أولى التساؤلات عن مصادر التلوث الأكثر خطورة على البيئة وعلى حسب الاقتراحات المقدمة فكان معظم المستجوبين نسبة (94%) يرون أن مصدر الأكثر خطورة على البيئة هو النفايات و (06 %) يرون أن مصدر الأكثر خطورة على البيئة هو الماء

المستعمل (جدول رقم 02)، وأغلب المستجوبين (100%) يرون أن النفايات لها آثار سلبية على حياة الفرد ومحيطه (جدول رقم 03).

ومن بين هذه الآثار انتشار الروائح الكريهة، كثرة الأمراض، ظهور حشرات ضارة بالإضافة إلى تشويه المحيط وهذا كله راجع إلى مطارح النفايات الموجودة في كل مكان من الحي، حوالي (69%) من المستجوبين رأوا بأن السكان هو المسؤول الأول عن واقع البيئة في ولاية سعيدة (جدول رقم 04) وذلك من خلال نقص الوعي والثقافة لبيئية للمواطن وعدم احترامه لحماية البيئة ورمي النفايات بشكل عشوائي وعدم وضعها في الأماكن المخصصة وبالتالي المواطن هو المسؤول الأول عن نظافة البيئة.

أما 31% من المشاركين في الاستبيان يرون أن الجهات المختصة هي المسؤولة عن واقع البيئة في سعيدة وذلك من خلال القيام بحملات النظافة وعدم التقصير في الخدمات والمراقبة اليومية وهذا ما شكى منه معظم المستجوبين بحيث قالوا أن هناك نقص كبير من حيث النظافة ونقل النفايات من طرف الجهة المختصة وضعف المراقبة وعدم الاكتراث، أما البعض الآخر وبالأخص من يعيشون وسط المدينة فيرون بأنها تقوم بدورها على أكمل وجه وتقوم بتنظيف وجمع النفايات بشكل يومي بالإضافة إلى رش المياه في الطريق صباحا، وقال أكثر من نصف المستجوبين أي ما يعادل 41% أن السبيل للمحافظة على البيئة في الولاية هو توعية السكان المحليين بحيث قالوا أن السبب في تلوث البيئة وعدم المحافظة على الطبيعة، يرجع وبدرجة كبيرة إلى نقص الوعي والثقافة البيئية (جدول رقم 05).

30% من المشاركين قالوا أنه من أجل بيئة نظيفة يجب أن تكون هناك حملات للنظافة فهذا يساعد على التقليل من التلوث، أيضا من نتائج الاستبيان اختيار أكثر من اقتراح فكثير ممن اختار توعية السكان أو حملات النظافة أضاف إليها قيام الجماعة المختصة بدورها حيث قدرت النسبة بـ 29% فكثير منهم يرى بأن الجهة المختصة لها دور كبير في حماية البيئة، ومن هنا جاء التساؤل حول دور البلدية هل هو كافي في توعية الشعب أم لا؟ (جدول رقم 06) حيث قال حوالي 67% أنه غير كافي ولا نرى أي دور تقوم به البلدية من أجل توعية سكانها وهذا ما سبب كل هذه المشاكل البيئية أما آخرون أي ما يعادل 27% من المستجوبين يقولون أن دور البلدية محدودة وقليل في توعية الشعب وحوالي 06% فقط من المشاركين كانت إجابتهم بالإيجاب حيث يقولون أن البلدية لها دور كبير في توعية السكان.

وعليه ومن خلال ما تقدم جاء السؤال وظيفة حماية البيئة على من مقتصرة؟ (جدول رقم 07)، حيث الأغلبية الساحقة من المستوجبين 93% قالوا أنها وظيفة مقتصرة على جميع الناس فالشعب كما قلنا سابقا هو المسؤول الأول عن حماية ونظافة البيئة.

أما القليل منهم التي قدرت نسبتهم بـ 07% فقط قالوا أن هذه الوظيفة مقتصرة على أشخاص معينين فدور الجهة المسؤولة عن الشأن البيئي يأتي قبل دور المواطن حوالي 64% من المشاركين يؤيدون فكرة تقليل عدد السيارات واستخدام القطارات أو الحافلات الكبيرة وذلك من أجل التقليل من التلوث، أما 23% فهم غير مستعدين للتخلي عن سياراتهم ولا يبالون بمشكل التلوث ويرفضون التنازل عن السيارة ولو ليوم واحد باعتبار أن السيارة أحد أكبر مصادر التلوث الهوائي أما 13% من المستجوبين كانوا غير مبالين بهذه الفكرة وعبروا من خلال إجاباتهم أنهم غير مهتمين (لا اهتم) (جدول رقم 08).

تقوم وسائل الإعلام بدور هام في تحسيس وتوعية المواطن بأهمية المحافظة على البيئة والمحيط وذلك عبر الإعلانات التحسيسية، غير أن لاستبيان كشف أن كثيرين من المستجوبين 67% لا يحملون أية فكرة عن هذه الحملات وقيموها على أنها رديئة و27% يقولون أنها متوسطة أما 06% فقط من المستجوبين يقولون أن حملات التوعية والتحسيس التي تقوم بها الولاية جيدة (جدول رقم 09).

وكآخر سؤال في هذا الاستبيان عبر أغلب سكان الولاية 87% أنهم على استعداد لتغيير عاداتهم الاستهلاكية للحد من التأثير على البيئة والمحيط وفرز النفايات المنزلية من بين أولى الخطوات التي أيد المواطن استعدادا لتطبيقها حتى يساهم في حماية البيئة أما 13% فهم غير مستعدين عن تغيير عاداتهم الاستهلاكية وعبروا عن إجابتهم بالرفض (جدول رقم 10).

من خلال ما تقدم:

المشاكل المتوصل إليها:

بالنسبة للمواطن في ولاية سعيدة يرى أن هناك العديد من المشاكل التي أدت إلى تدهور الوضع البيئي في ولاية سعيدة، ومن خلال ما تقدم من تساؤلات في الاستبيان نستنتج المشاكل التالية:

- إنتاج كم هائل من النفايات يصعب التخلص منها، مما يتسبب في تلويث المياه السطحية والجوفية بالإضافة لتلويث المحيط.

- سوء تخطيط في تنفيذ المشاريع، وعدم تقييم الآثار البيئية الناجمة عن إقامتها.
- التلوث الهوائي ويأتي غالبا من البنزين الذي ينتج من عوادم السيارات وكذلك من المصانع مثل مصنع الاسمنت. بالإضافة إلى الضوضاء التي تسببها أصوات السيارات، والسكان، وغيرها من الأصوات التي تزعج الإنسان وتسبب له أمراض كثيرة ومعظمها تكون أمراض نفسية.

ومنه نجد أن من بين أهم مصادر التلوث الهوائي يتمثل في:

أ/– عملية النقل والواصلات: حيث تعتبر المصدر الأكبر لتلوث الهواء، ويقدر أنها هي المسؤولة عن نصف حجم التلوث.

ب/– التلوث الصناعي: الذي يعتبر هو ثاني مسبب لتلوث الهواء ، ويتوقف حجم ومقدار التلوث على كمية الإنتاج ونوعية الآلات المستخدمة.

وقد أبرزت نتائج الاستبيان من بين المشاكل البيئية ضعف حملات وبرامج التوعية والتحسيس التي تقوم بها الولاية حيث بالنسبة لهم أن عملية التحسيس يجب أن تكون ذات توجه هادف لتشريك المواطن الذي يولي استعداد للانخراط في منظومة المحافظة على البيئة والمحيط، إلى جانب معرفة السلوك الاستهلاكي للمواطن في ولاية سعيدة مما يسهل عليه عملية وضع ثم تنفيذ برامج وخطط التحسيسية في المجال البيئي.

من بين أيضا المشاكل المتوصل إليها أن معظم سكان الولاية يعتقد أن أكبر مشكل بيئي في ولاية سعيدة هو التلوث الهوائي وكثرة النفايات وهذا يدخل في ضعف الثقافة البيئية على المستوى المحلي.

المطلب الثاني: عوامل التدهور البيئي في ولاية سعيدة.

من العوامل المسؤولة عن التدهور البيئي هو نقص الثقافة والوعي البيئي، بالخصوص عند شريحة الشباب لذلك يجب معالجة هذا القصور من خلال العمل على إدراج مادة علمية يتم تدريسها نظريا وفهم وتطبيق معطياتها ميدانيا.

- الفشل في تنفيذ الخطوات التوعوية العلمية للحدث البيئي.
- أيضا من بين العوامل المسؤولة عن تدهور الوضع البيئي في ولاية سعيدة عدم قيام البلدية باختصاصاتها في ميدان النظافة العمومية على أكمل وجه.

- أيضا العوامل البشرية فهي المسؤولة عن التصحر وتدهور الأراضي، فالفرد يلعب دورا هاما في مجال البيئة إن لم نقل أنه أهم دور في هذا الميدان باعتباره مصدر التلوث الرئيسي للبيئة في كل الحالات بصفة مباشرة أو غير مباشرة وهذا كله راجع إلى عدم انتشار الوعي البيئي، حيث هذا الأخير لم يأتي إلا بالعلم الراسخ لأن الكون الذي يحي فيه الإنسان سخر لخدمته، وهو مجبر على المحافظة عليه وصيانته على أكمل وجه، قال الله تعالى :{ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات}[1]، ولقوله صلى الله عليه وسلم :" إن الله جميل يحب الجمال"[2]، وعليه يجب على الفرد أن يساهم بشكل كبير في حماية محيطه وبالتالي حماية البيئة لأن السبب الرئيسي في ازياد نسبية التلوث إلى هذا الحد في ولاية سعيدة، هي الأنشطة الإنسانية المتنوعة.

أيضا من أسباب التدهور البيئي في ولاية سعيدة:

- ضعف أجهزة حماية البيئة.
- عدم الالتزام بتطبيق التشريعات البيئية.
- ضعف الإنفاق العام الحكومي على حماية البيئة.
- عدم وعي المجتمع بالأضرار المترتبة على التدهور البيئة والتلوث البيئي وذلك من خلال:

- رمي النفايات من غير مسؤولية وتراكمها في البراري أي عدم الحفاظ على النظافة بشكل عام.
- حرائق الغابات وقطع الأشجار بشكل كبير هذا أيضا من الأسباب.
- تقليل مساحات الأراضي الزراعية وتحويلها إلى مساحات سكنية.

وعليه نرى بأن هناك العديد من العوامل والأسباب التي تؤدي إلى تدهور البيئة والوضع البيئي في ولاية سعيدة وأهمية العامل البشري الذي يعتبر المسؤول الأول عن معظم المشاكل البيئة التي تهدد الولاية.

[1] – سورة البقرة، الآية: 29.

[2] – حديث الرسول صلى الله عليه وسلم.

خـــلاصة:

أصبحت حماية البيئة حاجة ضرورية تقرض نفسها خصوصا على المستوى المحلي لذلك فإن أغلب هذه المشاريع التي سخرتها البلدية إضافة إلى رفع مستوى تحسين عملية التوعية وذلك من خلال إدراج البيئة كمادة أحيانا وكتخصيص في أحيان أخرى لتدرسها للأجيال القادمة دون نسيان الدور الجمعوي للنهوض بالتنمية البيئية.

وهذا ما اعتبر استحسانا من شأنه الحد من المخالفات والتجاوزات الحاصلة في البيئة.

الخاتمـــــة

خاتمـــة:

إن السياسة البيئية من أهم السياسات، وذلك من خلال الدور الهام الذي تلعبه البيئة من خلال ما رأيناه، بأن نجاح السياسة البيئية يحقق التنمية على المدى البعيد، فالجزائر وعلى غرارها من الدول التي تسعى جاهدة إلى حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، من هذا المنطلق وعلى أساس الاشكالية المطروحة، وجدنا بأن تحقيق السياسة العامة لمؤشرات الحماية البيئية في الجزائر ظهر من خلال مجموعة نتائج منها:

- القوانين والتشريعات التي أصدرتها الجزائر في مجال البيئة وكيفية حمايتها إلا أنها لا تزال تعاني من مشاكل انعكست على جميع المجالات.
- قامت الجزائر بتبني أدوات تنظيمية للحد أو التقليل من المشاكل البيئية، تمثلت في إجراءات وقائية وردعية وذلك من أجل حماية البيئة وتحقيق الرشاد في استغلال الموارد والمحافظة عليها.
- حيث نجد أن هذه الأدوات تمنع إلحاق الضرر بالبيئة وليس معاقبة المتسبب فيها، وهناك أدوات اقتصادية تجعل المتسبب فيها يقوم بالدفع كغرامة لما خلفة من تلوث.
- إصدار قوانين وأوامر إدارية متعلقة بكافة مجالات حماية البيئة لتحقيق الأهداف المبتغات من السياسة البيئية.

من خلال الدراسة الميدانية لمدينة سعيدة، وجدنا بأن السياسة البيئية المحلية تتميز بما يلي:

- بالرغم من المشاريع والبرامج التنموية القطاعية التي قامت بها الولاية إلا أنها لا تزال تعاني من مجموعة مشاكل بيئية تهدد النظام البيئي المحلي.

من أجل حماية البيئة في الولاية قامت هذه الأخيرة بمجموعة من التدابير والحلول من شأنها أن تقلل بعض من المشاكل ومن بينها:

- التقليل من مشكل انتشار النفايات، ومشروع إعادة تحسين واجهة المدينة وهذا بمشاركة المواطن.
- حماية السهوب ومكافحة التصحر، وتهيئة الأحواض.
- استصلاح الأراضي عن طريق حق الانتفاع بخدمتها.
- تهيئة المساحات الخضراء بإعادة الاعتبار للحدائق والمرافق العمومية.

من خلال عملية تقييم الواقع البيئي في الولاية نجد أن من بين أهم العوامل المسؤولة عن التدهور البيئي هو العامل البشري، فالفرد يعتبر العامل البشري، فالفرد يعتبر السبب الرئيسي في زيادة نسبة التلوث إلى هذا الحد الكبير من خلال نشاطاته المتنوعة.

بعض الاقتراحات والتوصيات: من خلال ما ذكرناه من نتائج مقدمة يمكننا استخلاص مجموعة من الاقتراحات:

- يجب أن تسعى الجزائر إلى انتهاج سياسة بيئية تتلاءم مع ظروفها وأهدافها.
- وجب عليها أيضا وضع مؤشرات ودلائل على المنتجات تكون مطابقة لمعايير المحافظة على البيئة: مثل العلامة البيئية التي تدل على أن المنتج والمصنع له يستخدم مواد لا تضر بالبيئة ولا بالفرد.
- تدعم السياسات والاصلاحات من خلال فرص التعلم وذلك من خلال الاهتمام بقضية البيئة والتنمية على كل الأصعدة كالتربية، التكوين، وتشجيع الحركة الجمعوية وإيصال الانشغالات البيئية في الوسائط الإعلامية.
- ضرورة استخدام الوسائل التكنولوجية التي لا تضر بالبيئة وتسرع من عملية معالجتها.

أما من الناحية المحلية نوجد بعض الاقتراحات التي يمكن اعتمادها:

- بالدرجة الأولى فإن حماية البيئة تعتمد على وعي أفراد المجتمع، باعتبار أن التلوث سببه الرئيسي هو الإنسان، لذلك وجب تحسيس كل الأفراد بضرورة المحافظة على البيئة ومختلف مكوناتها.
- الوقاية الاحتياطية من المشاكل البيئية المستقبلية التي تهدد ولاية سعيدة من الممكن إدراكها.
- العمل على تطوير أساليب مشاريع إعادة الاستثمار الفعال من خلال إيجاد تقنيات مناسبة للتخلص من النفايات بطريقة سليمة.
- معالجة وإزالة الأضرار البيئية القائمة بالإضافة إلى تجنب أو الحد من المشاكل والأخطار البيئية الراهنة.

وفي الأخير نتصور بأن السياسة البيئية الناجحة هي تلك التي تمهد الطريق لنشوء وعي وثقافة بيئية، لأنها هي الرابط الأساسي وبين النظام الإيكولوجي والنظام التعليمي وبالتالي ربطها بالنظام الاقتصادي، ولأن كل هذا يعمل على إزالة كافة أشكال البيروقراطية أمام التراخيص التي تهدف إلى تخطيط مشاريع رفيقة بالبيئة والإنسان، بالإضافة إلى إشراك المواطن عن طريق وسائل الإعلام كإبداء الآراء حول البعد البيئي للمشاريع المستقبلية قيد الإنشاء.

إننا مسؤولون عن البيئة وحمايتها، ليس من أجل أنفسنا فقط بل أيضا من أجل أبنائنا وأحفادنا، فهذا واجب علينا وواجب على أسلافنا على حد سواء، فعلى هذا الأساس يجب أن نعطي بيئتنا جل اهتمامنا لأنها جزء منا ومن بلادنا وتاريخنا.

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

- الكتـــب:

– أحمد أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة، الأبعاد والمنهج، الاسكندرية: مكتبة بستان المعرفة، 2007.

– أحمد بدر، الرأي العام: طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة (القاهرة: دار قباء للنشر والتوزيع، 1998).

– أحمد رشيد، شكل التنظيم الحكومي في إطار السياسة العامة، في تحليل السياسات العامة: قضايا نظرية ومنهجية المحرر: علي هلال الدين.

– أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000).

– أحمد مصطفى الحسين، تحليل السياسات: مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية، دبي، مطابع البيان التجارية، 1994.

– السيد عبد المطلب غانم وآخرون، تقويم السياسات العامة القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية، 1989.

– تامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، ط1، عمان، دار مجد لاوي للنشر والتوزيع، 2004.

– جمال مجاهد، الرأي العام وطرق قياسه (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2006).

– حامد عبد الماجد قوبسي، دراسات في الرأي العام: مقارنة سياسية (القاهرة: مكتبة الشرق الدولية، 2003).

– حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات (القاهرة :الدار الثقافية، 2000)

– حصة المنيف، مترجما، ديمقراطية للقلة (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2005).

– حميد عبد الله الحرتسي، السياسة البيئية و دورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر (1994-2004)، العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة شلف 2005.

– زين نجاني، مترجما، سياسة الأخبار وأخبار السياسة (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2004).

– زهير بوعمامة، محاولة لفهم طبيعة وحدود انفتاح السلطة على فعاليات المجتمع المدني وأثره في عملية التحول السياسي في الجزائر (ورقة بحث قدمت في كراسات الملتقى الوطني الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، بسكرة، الجزائر 10-16 ديسمبر 2005).

– سلوى شعراوي جمعة وآخرون، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة،2002 .

– سليمان صالح الغويل، ديمقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة: دراسة تحليلية في ضوء القوانين الدستورية المقارنة (بنغازي، قاريونس، 2003).

– علي محمد بيومي، دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2004).

– عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، عمان، الميسرة للنشر والتوزيع، 1999.

– فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة: من منظور علي في البنى والتحليل كلي في البنية والتحليل، ط1، عمان، دار المسيرة، 2001.

–كمال المنوفي، السياسة العامة وأداء النظام السياسي، في تحليل السياسات العامة :قضايا نظرية ومنهجية، المحرر :علي هلال الدين القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية، 1988.

– محمد أبو ضيف باشا خليل، جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية: ماهيتها، أنواعها، عوامل تكوينها، مشروعيتها، أهميتها (القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2008).

– محمد خليل الرفاعي، أثر وسائل الاعلام في تكوين الوعي البيئي، مجلة المستقبل العربي. بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، العدد: 1997، 215.

– محمد زاهي بشير المغيربي، قراءات في السياسة المقارنة قضايا منهجية ومداخل نظرية، ط2، بن غاري منشورات جامعة قارنيوس.

– محمد قاسم القريوني، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، ط1، عمان، مكتبة الفلاح للنشر.

– مدين آمال، المنشآت المصنفة لحماية البيئة، دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة تلمسان كلية الحقوق والعلوم السياسية، سنة 2012

– نور الدين دخان، تحليل السياسات التعليمية العامة: نموذج الجزائر.

– هبة أحمد نصار، تقييم السياسة العامة :قضايا للمناقشة، في تحليل السياسات العامة :قضايا نظرية ومنهجية المحرر: علي هلال الدين، القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية، 1988.

– هشام عبد الله، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر.

– هويدا عدلي، فاعلية مؤسسات المجتمع المدني و تأثيره على بلورة سياسة إنفاق للخدمات الاجتماعية (الإسكندرية: مركز دراسات الوحدة العربية ، 28-30 نوفمبر 2008).

– ياسين محمد حمد، مترجما، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي (عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع 2008).

الـرسائـل:

- ابرير غنية، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية، دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل - شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، سنة 2009-2010.

– بوسكار فريدة، السياسة البيئية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، تخصص السياسة العامة والإدارة المحلية، جامعة بسكرة، 2012-2013.

– خلفة نادية، "مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية: دراسة تحليلية قانونية (مذكرة الماجستير في القانون العام، قسم الحقوق، جامعة باتنة، 2003)، ص48.

– غنية ابرير، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009-2010.

– غبغوب ساسي، تحليل السياسات العامة البيئية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر 03، والعلاقات الدولية (د س ن).

الوثائـق الرسمية:

- دستور 1996.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 13 ، المرسوم 63-73 المؤرخ في 04 مارس 1963 المتعلق بحماية السواحل.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 06، المرسوم 67-38 المؤرخ في يناير 1967 المتعلق بحماية القانون البلدي.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 44، المرسوم 69-38 المؤرخ في ماي 1969 المتعلق بقانون المالية.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 95، المرسوم 74-165 المؤرخ في 12يوليو 1974 تتضمن إحداث لجنة البيئة.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 12، المادة 51 من الدستور 1989، يتضمن تكفل الدولة بالوقاية من الأمراض الوبائية و المعدية و مكافحتها.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 15،القانون 90-08 المؤرخ في 11 أفريل 1990، المتضمن قانون البلدية، والقانون 90-09 المؤرخ في 11 فريل 1990 المتضمن قانون الولاية.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 15،المادة 58 من قانون 90-09 المؤرخ في 11 أفريل 1990، المتضمن قانون الولاية.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 15، المواد 66-70 من قانون 90-08 المؤرخ في 11 أفريل 1990، المتضمن قانون البلدية.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 52، القانون 90-29 المعدل بالأمر 04-05 المؤرخ في 14 أوت 2004، المتعلق بالتهيئة والتعمير.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 10، المرسوم 90-78 المؤرخ في 27 فيفري 1990، المتضمن دراسة التأثير على البيئة.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 43، المادة 02 من القانون 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003، يتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 79، القانون رقم 01-21 المؤرخ في ديسمبر 2001، المتضمن قانون المالية لسنة 2002.

المـقابـلات:

- مقابلة مع السيد: عمر هيشور مقدم حصة أكسيجين إذاعة سعيدة يوم 2020/10/03.
- مقابلة مع السيد: حزاب قادة رئيس جمعية الحياة والبيئة والسياحة يوم 2020/10/02.
- مقابلة مع السيد: بوخاري مصطفى رئيس مصلحة بمديرية البيئة ولاية سعيدة يوم 2020/10/04.

- المراجع الأجنبية:

- Lawrance J.R.Herson, politique publique ausc.ETATS-UNIS ; théorie et pratique, collection Manuels, 2000, série économie dirigé par abdelkader SID-AHMED.

- David Hazlehurst, « Network and policy Making », Discussion paper N°83, Australian national htt// www.crawforord, anu.edu.au/dedge/popo/ discussion/pdf. Page web consulted: 01/03/2009.

- Gabriel.wacherman, la gegraphie des risique dans le monde, 2éme edition, (paris : Ellipses, 2005).

-Naima Haouche et Autres, Atlas de l'envirennement de l'Agérie, (Alger :Ediwane, 2006).

الروابـط الالكترونية:

– علي دريوسي، السياسة البيئة و مهامها الأساسية
http://www.ahewar.org/debat/show.art..asp

– زيـن العابـدين أحمـد الطيـب، "القطـاع الخـاص والعمـل التطـوعي"، تم تصـفح الموقـع يـوم 2009/04/20،
http://www.hewar.org

الفهـــرس

الفهـــرس	رقم الصفحة

البسملة I
الإهداء II
شكر وتقدير III
مقدمة ..... أ/هـ

الفصـــل الأول: الإطار المفاهيمي للسياسة العامة

المبحث الأول: السياسة العامة مقاربة مفاهيمية 01
المطلب الأول: نشأة وتطور مفهوم السياسة العامة 01
المطلب الثاني: أنواع السياسة العامة ومستوياتها 04
المطلب الثالث: مراحل صنع السياسة العامة 05

المبحث الثاني: دور فواعل صنع السياسة العامة والبيئة المؤثره فيها 18
المطلب الأول: دور فواعل صنع السياسة العامة 18
المطلب الثاني: بيئة صنع السياسة العامة 31

الفصـــل الثاني: الوضعية الإيكولوجية في الجزائر

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للسياسية البيئية 37
المطلب الأول: مفهوم ومميزات السياسة البيئية 37
المطلب الثاني: أهداف ومبادئ السياسة البيئية..... 39
المطلب الثالث: محددات السياسة البيئية 42

المبحث الثاني: السياسة البيئية في الجزائر 44
المطلب الأول: الوضع البيئي في الجزائر 44
المطلب الثاني: أولويات السياسة البيئية في الجزائر وأدوات حمايتها 47

المبحث الثالث: صناع السياسة البيئية في الجزائر 60
المطلب الأول: المؤسسات الرسمية 60
المطلب الثاني: المؤسسات غير الرسمية..... 67

الفصـــل الثالث: قطاع البيئة في ولاية سعيدة (دراسة ميدانية)

المبحث الأول: المشاريع والبرامج التنموية البيئية 72
المطلب الأول: مركز الردم التقني 72
المطلب الثاني: تسيير النفايات وفعاليتها 73
المطلب الثالث: البيئة الصناعية .....

المبحث الثاني: التوعية كمدخل للتنمية البيئية 78
المطلب الأول: التربية البيئية في الوسط المدرسي 78

المطلب الثاني: الحركة الجمعوية 79
المطلب الثالث: المشاكل البيئية وتدابير حمايتها 83
المبحث الثالث: واقع قطاع البيئة في ولاية سعيدة 86
المطلب الأول: تقييم قطاع البيئة في ولاية سعيدة 86
المطلب الثاني: عوامل التدهور البيئي في ولاية سعيدة 89
خاتمة 92
قائمة المصادر المراجع 94
الفهرس 99
الملخص .....

الملخص:

من بين أهم مواضيع علم السياسة نجد ما يسمى بالسياسة العامة، حيث أنها تعتبر مدخلا من المداخل الحديثة التي تهتم بدراسة النظم السياسية و طبيعتها، و تختبر قوة النظام السياسي وأداءه، و تترتب عن ذلك ما يسمى بالسياسة البيئية للحفاظ على البيئة باعتبارها المحيط و الوسط الذي نعيش فيه من خلال دراسة كيفية استغلال الموارد البيئية وحمايتها وذلك من خلال سن القوانين و القواعد الإجرائية والاتفاقيات اللازمة لذلك.

ونجد أيضا أن الجزائر من الدول الفاعلة في هذا المجال والمتواجدة ضمن بعض الاتفاقيات لحماية البيئة حيث أنها ومن خلال هذه الأخيرة فإن الجزائر تحديد إمكانياتها والمشكلات التي تواجهها، وبالتالي وضع استراتيجيات وخطط تتضمن حلول مناسبة من اتخاذ إجراءات رواية اقتصادية وتنظيمية وذلك للتقليل أو الحد من المشاكل الحاصلة.

وفيما يخص الجانب المحلي فإن مشكلة حماية البيئة أصبحت مفروضة بشكل كبير. وبالرغم من كثرة مسببات التدهور البيئي الحاصل في الولاية، إل أنها تسعى للنهوض بالجانب البيئي، الذي يهدف إلى تحقيق الطموحات للوصول إلى بيئة صحية لممارسة الحياة الطبيعية لكافة مواطني الولاية.

Abstract:

Among the most important topics of political science we find the so-called public policy, as it is considered one of the modern approaches that are concerned with the study of political systems and their nature, and test the strength and performance of the political system. We live in it by studying how to exploit and protect environmental resources, by enacting laws, procedural rules and agreements necessary for this.

We also find that Algeria is one of the active countries in this field that is present in some agreements to protect the environment, as it is through the latter that Algeria defines its capabilities and the problems it faces, and thus develops strategies and plans that include appropriate solutions from taking economic and organizational novel measures in order to reduce or limit the problems occurring.

As for the local side, the problem of environmental protection has become increasingly imposed. Despite the many causes of environmental degradation occurring in the state, it seeks to advance the environmental aspect, which aims to achieve the aspirations to reach a healthy environment to practice normal life for all citizens of the state.